عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عنه من طريق آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه ابوداود والنسائي وفي اخرى لابي داود قال
عقل شبه العمد مغلظة مثل عقل العمد ولا يقتل صاحبه زاد في رواية وذلك ان ينزو الشيطان بين الناس فتكون دماء في عمياء
في غير ضغينة ولا حمل سلاح وقد اختلف فيه على احد رواته فرواه تارة عن ابن عمرو وتارة عن ابن عمر وتارة مرسلا وفي اخرى للنسائي
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قتيل الخطاء شبه العمد بالسوط او العصا مائة من الابل اربعون منها في بطونها اولادها وله في اخرى
مرسلا ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوم الفتح وذكر الحديث ط الفصل الثاني في دية المرأة والمكاتب والمعاهد و
الذمي والكافر ط عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى يبلغ الثلث من ديته اخرجه النسائي
ه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قضى في المكاتب ان يؤدى بقدر ما عتق منه دية الحر زاد في رواية وما بقي دية العبد وفي
اخرى ان مكاتبا قتل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر ان يودى ما ادى دية الحر وما لا دية المملوك وفي رواية قال اذا
اصاب المكاتب حدا او ورث ميراثا يرث على قدر ما عتق منه قال ابوداود عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي
عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وجعله بعضهم من قول عكرمة واخرجه النسائي الروايتين الاوليين واخرج الترمذي الرواية
الآخرة وزاد فيها قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم يؤدي المكاتب بحصة ما ادى دية حر وما بقي دية عبد ه ط عن ابيه عن
جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دية المعاهد نصف دية الحر اخرجه ابوداود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ودى العامريين
بدية المسلمين وكان لهما عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه الترمذي وفي رواية ذكرها رزين انه ودى العامريين بدية المسلمين
الذين قتلهما عمرو بن امية الضمري وصاحبه ولم يعلما ان لهما عهدا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ط عن ابيه عن جده ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال عقل اهل الذمة نصف عقل المسلمين وهم اليهود والنصارى اخرجه النسائي ط ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال عقل دية الكافر نصف عقل المؤمن اخرجه الترمذي ط الفرع الثالث في دية الاعضاء والجراح ط
العين قال ان زيد بن ثابت كان يقول في العين القائمة اذا طفئت مائة دينار اخرجه الموطأ ط عن ابيه عن جده
قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في العين القائمة السادة لمكانها بثلث الدية وهذه رواية ابي داود وفي رواية النسائي
قال قضى في العين العوراء السادة لمكانها اذا طمست بثلث ديتها الحديث ط الاضراس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الاسنان
خمس خمس اخرجه ابوداود والنسائي ط بعث مروان الى ابن عباس يسأله ماذا في الضرس فقال ابن عباس خمس من الابل قال فردني
مروان الى ابن عباس وقال اتجعل مقدم الفم مثل الاضراس فقال ابن عباس لو لم تعتبر الا بالاصابع عقلها سواء اخرجه الموطأ ط
قال قضى عمر في الاضراس ببعير وقضى معاوية في كل ضرس بخمسة ابعرة قال سعيد فالدية تنقص في قضاء عمر وتزيد في قضاء معاوية ولو
كنت انا جعلتها في كل ضرس ثلث ابعرة وثلثا فتلك الدية سواء كذا رأيت في كتاب رزين والذي رأيته في الموطأ في كل ضرس بعيرين
بعيرين ط الاصابع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاصابع سواء عشر عشر من الابل وفي رواية الاصابع سواء قلت عشر عشر قال
نعم اخرجه ابوداود والنسائي ط عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته وهو مسند ظهره الى الكعبة الاصابع عشر عشر
اخرجه ابوداود والنسائي ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه سواء يعني الخنصر والابهام في الدية اخرجه البخاري والترمذي
وابوداود والنسائي وفي رواية للترمذي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دية اصابع اليدين والرجلين سواء عشرة من الابل لكل
اصبع وفي اخرى للنسائي قال الاصابع عشر عشر ط الجراح عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في المواضح خمس خمس
اخرجه الترمذي وابوداود وفي رواية النسائي قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قال في خطبته المواضح خمس خمس ط الفصل
الثالث فيما اشتركت النفس والاعضاء فيه من الاحاديث ط ابن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه ان في الكتاب الذي
كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن حزم في العقول ان في النفس مائة من الابل وفي الانف اذا اوعي جدعا الدية كاملة وفي المأمومة ثلث
الدية وفي الجائفة مثلها وفي العين خمسون وفي اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي كل اصبع مما هنالك عشر من الابل وفي كل سن خمس
وفي الموضحة خمس اخرجه الموطأ وفي رواية النسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن كتابا فيه الفرائض والسنن والديات

الفرع
س عمرو بن شعيب
ت س ابن عباس
ت عمرو بن شعيب
د ابن عباس
ت عمرو بن شعيب
ت وعنه
الفصل
ط سليمان بن يسار
د س عمرو بن شعيب
ط ابن عمرو بن العاص
ط ابو غطفان بن طريف المري
د س ابن المسيب
د س ابو موسى
خ ت د س عمرو بن شعيب
ابن عباس
ت د س عمرو بن شعيب
ط د س عبد الله بن ابي بكر

وبعث به مع عمرو بن حزم فقرئت على اهل اليمن هذه نسختها من محمد النبي صلى الله عليه وسلم الى شرحبيل بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال قيل ذي رعين
ومعافر وهمدان اما بعد وكان في كتابه ان من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة فانه قود الا ان يرضى اولياء المقتول فان في النفس الدية
مائة من الابل وفي الانف اذا اوعب جدعه الدية وفي اللسان الدية وفي الشفتين الدية وفي البيضتين الدية وفي الذكر
الدية وفي الصلب الدية وفي العينين الدية وفي الرجل الواحدة نصف الدية وفي المأمومة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية وفي المنقلة خمس عشرة
من الابل وفي كل اصبع من اصابع اليد والرجل عشر من الابل وفي السن خمس من الابل وفي الموضحة خمس من الابل وان الرجل يقتل بالمرأة وعلى اهل الذهب
الف دينار وفي اخرى له مثله وقال فيها وفي العين الواحدة نصف الدية وفي اليد الواحدة نصف الدية وفي الرجل الواحدة نصف الدية وفي اخرى
عن ابن شهاب قال قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتبه لعمرو بن حزم حين بعثه على نجران وكان الكتاب عند ابي بكر بن حزم
فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بيان من الله ورسوله يا ايها الذين آمنوا اوفوا بالعقود وكتب الآيات فيها حتى بلغ ان الله سريع
الحساب ثم كتب هذا كتاب الجراح في النفس مائة من الابل وذكر نحوه وله في اخرى طرف من الحديث قال انه لما وجدوا الكتاب الذي عند آل
عمرو بن حزم الذي ذكر وان محمدا صلى الله عليه وسلم كتبه لهم وجدوا فيه فيما هنالك من الاصابع عشرا عشرا عن ابيه عن جده ان رسول الله — عمرو بن شعيب
صلى الله عليه وسلم كان يقوم دية الخطاء على اهل القرى اربع مائة دينار او عدلها من الورق ويقومها على اثمان الابل اذا غلت رفع في
قيمتها واذا هاجت رخصت نقص من قيمتها وبلغت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين اربع مائة الى ثماني مائة وعدلها من الورق
ثمانية الاف درهم قال وقضى على اهل البقر مائتي بقرة ومن كان دية عقله في الشاء فالفي شاة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم العقل
ميراث بين ورثة القتيل على قرابتهم فما فضل فللعصبة وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الانف اذا جدع الدية كاملة وان جدعت
فنصف العقل خمسون من الابل او عدلها من الذهب او الورق او مائة شاة وفي اليد اذا قطعت نصف العقل وفي الرجل نصف العقل
في المأمومة ثلث العقل ثلث وثلثون من الابل او قيمتها من الذهب او الورق او البقر او الشاء والجائفة مثل ذلك وفي الاصابع
في كل اصبع عشر من الابل وفي الاسنان خمس من الابل في كل سن وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عقل المرأة بين عصبتها من كانوا
لا يرثون منها شيئا الا ما فضل عن ورثتها وان قتلت فعقلها بين ورثتها وهم يقتلون قاتلهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للقاتل
شيء وان لم يكن له وارث فوارثه اقرب الناس اليه ولا يرث القاتل شيئا قال محمد بن راشد هذا كله حدثني سليمان بن موسى عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم هذه رواية ابي داود واخرج النسائي الى قوله فالفي شاة ثم قال وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان العقل ميراث بين ورثة القتيل على فرائضهم فما فضل فللعصبة وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعقل على المرأة عصبتها من
كانوا ولا يرثون منه شيئا الا ما فضل عن ورثتها فان قتلت فعقلها على ورثتها وهم يقتلون قاتلها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال — ابن عباس
الاصابع سواء والاسنان سواء والثنية والضرس سواء هذه وهذه سواء وفي رواية قال الاسنان سواء والاصابع سواء وفي اخرى قال جعل اصابع
اليدين والرجلين سواء اخرجه ابو داود وفي رواية ذكرها رزين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاصابع كلها من اليد والرجل في الدية سواء في — د س
كل واحدة عشر من الابل والاسنان كلها سواء في كل واحدة خمس من الابل عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في العين — عمرو بن شعيب
العوراء السادة لمكانها اذا طمست بثلث ديتها وفي اليد الشلاء اذا قطعت بثلث ديتها وفي السن السوداء اذا نزعت بثلث ديتها
اخرجه النسائي واخرج ابو داود حديث العين وحدها وقد سبق ذكره في الفصل الثاني — خ م د ت س

## الفصل الرابع في دية الجنين

قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله — ابو هريرة
صلى الله عليه وسلم ان دية جنينها غرة عبد او وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها زاد في رواية وورثها ولدها ومن معهم فقال حمل
بن النابغة الهذلي يا رسول الله كيف اغرم من لا اكل ولا شرب ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا من
اخوان الكهان من اجل سجعه الذي سجع وفي رواية ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى فيه
رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد او امة لم يزد وفي اخرى قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا
بغرة عبد او امة ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها وزوجها وان

العقل

العقل على عصبتها هذه روايات البخاري ومسلم واخرج ابو داود الاولى والثالثة واخرج الموطا الرواية الثانية واخرج النسائي الاولى
وفي رواية الترمذي قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد او امة فقال الذي قضى عليه ايعطى من لا اكل ولا شرب و
لا صاح ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا ليقول بقول الشاعر بل فيه عبد او امة قال سال عمر بن الخطاب رضي
عن املاص المراة وهي التي تضرب بطنها فتلقي جنينا فقال ايكم سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا قال فقلت انا سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد او امة قال لا تبرح حتى تجيئني بالمخرج مما قلت فخرجت فوجدت محمد بن مسلمة فجئت به فشهد معي انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول غرة عبد او امة هذه رواية البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم قال ضربت امراة ضرتها بعمود فسطاط وهي حبلى فقتلتها
قال واحديهما لحيانية قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة وغرة لما في بطنها فقال رجل من عصبة القاتلة
انغرم دية من لا اكل ولا شرب ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسجع كسجع الاعراب قال وجعل عليهم الدية
وفي رواية له نحوه بغير انه قال فيه فاسقطت فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى فيه بغرة وجعله على اولياء المراة ولم يذكر
فيها دية المراة وفي رواية الترمذي ان امراتين كانتا ضرتين فرمت احديهما الاخرى بحجر او عمود فسطاط والقت جنينها
فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين غرة عبد او امة وجعله على عصبة المراة وفي رواية ابي داود والنسائي ان امراتين
كانتا تحت رجل من هذيل فضربت احديهما الاخرى بعمود فقتلتها فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال احد الرجلين كيف
ندي من لا صاح ولا اكل ولا شرب ولا استهل فقال اسجع كسجع الاعراب وقضى فيه غرة وجعله على عاقلة المراة وفي اخرى لهما بمعناه
وزاد فجعل النبي صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة وغرة لما في بطنها وفي اخرى للنسائي نحو ذلك وزاد فيها فمثل ذلك
بطل وفي اخرى لابي داود ونحوه من رواية البخاري ومسلم ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين يقتل في بطن امه بغرة عبد
او وليدة فقال الذي قضي عليه كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك بطل فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان اخرجه الموطا والنسائي ط ان عمر سال عن قضية رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال
حمل بن مالك بن النابغة فقال كنت بين امراتين فضربت احديهما الاخرى بمسطح فقتلتها وجنينها فقضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في جنينها بغرة وان تقتل بها قال النضر بن شميل المسطح العود يرقق به الخبز وقال ابو عبيد المسطح عود من العيدان و
في رواية عن طاوس قال قام عمر على المنبر فذكر معناه ولم يذكر ان تقتل وزاد بغرة عبد او امة فقال عمر الله اكبر لو لم اسمع بهذا
لقضينا بغير هذا وفي رواية في قصة حمل بن مالك قال فاسقطت غلاما قد نبت شعره ميتا وماتت المراة فقضى على
العاقلة بالدية فقال عمها انها قد اسقطت يا نبي الله غلاما قد نبت شعره فقال ابو القاتلة انه كاذب والله ما استهل ولا
شرب ولا اكل فمثله بطل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسجع الجاهلية وكهانتها ادّ في الصبي غرة قال ابن عباس كان اسم احديهما مليكة
والاخرى ام غطيف هذه روايات ابي داود وفي الرواية الاولى ان عمر سال عن قضية رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك هكذا
لفظه واورده في كتابه عقيب حديث المغيرة بن شعبة فيكون ذلك اشارة الى دية الجنين واخرج النسائي الرواية الاولى وله في اخرى قال
كانت امراتان جارتين وكان بينهما وكان بينهما صخب فرمت احدهما الاخرى بحجر فاسقطت غلاما قد نبت شعره وذكر الحديث
مثل الرواية الثالثة وله في اخرى عن طاوس ان عمر استشار الناس في الجنين فقال حمل بن مالك قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الجنين غرة قال طاوس ان الفرس وكذا غرة د ان امراة حذفت امراة فاسقطت غرة فرفع ذلك الى النبي صلى
الله عليه وسلم فجعل في ولدها خمسمائة شاة ونهى يومئذ عن الحذف قال ابو داود هكذا قال ابن عباس وهو وهم والصواب مائة
شاة اخرجه ابو داود والنسائي د ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين بغرة عبدا او امة او فرس او بغل وفي رواية
مثله ولم يذكر فرس او بغل قال الشعبي الغرة خمسمائة درهم وفي رواية قال ربيعة الغرة خمسون دينارا اخرجه ابو داود د

## الفصل الخامس في قيمة الدية

د قال كانت قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة دينار او ثمانية
الاف درهم قال فكانت دية اهل الكتاب يومئذ على النصف من دية المسلم قال فكانت كذلك حتى استخلف

م ت س د
مغيرة بن شعبة
فقتلتها
ط س
ابن المسيب
د س
ابن عباس
حذا ربتين
د س
بريدة
د
ابو هريرة
د
ابن عمرو بن العاص

عمر فقام خطيبا فقال ان الابل قد غلت ففرضها عمر على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الورق اثني عشر الف درهم وعلى اهل البقر مائتي
بقرة وعلى اهل الشاء الفي شاة وعلى اهل الحلل مائتي حلة قال وترك دية اهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية اخرجه ابو داود ط
بلغه ان عمر بن الخطاب قوم الدية على القرى فجعلها على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الورق اثني عشر الف درهم قال مالك فاهل الذهب
اهل الشام واهل مصر واهل الورق اهل العراق اخرجه الموطأ ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الدية على اهل الابل مائة من الابل وعلى
اهل البقر مائتي بقرة وعلى اهل الشاء الفي شاة وعلى اهل الحلل مائتي حلة وعلى اهل القمح شيئا لم يحفظه محمد بن اسحق وفي رواية عنه عن جابر قال
فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثل ما تقدم قال وعلى اهل الطعام شيئا لا احفظه اخرجه ابو داود ط ان رجلا من بني عدي قتل فجعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم ديته اثني عشر الفا هذه رواية ابي داود وفي رواية النسائي ان رجلا من بني عدي قتل رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجعل النبي صلى الله عليه وسلم ديته اثني عشر الفا وذلك قوله تعالى الا ان اغناهم الله ورسوله من فضله في اخذ الدية وفي رواية الترمذي ان النبي
صلى الله عليه وسلم جعل الدية اثني عشر الفا وفي اخرى عن عكرمة ولم يذكر عن ابن عباس **الفصل الثاني** في احكام
تتعلق بالديات ط عن ابيه وجده وكانا شهدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا ان محلم بن جثامة قتل رجلا من اشجع في الاسلام وذلك
اول غير قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم عيينة في قتل الاشجعي لانه من غطفان وتكلم الاقرع بن حابس دون محلم لانه من خندف فارتفعت الاصوات
وكثرت الخصومة واللغط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عيينة الا تقبل الغير قال عيينة لا والله حتى ادخل على نسائه من الحرب والحزن ما ادخل على
نسائي قال ثم ارتفعت الاصوات وكثرت اللغط والخصومة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عيينة الا تقبل الغير فقال عيينة مثل ذلك ايضا الى
ان قام رجل من بني ليث يقال له مكيتل عليه شكة وفي يده درقة فقال يا رسول الله اني لم اجد لما فعل هذا في غرة الاسلام مثلا الا غنما وردت فرمي
اولها فنفر اخرها اسنن اليوم وغير غدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل تقبلون خمسين من الابل في فورنا هذا وخمسين اذا رجعنا الى المدينة
وذلك في بعض اسفاره ومحلم رجل طويل آدم وهو في طرف الناس فلم يزالوا حتى تخلص فجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيناه تدمعان
فقال يا رسول الله اني قد فعلت الذي بلغك واني اتوب الى الله عز وجل فاستغفر لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلته بسلاحك
في غرة الاسلام اللهم لا تغفر لمحلم بصوت عال زاد في رواية فقام وانه ليتلقى دموعه بطرف ردائه قال ابن اسحق فزعم قومه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم استغفر له بعد ذلك اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعفي من قتل بعد اخذ الدية اخرجه ابو داود ط
ان رجلا من بني مدلج يقال له قتادة حذف ابنه بسيف فاصاب ساقه فنزي في جرحه فمات فقدم سراقة بن جعشم على عمر بن الخطاب فذكر
ذلك له فقال له عمر اعدد على ماء قديد عشرين ومائة بعير حتى اقدم عليك فلما قدم عليه عمر اخذ من تلك الابل ثلثين حقة وثلثين جذعة واربعين
خلفة ثم قال اين اخو المقتول فقال ها انا ذا فقال خذها فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لقاتل شيء اخرجه الموطأ ط ان سائبة رجلا اعتقه بعض
الحاج فكان يلعب هو ورجل من بني عائذ فقتل السائبة ابن العائذي فجاء ابوه الى عمر يطلب دية ابنه فقال عمر لا دية له فقال العائذي ارايت
لو قتله ابني قال عمر اذن كنتم تخرجون ديته فقال العائذي هو اذن مثل الارقم ان يترك يلقم وان يقتل ينقم اخرجه الموطأ ط ان رجلا من بني سعد
بن ليث اجرى فرسا فوطئ على اصبع رجل من جهينة فنزي فيها فمات فقال عمر بن الخطاب للذين ادعي عليهم اتحلفون بالله خمسين يمينا ما مات
منها فابوا فقال للآخرين اتحلفون انتم فابوا فقضى عمر بشطر الدية على السعديين قال مالك وليس العمل على هذا اخرجه الموطأ ط قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم سرية الى خثعم فاعتصم اناس منهم بالسجود فاسرع فيهم القتل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر لهم بنصف العقل وقال انا
بريء من كل مسلم يقيم بين اظهر المشركين قالوا يا رسول الله لم قال لا تراءى ناراهما قال الترمذي وابو داود وقد رواه جماعة ولم يذكروا جريرا و
اخرجه النسائي عن اسمعيل عن قيس ولم يذكر جريرا ط ان امرأتين من هذيل قتلت احديهما الاخرى ولكل واحدة منهما زوج وولد فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
دية المقتولة على عاقلة القاتلة وبرأ زوجها وولدها لانهما ما كانا من هذيل فقال عاقلة المقتولة ميراثها لنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ميراثها
لزوجها وولدها اخرجه ابو داود ط ان عمر بن الخطاب رض نشد الناس بمنى من كان عنده علم من الدية ان يخبرني فقام الضحاك بن سفيان الكلابي
فقال كتب الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ورث امرأة اشيم الضبابي من دية زوجها فقال له عمر ادخل الخباء حتى آتيك فلما نزل
عمر اخبره الضحاك فقضى بذلك عمر فقال ابن شهاب وكان قتل اشيم خطأ اخرجه الموطأ وفي رواية الترمذي عن ابن شهاب عن سعيد بن

ط مالك
د عطاء بن ابي رباح
د ت س ابن عباس
د زياد بن سعد بن ضمرة السلمي
د جابر
ط عمرو بن شعيب
ط سليمان بن يسار
ط عراك بن مالك وسليمان بن يسار
ت د س جرير بن عبد الله
س جابر
ط ت ابن شهاب
من كان عنده علم من الدية يخبرني

المسيب ان عمر كان يقول الدية على العاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً حتى اخبره الضحاك بن سفيان الكلابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كتب اليه ان ورّث امرأة اشيم الضبابي من دية زوجها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا جهم بن حذيفة مصدقاً فلاجّه رجل في
صدقته فضربه ابو جهم فشجه فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا القود يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم كذا وكذا فلم يرضوا فقال
لكم كذا وكذا فرضوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني خاطب العشية على الناس ومخبرهم برضاكم فقالوا نعم فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ان هؤلاء الليثيين اتوني يريدون القود فعرضت عليهم كذا وكذا فرضوا ارضيتم قالوا لا فهمّ بهم المهاجرون فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يكفوا عنهم فكفوا ثم دعاهم فزادهم فقال ارضيتم قالوا نعم قال اني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم قالوا نعم فخطب النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ارضيتم قالوا نعم اخرجه ابو داود والنسائي عن ابيه عن جده انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطلب دية اخيه قتلته بنو سدوس من بني
ذهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت جاعلاً لمشرك دية جعلتها لاخيك ولكن ساعطيك منه عقبى فكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمائة من الابل من اول خمس يخرج من مشركي بني ذهل فاخذ طائفة منها واسلمت بنو ذهل فطلبها بعد مجاعة الى ابي بكر واتاه بكتاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فكتب له ابو بكر باثني عشر الف صاع من صدقة اليمامة اربعة آلاف براً واربعة آلاف شعيراً واربعة آلاف تمراً و
كان في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي صلى الله عليه وسلم لمجاعة بن مرارة من بني
سليم اني اعطيته مائة من الابل من اول خمس يخرج من مشركي بني ذهل عقبة من اخيه اخرجه ابو داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب
على كل بطن عقوله ولا يحل لولي ان يوالي مسلماً بغير اذنه اخرجه النسائي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان عقل ما اصابت
المرأة خطاء على عاقلتها وعصبتها وليس على زوجها وولدها منه شيء ان كان ابوهم من غير عاقلتها وميراث ديتها ومالها ان قتلت
لزوجها وولدها وهم يقتلون بها ان قتلت عمداً وقضى ان العقل ميراث بين ورثة المقتول على فرائضهم فما فضل فللعصبة وليس للقاتل
فيها شيء اخرجه قال مضت السنة ان العاقلة لا تحمل من دية العمد شيئاً الا ان تشاء وكذلك لا تحمل من جناية العبد شيئاً قل
او كثر ونها ذلك على الذي يصيبه من ماله بالغاً ما بلغ لانه سلعة من السلع لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحمل العاقلة عمداً ولا صلحاً
ولا اعترافاً ولا ارش جناية ولا قيمة عبد الا ان تشاء اخرجه قال ومضت السنة ان الرجل اذا اصاب امرأته بجرح خطاء
انه يعقلها ولا يقاد منه فان اصابها عمداً قتل بها قال وبلغني ان عمر قال تقاد المرأة من الرجل في كل عمد تبلغ ثلث نفسها فما دونه
من الجراح اخرجه

## الكتاب في الدين وآداب الوفاء

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم الذنوب عند الله تعالى ان يلقاه به عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها ان يموت رجل وعليه
دين لا يدع له قضاء اخرجه ابو داود قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقال اههنا احد من بني فلان فلم يجبه احد ثم قال
اههنا احد من بني فلان فلم يجبه احد ثم قال اههنا احد من بني فلان فقام رجل فقال انا يا رسول الله فقال له ما منعك ان تجيبني
في المرتين الاوليين اني لم انوه بكم الا خيراً ان صاحبكم رجلاً منهم مات ماسوراً بدينه فلقد رايته ادى عنه حتى ما يطلبه احد بشيء
اخرجه ابو داود واخرجه النسائي بلا قوله بدينه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس يريد اداءها ادى الله عنه
ومن اخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله اخرجه البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم زاد في رواية و
اذا اتبع احدكم على ملي فليتبع اخرجه البخاري ومسلم واخرج الرواية الثانية الموطأ وابو داود والترمذي والنسائي قال كانت
ميمونة تدان فتكثر فقال لها اهلها في ذلك ولاموها ووجدوا عليها فقالت لا اترك الدين وقد سمعت خليلي وصفيي صلى
الله عليه وسلم يقول ما من احد يدان ديناً فعلم الله انه يريد قضاءه الا اداه عنه في الدنيا اخرجه النسائي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لي الواجد يحل عرضه وعقوبته قال ابن المبارك يحل عرضه يغلظ له وعقوبته يحبس له اخرجه ابو داود والنسائي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من عير بيعاً وليس عنده ثمنه فاربح فيه فباعه فتصدق بالربح على ارامل بني عبد المطلب وقال لا
اشتري شيئاً الا وعندي ثمنه اخرجه ابو داود قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية اصواتهم و
اذا احدهما يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء فيقول والله لا افعل فخرج عليهما فقال اين المتألي لا يفعل المعروف فقال انا يا

وس عائشة
د هلال بن سراج بن مجاعة
الالف
س جابر
عمرو بن شعيب
ابن شهاب
وعنه
د ابو موسى
د س سمرة بن جندب
خ ابو هريرة
خ م ط د ت س وعنه
وس الشريد
د ابن عباس
خ م عائشة

رسول الله فلما اي ذلك احب اخرجه البخاري ومسلم ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان فيمن قبلكم تاجر يداين الناس فان راى
معسرا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه اخرجه البخاري ومسلم والنسائي وله في رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان رجلا لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس فيقول لرسوله خذ ما تيسر واترك ما تعسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا فلما هلك قال الله له هل
عملت خيرا قط قال لا الا انه كان لي غلام وكنت اداين الناس فاذا بعثته يتقاضى قلت له خذ ما تيسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله يتجاوز
عنا فلما هلك قال الله تعالى قد تجاوزت عنك ٭ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انظر معسرا او وضع له اظله الله يوم القيمة تحت
ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله اخرجه الترمذي ٭ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط
الناس وكان موسرا فكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال قال الله عز وجل نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه اخرجه مسلم والترمذي ٭
طلب غريما له فتوارى عنه ثم وجده فقال اني معسر فقال الله قال الله قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيمة
فلينفس عن معسر او يضع عنه اخرجه مسلم ٭ قال خرجت انا وابي نطلب العلم في هذا الحي من الانصار قبل ان يهلكوا فكان اول من لقينا ابا اليسر صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه غلام له معه ضمامة من صحف وعلى ابي اليسر بردة ومعافري وعلى غلامه بردة ومعافري فقال له ابي يا عم اني ارى في
وجهك سفعة من غضب قال اجل كان لي على فلان بن فلان الحرامي مال فاتيت اهله فسلمت فقلت ثم هو قالوا لا فخرج الي ابن له جفر
فقلت له اين ابوك فقال سمع صوتك فدخل اريكة امي فقلت له اخرج فقد علمت موضعك فخرج فقلت ما حملك على ان اختبأت
مني قال انا والله احدثك ولا اكذبك خشيت ان احدثك فاكذبك وان اعدك فاخلفك وكنت قد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكنت والله معسرا فقلت الله انك معسر قال الله وفي رواية قلت الله قال الله قلت الله قال الله قلت الله قال الله فاعطيته صحيفة فمحاها بيده
وقلت ان وجدت قضاء فاقضني والا فانت في حل ثم قال واشهد بصر عيني هاتين ووضع اصبعيه على عينيه وسمع اذني هاتين ووعاه
قلبي هذا واشار الى نياط قلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله في ظله قال عبادة بن الوليد فقلت
اي عم لو انك اخذت بردة غلامك واعطيته معافريك كانت عليك حلة وعليه حلة فمسح راسي وقال اللهم بارك فيه يا ابن اخي بصر
عيني هاتين وسمع اذني هاتين ووعاه قلبي هذا واشار الى نياط قلبه رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اطعموهم مما تطعمون والبسوهم مما تلبسون فكان
ان اعطيته من متاع الدنيا اهون علي من ان ياخذ من حسناتي يوم القيمة ٭ قال ثم دخلنا على جابر بن عبد الله في المسجد وهو يصلي في ثوب واحد مشتملا
فتخطيت القوم حتى جلست بينه وبين القبلة فقلت له يرحمك الله اتصلي في ثوب واحد ورداؤك الى جنبك فقال بيده في صدري هكذا وفرق بين
اصابعه وقوسها وقال اردت ان يدخل على الاحمق مثلك فيراني كيف اصنع فيصنع مثله ثم اقبل يحدثنا و ذكر احاديث تردني
ابوابها بعضها في المعجزات وبعضها في فضيلة المساجد وبعضها في الصلوة وسنشير اليها عند ذكرنا اياها اخرجه مسلم ٭ قال انه تقاضى
ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته
فخرج اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى فقال يا كعب قال قلت لبيك يا رسول الله فاشار بيده ان ضع الشطر من دينك قال كعب قلت
قد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي ٭ قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم سن من الابل فجاء
يتقاضاه فقال اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال اوفيتني وفاك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان خيركم احسنكم قضاء
وفي رواية انه اغلظ لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين استقضاه وقالوا لا نجد له سنا الخ فهم به بعض اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا
ثم امر له بافضل من سنه فقال اوفيتني وفاك الله اخرجه البخاري ومسلم وللترمذي بعضه مختصرا قال استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
سنا فاعطى سنا خيرا من سنه وقال خياركم احاسنكم قضاء واخرج النسائي الرواية الاولى ٭ قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا
فجاءته ابل الصدقة قال ابو رافع فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعطي الرجل بكره فقلت ما اجد الا جملا خيارا رباعيا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اعطه اياه فان خيار الناس احسنهم قضاء اخرجه مسلم والموطأ والترمذي وابو داود والنسائي ٭ قال بعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم بكرا فاتيته اتقاضاه فقال اجل لا اقضيكها الا نجيبة فقضاني فاحسن قضائي فجاءه اعرابي يتقاضاه سنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه
سنا فاعطوه يومئذ جملا فقال هذا خير من سني فقال خيركم خيركم قضاء اخرجه النسائي ٭ قال استقرض مني النبي صلى الله عليه وسلم اربعين الفا

خ م س
ابو هريرة

عـر

ت
وعنه

ت
ابو مسعود

م
ابو قتادة

م
عبادة بن الوليد ابن
عبادة بن الصامت

خ م د س
كعب بن مالك

خ م ت س
ابو هريرة

م ط ت د س
ابو رافع

س
العرباض بن سارية

س
عبد الله بن ربيعة

فجاءه مال فدفعه الي وقال بارك الله في اهلك ومالك انما جزاء السلف الحمد والاداء اخرجه النسائي ط قال كنا جلوسًا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع راسه الى السماء ثم وضع يده على جبهته ثم قال سبحان الله ماذا انزل من التشديد وسكتنا وفزعنا فلما كان من الغد سألته يا رسول الله ما هذا التشديد وسكتنا الذي نزل فقال والذي نفسي بيده لو ان رجلاً قتل في سبيل الله ثم احيي ثم قتل ثم احيي ثم قتل وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضى عنه دينه اخرجه النسائي ط قال كنا جلوسًا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتي بجنازة فقالوا صل عليها فقال هل عليه دين قالوا لا قال هل ترك شيئًا قالوا لا فصلى عليه ثم اتي بجنازة اخرى فقالوا يا رسول الله صل عليها قال هل ترك شيئًا قالوا لا قال فهل عليه دين قالوا ثلثة دنانير قال صلوا على صاحبكم فقال ابو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلي دينه فصلى عليه اخرجه البخاري والنسائي ط ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل ليصلي عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم فان عليه دينا فقال ابو قتادة هو علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوفاء قال بالوفاء فصلى عليه اخرجه الترمذي والنسائي ط قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي على رجل مات وعليه دين فاتي بميت فقال اعليه دين قالوا نعم ديناران فقال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة الانصاري هما علي يا رسول الله فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فتح الله على رسوله قال انا اولى بكل مومن من نفسه فمن ترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالاً فلورثته اخرجه ابو داود والنسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه قضاء فان حدث انه ترك وفاء صلى والا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم قال فلما فتح الله على رسوله كان يصلي ولا يسأل عن الدين وكان يقول انا اولي بالمومنين من انفسهم فمن توفي من المومنين فترك دينا او كلا او ضياعًا فعلي والي ومن ترك مالاً فلورثته اخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ط قال كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني وزادني اخرجه ابو داود وهو طرف من حديث جابر في الجمل وقد اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابو داود بطوله من طرقه وهو مذكور في كتاب البيع من حرف الباء ولم نعلم عليه ههنا الا علامة ابي داود لقصر ما اخرج منه

## ترجمة الابواب التي اولها دال ولم ترد في حرف الدال

الدُّهن في كتاب الزينة من حرف الزاء الدَّفن في كتاب الموت من حرف الميم دَلائل النبوة في كتاب النبوة من حرف النون

## كتاب الدُّعاء

النزول والصعود والحركة والسكون من صفات الاجسام والله تعالى يتقدس عن ذلك والمراد به نزول الرحمة والالطاف الالهية وقربها من العباد وتخصيصها بالثلث الآخر من الليل لان ذلك وقت التهجد وقيام الليل وغفلة الناس عمن يتعرض لنفحات رحمة الله تعالى وعند ذلك تكون النية خالصة والرغبة الى الله تعالى متوفرة فهو مظنة القبول والاجابة ط جوف كل شيء داخله ووسطه والمراد بالاوقات التي تخلو الانسان فيها بربه من اثناء الليل ط ودبر كل شيء وراءه وعقبه والمراد به بعد الفراغ من الصلوات ط العديم الذي عنده فعيل بمعنى فاعل ط الظلوم المبالغة في الظلم لان فعولاً من ابنية المبالغة ط النداء الاذان بالصلوة ط اللقاء ههنا لقاء الاقران في الحرب والجهاد في سبيل الله تعالى ط البأس الخوف والمراد به القتال ط اللحمة موضع الحرب والقتال لان الاقران يتصل بعضهم ببعض كما تتصل لحمة الثوب افراده بعضها ببعض ط الشدائد جمع شديدة وهو كل ما يمر بالانسان من مصائب الدنيا ط الرخاء السعة في العيش وطيبه وهو ضد الشدة ط الغمام السحاب واحدة غمامة انما نهي عن ستر الجدر لانه من زي المتكبرين والمترفين المتنعمين في الدنيا وارباب اللهو ط الابتهال التضرع والمبالغة في المسألة ط احد احد اي وحد اي اجعله واحدا وكرره للمبالغة فانه اذا اشار باصبعين فكانه يشير الى اثنين ط التمجيد التعظيم وقيل التمجيد التشريف ط الغمر القدح الصغير كالقعب والمعنى ان الراكب يحمل رحله وازواده ويترك قعبه الى آخره رحاله ثم يعلقه اما على آخره الرحل او كونه كالعلاقة فليس عنده بمهتم فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعلوا الصلوة عليه كالغمر الذي لا يقدم في المهام ويجعل تبعًا والمراد به الحث على الصلوة عليه اولاً ووسطًا واخرًا والاهتمام بشانها ط الطابع الخاتم يريد انه يختم عليها وترفع وتدخر كما يفعل الانسان بما يعز عليه من ماله اذا اختزنه ط اوجب الرجل اذا فعل فعلاً يجب

محمد بن جحش

ح س
سلمة بن الاكوع

ت س
ابو قتادة

د س
جابر

خ م ت س
ابو هريرة

خ م ت د
جابر

ينزل كل ليلة الى سماء الدنيا

جوف الليل
دبر الصلوات
عديم ظلوم
النداء اللقاء
البأس يلحم
الشدائد الرخاء
الغمام الابتهال
احد احد لم يمجد
الغمر
الطابع اوجب

له الجنة اذ النار ق عزمت على الامر اذا عقدت قلبك عليه وحدوث في فعله والعزم الجد والقطع على فعل الشي ونفي التردد عنه المعنى لا تكن
في دعائك مترددا لكن اجزم المسئلة ق البهجة الحسن والنضارة ق الاعتداء مجاوزة الحد في الامر والمراد الخروج في الدعاء عن الوضع الشرعي والسنة
الماثورة ق يقال اربع على نفسك اي ثبت وانتظر ق الراحلة البعير القوي على الاسفار والاحمال ويستوي فيه الذكر والانثى ق القطيعة الهجر والصد
الرحم الاقارب والاهلون لا يصل اهله ويهجرهم ويحسن اليهم ق الجوامع ما لا شياء التي تجمع الاغراض جمع جامعة اي خصلة جامعة والفاظ جامعة
لمقاصد الحاجة او جامع للثناء على الله تعالى والسوال ق الاستحسار الاستنكاف عن السوال واصله من حسر الطرف اذا كل وضعف نظره يعني
ان الداعي اذا تاخرت اجابة نفخه ومل فترك الدعاء واستنكف ق النيل والنوال ق شسع النعل سير من سيورها التي تكون على وجهها
تدخل بين الاصابع ق اناب الرجل اذا رجع الى الله تعالى تائبا ق المنان فعال من المنة وهو المبالغ فيها ق البديع المبدع وهو الخالق المخترع
لا عن مثال سابق ق القيوم الدائم وزنه فيعول من القيام وهو من ابنية المبالغة ق الاحصاء العدد والحفظ والمراد من حفظها على قلبه وقيل
المراد من استخرجها من كتاب الله تعالى واحاديث رسوله صلى الله عليه وسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعدها لهم لهذا لم ترد مسرودة معدودة من هذه
الكتب الستة الا في كتاب الترمذي وقيل المراد من اخطر باله عند ذكرها معناه وتفكر في مذكورها معتبرا مستدبرا ذاكرا راغبا راهبا معظما لمسماها مقدسا
لذات الله تعالى وبالجملة ينبغي كل اسم يخطر بباله الوصف الدال عليه ق القدوس الطاهر من العيوب المنزه عنها وهو مضموم الاول وقد روي فتحه وليس
بالكثير ولم يجئ مضموم الاول من هذا البناء الا قدوس وسبوح ودروح ليس في الكلام فعول
بالضم ق السلام ذو السلام اي الذي سلم من كل عيب وبري من كل آفة ق المومن الذي يصدق عباده وعده فهو من الايمان التصديق
او يومنهم في القيامة من عذابه فهو من الامان والامن ضد الخوف ق المهيمن الشهيد وقيل الامين واصله مومن فقلبت الهمزة
هاء وقيل هو الرقيب والحافظ ق العزيز الغالب القادر والعزة الغلبة ق الجبار هو الذي اجبر خلقه وقهرهم على ما اراد من
هو العالي فوق خلقه ق المتكبر المتعالي من صفات الخلق وقيل الذي يتكبر على عتاة خلقه اذا نازعوه العظمة فيقصمهم والتاء في المتكبر تاء المتفرد
المتخصص بالتاء المتعاطي وقيل ان المتكبر من الكبرياء الذي هو عظمة الله تعالى من الكبر الذي هو مذموم ق البارى هو الذي خلق الخلق لا عن مثال الا ان
هذه اللفظة من الاختصاص بالحيوان ما ليس لها لغيره من المخلوقات وقلما تستعمل في غير الحيوان فيقال برا الله النسمة وخلق السموات والارض ق
المصور هو الذي انشا خلقه على صور مختلفة ومعنى التصوير التخطيط والتشكيل ق الغفار هو الذي يغفر ذنوب عباده مرة بعد مرة واصل الغفر
الستر والتغطية فالله غافر لذنوب عباده وساترها بترك العقوبة عليها ق الفتاح هو الحاكم بين عباده اذا فصل بينهما ويقال للحاكم الفاتح
وقيل هو الذي يفتح ابواب الرزق والرزق والرحمة العبادة والمنغلق عليهم من ارزاقهم ق الباسط الذي يبسط الرزق لعباده ويوسعه عليهم
بجوده ورحمته ق القابض الذي يمسكه عنهم بلطفه وحكمته فهو الجامع بين العطاء والمنع ق الخافض الذي يخفض الجبابين والفراعنة اي يضعهم
ويهينهم ق الرافع هو الذي يرفع اولياءه ويعزهم فهو الجامع بين الاعزاز والاذلال ق الحكم الحاكم وحقيقة الذي سلم له الحكم ورد اليه ق العدل
هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم وهو من المصادر الذي يسمى بها كرجل ضيف وزور ق اللطيف الذي يوصل اليك اربك في رفق وقيل
هو الذي لطف عن ان يدرك بالكيفية ق الخبير العالم العارف بما كان وما يكون ق الغفور من ابنية المبالغة والغفران ق الشكور الذي
يجازي عباده ويثيبهم على افعالهم الصالحة فشكر الله لعباده انما هو مغفرته لهم وقبوله لعبادتهم ق هو الموصوف بالجلال وكبر الشان ق المغيث
المغيث المقتدر وقيل هو الذي يعطي اقوات الخلائق ق الحسيب الكافي وهو فعيل بمعنى مفعل وقيل هو المحاسب ق الرقيب هو الحافظ الذي
لا يغيب عنه شي ق المجيب الذي يقبل دعاء عباده ويستجيب لهم ق الواسع هو الذي وسع غناه كل فقير ورحمته كل شي ق الودود فعول بمعنى مفعول
من الود فالله تعالى مودود اي محبوب في قلوب اوليائه او هو فعول بمعنى فاعل ان الله تعالى يود عباده الصالحين بمعنى يرضى عنهم ق المجيد هو الواسع
الكرم وقيل هو الشريف ق الباعث هو الذي يبعث الخلق بعد الموت يوم القيمة ق الشهيد هو الذي لا يغيب عنه شي يقال شاهد وشهيد كعالم
وعليم اي انه حاضر يشاهد الاشياء ويراها ق الحق هو المتحقق كونه ووجوده ق الوكيل هو الكفيل بارزاق العباد وحقيقة انه الذي يستقل بامر
الموكول اليه ومنه قوله تعالى حسبنا الله ونعم الوكيل ق القوي القادر وقيل التام القدرة والقوة الذي لا يعجزه شي ق المتين هو الشديد القوي الذي
لا يلحقه في افعاله مشقة ق الولي الناصر وقيل المتولي للامور القائم بها كولي اليتيم ق الحميد المحمود الذي استحق الحمد لفعله وهو فعيل بمعنى مفعول ق المحصي

فليغرم
ولهجتها
بعيده من اربعا
راحلتيه قطيعة رحم
الجوامع فسحد
نيل شسع نعله
منيب المنان البديع
القيوم من احصاها
القدوس السلام
المومن المهيمن
العزيز الجبار
المتكبر البارى
المصور الغفار
الفتاح الباسط
القابض الخافض
الرافع الحكم
العدل اللطيف
الخبير الغفور
الشكور الكبير
المغيث الحسيب
الرقيب المجيب
الواسع الودود
المجيد الباعث
الشهيد الحق الوكيل
القوى المتين
الولي الحميد
المحصى المبدى
والمعيد الواحد

هو الذي

هو الذي احصى كل شيء بعلمه ولا يفوته شيء من الاشياء دق او جل قه المبدئ الذي انشاء للاشياء واخترعها ابتداء قه والمعيد هو الذي يعيد الخلق
بعد الحياة الى الممات وبعد الممات الى الحياة قه الواجد هو الغني الذي لا يفتقر وهو من الجدة الغنى قه الواحد الفرد الذي لم يزل وحده ولم
يكن معه آخر وقيل هو المنقطع القرين والشريك الوثيق والشريك قه الاحد الفرد والفرق بينه وبين الواحد ان احد بني النفي بانه يكن معه من العدد فهو
يقع على المذكر والمؤنث لا يقال ما جاءني احد اي ذكر والانثى وانه الواحد فانه وضع لمفتتح العدد يقال جاءني واحد من الناس ولا تقول فيه جاءني احد
من الناس والواحد بني على انقطاع النظير والمثل والاحد بني على الانفراد والوحدة عن الاصحاب فالواحد منفرد بالذات والاحد منفرد با
المعنى قه الصمد هو السيد الذي يصمد اليه الخلق في حوائجهم اي يقصدونه قه المقتدر مفتعل من القدرة وهو ابلغ من قادر قه المقدم الذي يقدم الاشياء
فيضعها في مواضعها والمؤخر الذي يؤخرها الى اماكنها من سنخ التاخير آخره ومن سنخ القديم قدمه قه الاول هو السابق الاشياء كلها والآخر الباقي
بعد الاشياء كلها قه الظاهر هو الذي ظهر فوق كل شيء وعلاه والباطن هو المحتجب من ابصار الخلائق قه الوالي مالك الاشياء والمتصرف فيها المتعال
هو المنزه عن صفات المخلوقة تعالى ان يوصف بها وجل قه البر هو العطوف على عباده ببره ولطفه قه المنتقم هو المبالغ في العقوبة لمن يشاء
وهو مفتعل من نقم ينقم اذا بلغت به الكراهة حد السخط قه العفو فعول من العفو بناء مبالغة وهو الصفوح عن الذنوب قه الرؤوف هو الرحيم
العاطف برأفته على عباده والفرق بين الرأفة والرحمة ان الرحمة قد تقع في الكراهية للمصلحة والرأفة لا تكاد تكون في الكراهة قه الجلال مصدر الجليل
بين الجلالة والجلال قه المقسط العادل في حكمه اقسط الرجل اذا عدل فهو مقسط وقسط الرجل اذا جار فهو قاسط قه الجامع هو
الذي ابرم اى ب قه المانع هو الناصر الذي يمنع اولياءه ان يؤذيهم احد قه النور هو الذي يبصر بنوره ذو العماية ويرشد بهداه ذو الغواية
قه البديع وقد تقدم ذكره قه الوارث هو الباقي بعد فناء الخلق قه الرشيد هو الذي ارشد الخلق الى مصالحهم فعيل بمعنى مفعل قه الصبور هو
الذي لا يعاجل العصاة بالانتقام منهم بل يؤخر ذلك الى اجل مسمى ومعنى الصبور في صفة الله تعالى قريب من معنى الحليم الا ان الفرق بين
الامرين انهم لا يأمنون العقوبة في صفة الصبور كما يأمنون في صفة الحليم قه حفزة النفس اي تتابع بشدة كأنه يحفز صاحبه اي يدفعه قه
ارم الرجل اذا اطرق ساكتا قه الاستكانة المرة الواحدة من السكوت وهي تطلق على القليل والكثير وقد جاء في متن الحديث تفسير هذه الاشياء فقال
نفخه الكبر وذلك لان المتكبر ينتفخ ويتعاظم ويجمع نفسه ونفسه فيحتاج الى ان ينفخ وقال نفثه الشعر لان الشعر مما يخرج من الفم ويلفظ
به اللسان وينفثه كما ينفث الريق وهمزه الموتة الجنون لان المجنون ينخسه الشيطان والهمز والنخس اخوان قه الجد الحظ والسعادة
وهو في حق الله تعالى عظمته وجلاله اي صار جدك عاليا قه الدقيق من الامور الصغير منها والجليل العظيم الكبير منها قه سبوح فعول من
التسبيح مضموم الاول وقد يفتح وليس في الكثير والقدوس قد تقدم ذكره قه الروح قيل هو اسم ملك من الملائكة عظيم الشأن والخلق
وقيل هو اسم جبرئيل وقيل هو روح الخلائق التي بها حياتهم وبقاؤهم قه النسك العبادة قه الحنيف المخلص في عبادته المائل عن الاديان
كلها الى الاسلام قه تبارك الله اي ثبت الخير عنده ودام وقيل تباركت اي تعاليت وتعاظمت قه قمين مثل جدير وخليق قه
اسلم الرجل اذا انقاد واذعن واطاع قه الخشوع والذل قه سبحان مصدر سبح يسبح تسبيحا وسبحانا اي نزه وبرء او معناه براءة
الله وتنزيهه وهو منصوب ابدا والباء في بحمده متعلقة بمحذوف تقديره وبحمده سبحت وقيل الواو زائدة تقديره سبحان ربي بحمده اي بحمده
بحمده قه معنى قولها يتأول القرآن قوله صلى الله عليه وسلم سبحان ربي وبحمده من قوله تعالى فسبح بحمد ربك يقال فيه جبروه وجبرته اي كبره قه الملكوت
من الملك كالرهبوت من الرهبة والجبروت من الجبر قه الكبرياء العظمة والجلال ولا يوصف به الا الله تعالى دون غيره قه الجد البخت وقيل
الغناء اي لا ينفع المنحوس المسعود والغنى حظه وغناه اللذان بهما تمسك انما ينفعه العمل والطاعة والاخلاص قه سمي الدجال مسيحا لان عينه
الواحدة ممسوحة والمسيح الذي احد شقي وجهه ممسوح لا عين له ولا حاجب فهو فعيل بمعنى مفعول بخلاف المسيح عيسى عليه السلام فانه فعيل
بمعنى فاعل سمي به لانه كان يمسح المريض فيبرأ باذن الله تعالى والدجال الكذاب قه فعلت كذا انفا اي الآن البضع ما بين الثلاث من
العدد الى التسعة والهاء فيها للتانيث قه اللغط قه الدندنة هو ان يتكلم الانسان تسمع نغمته ولا يفهم لخفائه قه لبيك وسعديك تعظيم
لاجابة الداعي وقد سبق شرحهما فيما سبق من الكتاب قه معنى هذا الكلام الارشاد الى استعمال الادب في الثناء على الله تعالى ومدحه بان
تضاف محاسن الاشياء اليه دون مساويها وليس المقصود نفي شيء عن قدرته واثباته لها فان محاسن الامور تضاف الى الله عز وجل عند الثناء

الواحد الاحد
الصمد المقتدر
المقدم الاول
الآخر
الظاهر الباطن
الوالي المتعالي
البر المنتقم
العفو الرؤوف
الجلال المقسط
الجامع المانع
النور الوارث
البديع الرشيد
الصبور حفزة
ارم استكانة
نفخه ونفثه
تعالى جدك
سبوح
والروح
تبارك قمين
خشع سبحان
يتأول القرآن
الجبروت والملكوت
الكبرياء لا ينفع
المسيح الدجال
انفا بضع
دندنة
لبيك وسعديك
والشر ليس اليك

عليه دون مساويها كما قال تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها فيقال يا رب السموات والارض ولا يقال يا رب الكلاب والخنازير
وسئل الخليل بن احمد عن ذلك فقال معناه بي ذلك ما يتقرب اليك ‌ؕ قوله انا بك واليك اي معود ومن جهلك ومنتهي اليك
ؕ الاسراف مجاوزة الحد في الامور ؕ المآثم الامر الذي يأثم به الانسان او هو الاثم نفسه ؕ المغرم ان لا يلتزم الانسان ما ليس عليه كمن يكفل
انسانا بدين فيؤديه عنه ؕ اللهم اجمع والشعث التفرقة والمراد يجمع بها ما يفرق ؕ التزكية التطهير ؕ الالهام ان يلقى الله في
النفس امرا يبعثه على الفعل او الترك ؕ الشهداء القتلى في سبيل الله وترايهم ما لهم عند الله من الاجر والثواب والنزل قرى الضيف ؕ
تجير بين البحور اي تفصل بينهما وتمنع احدهما من الاختلاط بالآخر ؕ الثبور الهلاك ؕ الحبل السبب او القرآن او الدين ومنه قوله
تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ووصفه بالشدة لانها من صفات الحبال والشدة في الدين الثبات
الازهري المحدثون يروونه بالباء والصواب بالياء من القوة ؕ السلم المسالم المصالح ؕ والحرب المعادي المخاصم تسمية بالمصدر ؕ
الجهد بضم الجيم الطاقة والقدرة وبفتحها المشقة ؕ هذه الكلمة وما بعدها في الحديث اراد بالنور فهي ضياء وبيانه كانه يقول اللهم استعمل هذه
الاعضاء مني في الحق واجعل تصرفي وتقلبي في هذه الجهات على سبيل الحق ؕ التعطف مأخوذ من العطاف وهو الرداء وذلك على سبيل
التمثيل ومعناه الاختصاص بالعز والاتصاف به ومنه قوله وقال به اي حكم به فلا يرد حكمه قال منه قال الرجل ؕ فيقال اذا حكم ومضى
حكمه ومنه سمي الملك قيلا ؕ اراد النهي من قول ما لا يصح وما لا تعلم حقيقته وان يقول المرء في صديقه قيل كذا وقال كذا وقيل معناه انه
نهى عن القول والقيل الذي هو مصدر قال قولا وقالا فجعل القال مصدرا ؕ عقوق الامهات معروف وهو منع ما يجب اتيانه من صلة الرحم
وخص الامهات زيادة تأكيد وتعظيم وان كان عقوق الآباء وغيرهم من ذوي الحقوق عظيما فلعقوق الامهات مرتبة في القبح ؕ وأد البنات
هو ان يدفن الانسان بنته حية كما كانوا يفعلون في الجاهلية ؕ المنع منع ما عليه وهات طلب ما ليس له ؕ اضاعة المال تضييعه والقاؤه في غير
مرداة او حرام في غير منفعة ؕ كثرة السؤال الالحاح فيما لا حاجة له اليه فاما ما تدعو الضرورة اليه فله حكم اباحة المنزلة ؕ يسمى التسبيحات التي ذكرها
دبر الصلوة معقبات لانها تقع مرة بعد مرة وكل من عمل عملا ثم عاد اليه فقد عقب وقيل اراد تسبيحات يخلف بعضها بعضا والمعقب
من كل شيء ما خلف يعقب ما قبله ؕ الدثور جمع الدثر وهو المال الكثير ؕ وهم بكسر الهاء يوهم اذا غلط ووهم بفتح الهاء اذا ذهب
وهمه اليه ؕ المسلحة القوم يحفظون الثغور سموا مسلحة لانهم يكونون ذوي اسلحة يردون عنه العدو ؕ الموبقات المهلكات وبق يبق و
وبق يوبق اذا هلك ؕ القيوم والقيام والقائم يجيء واحدا ای حافظ السموات والارض ؕ الانابة الرجوع الى الله تعالى بالتوبة ؕ هب
من النوم يهب اذا انتبه ؕ مضى هوي من الليل بوزن فعيل الطائفة كقولك مضى ربع من الليل ؕ المصير المرجع والمكان الذي
يصار اليه ؕ النشور احياء الله الموتى يوم القيمة ؕ التداول الاستعمال والمباشرة والمراد لم نأخذه عن احد وانما ترويه انت
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؕ ابوء بنعمتك اي اعترف بها واقربها وكذلك ابوء بذنبي والمعنى التزام المنة بحق النعمة و
الاعتراف بالتقصير في الشكر وفي قوله ابوء بذنبي معنى ليس في ابوء بنعمتك وهو كان فيها احتماله ذنوبه احتمالا كرها لا يستطيع دفعه
ؕ الروعات جمع روعة وهي الفزعة ؕ الاغتيال الاختيال وحقيقته ان يدهى الانسان من حيث لا يشعر ولهذا قال في
الحديث احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي ومن تحتي يعني من جميع جهاتي حتى لا اغتال ؕ الاقتراف
الاكتساب ؕ شرك الشيطان ما يدعو اليه ويوسوس به من الاشراك بالله تعالى ومن رواه بفتح الشين والراء عنى حبائله ومصائده
ؕ الفتح النصر والظفر ؕ الفطرة ابتداء الخلقة وهي اشارة الى كلمة التوحيد حين اخذ الله العهد على ذرية آدم فقال الست بربكم قالوا بلى
وقيل الفطرة ههنا السنة ؕ كلمة الاخلاص قول لا اله الا الله ؕ من روى لا شريك بالنصب نصبها باضمار فعل كانه قال فاني اقدم
شريك في ذلك والذي الاستثناء فيه ظرفا للحنث وعن رفعها فمعناه والاعتداء اي ابين الاقتداء العائف عن الوفاء الزم نفسه
الاول احسن ؕ الحدثان القوم يتحدثون وهو جمع لا واحد له من لفظه ؕ لم تخدمها اي لم يعطها خادما والخادم يقع على الغلام و
الجارية ؕ القمامة الكناسة يقال قمت المرأة البيت اذا كنست ما فيه من الكناسة ؕ اكمن الثوب اذا اتسخ وتغير لونه ؕ الرقيق
اسم للعبيد والاماء فعيل بمعنى مفعول اي انهم في الرق الملكة ؕ اللفاع ثوب يتغطى ويتلفف فيه ؕ مجلت اليد تمجل اذا خرج

اما منك واليك
اسرف المآثم
المغرم لم بها شعثي
تزكي تلهمني نزل الشهداء
تجير بين البحور الثبور
الحبل السلم
حربا الجهد فيهن ضياء
تعطف بالعز وقال به
قيل وقال
عقوق الامهات
وأد البنات المنع
اضاعة المال
كثرة السؤال معقبات
معقبات الدثور
وهمت مسلحة موبقات
بالقيام انبت
هب الهوي المصير
النشور لم يتداوله
ابوء بنعمتك روعاتي
اغتال يقترف
شرك الشيطان وشركه
الفتح فطرة الاسلام
كلمة الاخلاص
لا شريك بين يدي ذلك
حدثان لم تخدمها
قمت وكمنت الرقيق
اللفاع مجلت يداها

فيه شبه ابتر من العمل بالقياس ونحوه من الالات التي توزن بها قوله اوانا اي جمعنا وضمنا اليه واويت الى المنزل اي رجعت اليه و
دخلته قوله فوض فلان امره الى فلان اذا رده اليه قوله الرغبة طلب الشيء وارادته والرهبة الفزع وقد عطف الرهبة على الرغبة ثم اعمل
لفظ الرغبة وحدها اعمل الكلمتين لقال رغبة اليك ورهبة منك ولكن هذا شايع في العربية ان يجمع بين الكلمتين احداهما
على الاخرى كقول الشاعر وزججن الحواجب والعيونا قوله والعيون لا تزجج انما تكحل قوله قال في رواية النبي صلى الله عليه وسلم
على البراء في هذا الحديث قوله ورسولك الذي ارسلت حجة لمن ذهب الى انه لا يجوز رواية الحديث بالمعنى قال الخطابي والفرق بين النبي
والرسول ان الرسول ما انزل له الكتاب ونبي واخبره والنبي هو المخبر ولم يؤمر بالتبليغ فكل رسول نبي وليس كل نبي رسولا قال ومعنى رده على
البراء من رسولك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من باب المضاف فهو ينبئ عن المرسل اليه فلو قال ورسولك ثم قال الذي
ارسلت لصار البيان معادا مكررا فقال ونبيك الذي ارسلت اذ قد كان نبيا قبل ان يكون رسولا ليجمع له الثناء بالاسمين معا ويكون
تقدير للنعمة في الحالين وتعظيما للمنة على الوجهين قوله التوسد ان يتخذ النائم تحت راسه وسادة وهي المخدة والمراد انه كان يجعل يده تحت
راسه قوله المسبحات هي السور التي في اولها سبح اسما وليسبح او سبح ربك قوله داخلة الازار طرفه وصنفه طرفه ايضا من جانب هدبه
وقيل من جانب حاشيته قوله خلف فلان فلانا اذا قام مقامه والمراد ما يكون قد دب على فراشه بعد مفارقته له قوله فالق الحب هو الله
الذي يشق الحبة من الطعام في الارض للنبات قوله والنوى عجم التمر ونحوه قوله ازاغ الله القلب يزيغه اي اماله عن الهدى والايمان والزيغ
الميل قوله تعار الرجل من نومه اذا انتبه وله صوت قوله خسأت الكلب اذا طردته قوله الفك التخليص قوله والرهان جمع رهن واراد
به تخليصه ما نفسه مرتهنة به من حقوق الله تعالى قوله الندي النادي وهو المجلس يجتمع فيه القوم فاذا تفرقوا عنه فليس بناد ولا ندي والمراد با
لندي الاعلى مجتمع الملائكة المقربين وهذا وصفه بالعلو قوله الارق السهر في الليل لامتناع النوم قوله اظلت السماء والارض اي ارتفعت عليها
وهي كالمظلة قوله اقلت الارض ما عليها اي حملته قوله اضلال الحمل على الضلال وهو ضد الهدى قوله فرط مني كذا اي بدر وعجل قوله البغي العناد و
الظلم قوله الصك الكتاب مكتسب فيه وثيقة قوله الكفارة الخصلة التي تمحو الذنب وهي المرة الواحدة من التكفير التغطية للشيء قوله
الطابع الخاتم وقد تقدم ذكره في الباب قوله اللغط الردي من الكلام وتقبيح قوله قفل القوم من سفرهم اذا رجعوا قوله الشرف ما
ارتفع من الارض قوله هلم بمعنى تعال واقبل قوله آب يؤوب اذا رجع قوله السرايا جمع سرية وهي طائفة من العسكر تقتفي الغزوة قوله
اوفى على الموضع اذا اشرف واطلع قوله الثنية المرتفع من الارض كالنشز والرابية وقيل هو العقبة في الجبل وقيل هو طريق بين جبلين
قوله الفدفد الارض المستوية قوله مقرنين يعني معقدين عليه قوله السائحون هاهنا الصائمون وكذا جاء في القران في قوله الحامدون
السائحون وانما قيل للصائم سائح لان الذي يسيح في الارض متعبدا يذهب ولا زاد له فحين يجد الزاد يطعم والصائم يمضي نهاره
ولا يطعم شيئا فشبه به قوله وعثاء السفر تعبه ومشقته وشدته قوله الكآبة الحزن والمنقلب المرجع وذلك ان يعود من سفره حزينا كئيبا و
يصادف ما يحزنه في اهل ومال ونحو ذلك والمنظر هو ما ينظر اليه من اهله وماله وحاله قوله الغرز ركاب الرحل اذا كان من جلد و
قيل هو الرحل مثل الركاب للسرج قوله الى الطي والجمع ومنه قوله عليه السلام زويت لي مشارق الارض ومغاربها قوله الحور
النقصان والرجوع والكون من رواه بالنون فهو مصدر كان يكون كونا من كان التامة دون الناقصة يعني من النقصان والتغير
بعد الثبات والاستقرار ومن رواه بالراء فهو الزيادة من تكوير العمامة يعني من الانتقاص بعد الزيادة والاستكمال قوله الدرك
اللحاق والوصول الى الشيء ادركته ادراكا ودركا قوله الذمة والذمام العهد والامان اي اردنا الى اهلنا امنين قوله
قوله سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه معناه شهد شاهد وحقيقته ليسمع السامع وليشهد الشاهد على حمد الله سبحانه على نعمه وحسن
بلائه وقيل معناه انتشر ذلك وظهر وسمعه السامعون وحسن البلاء النعمة والبلاء الاختبار والامتحان فالاختبار بالخير لتبين
الشكر والابتلاء بالشر ليظهر الصبر وقوله عائذا بالله يحتمل وجهين احدهما ان يريد انا عائذ بالله من النار والاخر ان يريد متعوذا بالله
كما يقال مستجار به فوضع الفاعل مكان المفعول كقولهم ماء دافق اي مدفوق وقوله ربنا صاحبنا
احفظنا ومن صحبه الله لم يضره شيء قوله جعل دينه مع الودائع لان السفر تصيب فيه المشقة والتعب والخوف فيكون ذلك سبب

اوانا فوضت
رغبة ورهبة
العيونا نبيك الذي ارسلت
يتوسد بيمينه المسبحات
داخلة ازاره
خلفه عليه فالق الحب والنوى
ازاغ الله تعار
اخساه فك
رهاني الندي الاعلى
ارق اظلت
اقلت اضلت
فرط بغي صك
كفارة طابعا لغط
قفل شرف هلم
آيبون السرايا
اوفى الثنية الفدفد
مقرنين سائحون
وعثاء كآبة المنظر
سوء المنقلب الغرز
ازو لنا الحور
درك الشقاء اقبلنا بذمة
سمع سامع
دينك وامانتك

لاهمال بعض الامور المتعلقة بالدين فدعا له بالمعونة والتوفيق فيها واما الامانة ههنا فهي اهل الرجل وماله ومن يخلفه ق خواتيم العمل اواخر جمع خاتم

ق ساكن البلد هم الجن لانهم سكان الارض والعرب تسمي الارض المستوية البلد وان لم يكن مسكونة ولا ذات ابنية ق ووزينة موصف كلماته بالتمام

اذ لا يجوز ان يكون شيء من كلامه ناقصا ولا فيه عيب كما يكون في كلام الادميين وقيل معناه التمام ههنا ان ينتفع بها المتعوذ من الافات ق النطق

اذا لازمه لقول لازموا ثابروا عليه واكثروا من التلفظ يا ذا الجلال والاكرام ق الاكتنا بذلك التخصيص والانفراد ق جعل القران ربيع قلبه

ان الانسان يرتاح قلبه في الربيع من الازمان ويميل اليه ق لم اخرم اي لم اترك ولم ادع ق النبي المناجي جرهو المخاطب للانسان المحدث له

ق حربي اي اخربك واجعل الى الخبرة من امري ق الكفي فان الله تعالى هو يطعم وقوله ولا مودع اي غير متروك الطلب اليه عنه فيما عنده ومنه قوله تعالى

ما ودعك ربك اي ما تركك ومعنى المتروك المستغنى عنه ولا مكفور اي لا نكفر نعمتك علينا بهذا الطعام فعلى هذا التفسير الثاني يحتاج ان يكون

قوله ربنا مرفوعا اي ربنا غير مكفي ولا مستغنى عنه وعلى التفسير الاول يكون ربنا منصوبا على نداء المضاف وحرف النداء محذوف اي يا ربنا

ويجوز ان يكون الكلام راجعا الى الحمد كانه قال حمدا كثيرا مباركا غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه اي عن الحمد ويكون ربنا منصوبا ايضا كما سبق

ق الايثار اعطاء نصيبك غيرك تبرعا من نفسك ق السؤر بقية الماء في الاناء بعد الشراب وبقية الطعام بعد الاكل يسمى ايضا سؤرا ق اثيبوا

اي جازوا والاثابة الجزاء ق الخبث بسكون الباء خلاف طيب الفعل من فجور وغيره وضمها جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة والمراد بهما

شياطين الجن والانس ذكرانهم واناثهم قال الخطابي عامة اصحاب الحديث يقولون الخبث ساكنة الباء وهو خطاء والصواب ضمها ق الغفران

مصدر وانما نصبه باضمار الطلب وقيل في اختصاص هذا الدعاء قولان احدهما التوبة من تقصيره في شكر النعمة التي انعم عليه من اطعام وهضمه وتسهيل مخرجه

فراى اي شكره قاصرا عن بلوغ حق هذه النعمة ففزع الى الاستغفار منه والثاني انه استغفر من تركه ذكر الله سبحانه مدة لبثه على الخلاء فان النبي صلى الله

عليه وسلم كان لا يترك ذكر الله الا عند قضاء الحاجة ق اصل الحش جماعة النخل الكثيفة وكانوا ما يقضون حاجتهم فيها قبل اتخاذ الكنف في البيوت

وفيه لغتان ضم الحاء وفتحها ومعنى قوله محتضرة تحضرها الجن والشياطين ومنه قوله تعالى واعوذ بك رب ان يحضرون الاتشى السحاب الممتلي

الصيب من المطر المدرار ق عصفت الريح اذا اشتد هبوبها ق التراب ما يخلفه الرجل لورثته وقد جاء في رواية اخرى تراثي فان صحت الروايتان

والاشبه انهما اقربها من التصحيف ق الشتات التفرق والتباعد ق البال الحال والبال القلب ق وجد فلان في نفسه من كذا اذا غضب من الموجدة

الغضب ق العصمة ما يعتصم به اي يتمسك ويتقوى به في اموره كلها لئلا يدخل عليها الخلل ق المعاد اما موضع العود او مصدر والمراد به ما يعود

اليه يوم القيمة ق العفاف الكف والمراد به الكف عن الاشياء المفضية الى الاثام ق السداد القصد والاستقامة ولزوم طريقة المثلى ق الحقوق

الذلول والضعف ق المكر والخداع وهو من الله تعالى ايقاع بلائه باعدائه وقيل هو ان يفسد مكره وحيلته في عدده ولا يفسدها في وليه وقيل

هو استدراج العبد بالطاعات فيتوهم انها مقبولة وهي مردودة ق الرهبة الخوف والفزع المخبت الخاشع المخلص في خشوعه ق الانابة الرجوع الى الله

تعالى بالتوبة والاخلاص ق الاداه المتضرع وقيل هو البكاء وقيل هو الكثير الدعاء ق الحوبة والحوب الاثم والذنب ق يريد بالحجة الدليل والبينة اما

في الدنيا في الاخرة وعند جواب الملكين في القبر ومنه قوله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة في تفسيره انه مسئلة

الملكين في القبر ق السخيمة الغضب والغل ق رويت امال من الورثة ربما اذا صرفته عنهم الى غيرهم ق الاصابع جمع اصبع وهي الجارحة وذلك من

صفات الاجسام والله متعال عن ذلك واطلاقها عليه على سبيل التمثيل وهي كناية عن اجزاء القدرة والبطش باليد والاصابع اجزاؤها ق الزيغ

الميل عن الاعتدال ق الوارث ههنا الباقي وحقيقته انه الذي يرث ملك الماضي فيكون ههنا قد سال الله تعالى ان يبقى له قوة السمع والبصر

اذا ادركه الكبر وضعف منه القوى ليكونا وارث سائر الاعضاء والباقيين بعدها وقيل انه دعا بذلك للاعقاب والاولاد وانما وحد الضمير

المذكور قبله اثنان لانه رده الى واحد واحد منهما ولان كل شيئين تقارب معناهما فان الدلالة على احد

على الاخر ق تخصيص الثلج والبرد تاكيد للتطهير ومبالغة فيه لان الثلج والبرد ماءان مفطوران على خلقتهما لم يستعملا ولم تنلهما الايدي ولم تخضهما

الارجل كسائر المياه التي قد خالطت تربة الارض وجرت في الانهار واستقرت في الحياض ونحوها فكانا احق بكمال الطهارة وكذلك في قوله كما ينقى

الثوب الابيض من الدنس اشباع في بيان التطهير وتاكيد له ق الزلزال التحريك بشدة والمراد اجعل امرهم مضطربا متقلقلا غير ثابت ق الاصباح

الصباح وفالقه مفتحه ومطلعه ق السكن ما يسكن اليه ق الحسبان مصدر حسب يحسب حسبانا وحسابا ق المكاتب العبد يشتري نفسه من ماله

خواتيم عملك

والد وما ولد

كلمات الله التامات

النطق

مساثرت

ربيع قلبي

نجيك

حربي يكفي ولا مودع

اثرك سورك اثيبوا

الخبث والخبائث غفرانك

الحشوش محتضرة

تاشيا الصيب

عصفت التراث

الشتات بالكم

وجد في نفسي

العصمة امري المعاد

العفاف سددني

حقت المكركي

راهبا مخبتا

منيبا اداها

حوبتي ثبت حجتي

السخيمة صدري

رويت عني اصابع الرحمن

ازاغ واجعله الوارث مني

بماء الثلج والبرد

وزلزلهم فالق الاصباح

سكنا الحسبان

المكاتب

بمال مستعين في ذمته ليؤديه اليه من كسب قوله صبر جميل باليمين مقال بعضهم الذي جاء في حديث علي مثل صبير باسقاط الباء الموحدة قال
وهو جبل لطي وجبل ايضا علي الساحل ايضا بين عمان وشيراز فاما جاء في حديث معاذ قوله الارذال من كل شيء ادنى وارذل العمر آخره في حال
الكبر والعجز والخرف قوله الضلع الاعوجاج والميل به ثقل الدين حتى يميل صاحبه عن الاستواء قوله جار البادي هو الذي يكون في البادية ومسكنه المضارب
من الخيم والخيام فانه غير مقيم ولا ثابت في موضعه بخلاف جار المقام في المدن قوله تخبط الشيطان اذا نزعه ولعب به والخبط باليدين كالرمح
بالرجلين قوله المدبر المنهزم في جهاد المولي دبره قوله اللديغ اللادغ فعيل بمعنى مفعول قوله سوء العمر مثل ارذل العمر قوله فتنة الصدر ما يعرض فيه من
الشكوك والوسوسة والشبهة ونحو ذلك قوله الطوارق جمع طارق وهي ما ينوب من النوائب في الليل قوله الهن من الفاظ الكنايات و
كثيرا ما يطلق علي ما يستحي من التلفظ به والمراد الفرج ولهذا جاء في احد الروايتين مني يريد انها النطفة الهامة واحدة الهوام وهي الحيات
وكل ذي سم يقتل فاما ما لا يقتل ويسم فهو السوام وواحدها سامة كالعقرب والزنبور وقد يقع الهوام علي كل ما يدب من الحيوان قوله اللامة
ذات اللمم ولا تبقل ملته وان كانت الميت ثم طلبها للازدواج بهامة والعين اللامة وهي التي تصيب بسوء قوله الزكية الطيبة قوله الخلة بفتح
الخاء الخصلة قوله يقال ارتع في ماله اذا اتسع في النفقة واصله من الخصب قوله الاصطفاء الاختيار والانتقاء قوله القيعان جمع قاع وهو المكان
المستوي والواسع في وطاء من الارض يعلوه ماء السماء فيمسكه ويستوي نباته ويجمع القاع قيعة وقيعان قوله الغراس مصدر غرست
شجرة غرسا اذا نصبتها في الارض قوله اقر علي اثر اذا لازمه وثبت عليه قوله ليغان ليغطى ويغشى والمراد به السهو لانه كان صلى الله عليه وسلم
لا يزال في مزيد من الذكر والقربة ودوام المراقبة فاذا سهى عن شيء منها في بعض الاوقات ولهى عنه عده ذنبا علي نفسه ففزع الى الاستغفار
قوله وانا علي عهدك ووعدك ما استطعت انا مقيم علي ما عاهدتك عليه من الايمان والاقرار بوحدانيتك لا ازول عنه ما استطعت
وانما استثنى بقوله ما استطعت موضع القدر السابق في امره يقول ان كان قد جرى القضاء السابق في امري ان انقض العهد يوما فاني
اخلد عند ذلك الى التنصل والاعتذار بعدم الاستطاعة في دفع ما قضيته علي وقيل معناه اني متمسك بما عهدته الي من امرك و
نهيك ومبلي العذر في الوفاء به قدر الوسع والاستطاعة وان كنت قوله قدران ابلغ كنه الواجب من حقك قوله الزحف لقاء
العدو في الحرب قوله الكبائر جمع كبيرة وهي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعا العظيم امرها كالزنا والقتل والفرار من الزحف
والعقوق وغير ذلك من الذنوب قوله زنة عرشه اي بوزن عرشه في عظم قدره قوله مداد كلماته اي مثلها وعددها وقيل المداد مصدر
كالمدد وكلمات الله تعالى لا انتهاء لها وانما هو ضرب به المثل ليدل علي الكثرة قوله الحولقة لفظة مبنية من قول لا حول ولا قوة الا بالله كالبسملة
من بسم الله والحمدلة من الحمد لله هكذا رأيت الجوهري قد ذكرها في كتاب الصحاح بتقديم اللام علي القاف
بها فعل الحاء من باب القاف علي اللام فعلي الاول يكون التركيب من لا حول ولا قوة وعلي الثاني من لا حول ولا قوة الا
بالله والمعنى بهذا اللفظ اظهار الفقر الى الله تعالى لطلب المعونة منه علي ما يزاوله من الامور وهو حقيقة العبودية والحول الحيلة وقيل
القوة وقيل المعنى لا حول من معصية الله الا بعصمته ولا قوة علي طاعة الله الا بمعونته وهذا التفسير الاخير يروى عن ابن مسعود كذا قال
الخطابي والزيادة في الشيء قوله

## كتاب الديات

الخطأ في القتل ان تقتل انسانا بفعلك من غير قصدك ان تقتله او لا تقصد ضربه بما قتلته به قوله وشبه العمد ان تضربه بشيء ليس
من عادته ان يقتل مثله فيصادف قضاء وقدرا او يقع في مقتل فيقتل وليس من غرضك قتله وثان الفعلان فيهما الدية دون القصاص
والعمد القصد الى القتل كيف ما كان وفيه القود الا ان يكون قتلا بالمثقل فان ابا حنيفة لا يوجب فيه القصاص قوله الدية ثمن القتل
وارش الجراحة قوله بنت المخاض ما كان له سنة الى تمام سنتين لان امها ذات مخاض اي حمل وبنت اللبون ما دخل في السنة
الثالثة الى آخرها واللبون ذات لبن والذكر ابن لبون وابن مخاض قوله الحقة والحق ما استكمل ثلث سنين ودخل في الرابعة سمي بذلك
لانه استحق ان يركب ويحمل عليه قوله الجذع والجذعة ما دخل في السنة الخامسة الى آخرها الخلفة الناقة الحامل والجمع خلفات ويجمع الخلف
المخاض من غير لفظها قوله العقل الدية واصلها ان القاتل كان اذا قتل قتيلا جمع الدية من الابل فعقلها بفناء اولياء المقتول اي
ليقبلوها منه فسمي الدية عقلا واصل الدية الابل ثم قومت بعد ذلك بالذهب والورق وغيرهما والعاقلة هم العصبة و

صبر
الارذل العمر
ضلع جار البادي
يتخبط مدبر لديغا
بعد سوء العمر فتنة الصدر
طوارق الليل هني
هامة لامة زكيها
خلتان فارتعوا
اصطفي قيعان
غراسها اقر
يغان علي عهدك
ووعدك
الزحف كبائر
زنة عرشه مداد كلماته
الحولقة
خطاء شبه العمد
قود بنت مخاض
حقه جذعة
العقل ثنية
بازل عامه
المغلظة مائة
عاقلة سدالتقر

الاقارب من قبل الاب الذين يعطون دية قتيل الخطاء الثنى من الابل والثنية ما دخل في السنة السادسة الى آخرها في البازل ما دخل في
السنة التاسعة الى آخرها وذلك حين يشق نابه ثم يقال له بعد ذلك بازل عام وبازل عامين في تغليظ الدية جعلها اثلاثا ثلثون حقة وثلثون
حقة وثلثون جذعة واربعون ما بين ثنية اى بازل عامها خلفاة في بطونها اولادها في المآثرة واحدة المآثر المروية عن العرب وهى مكارم
اخلاقها التى يحدث بها عنها في سقاية الحاج ما كان يسقونه الحجيج من الزبيب المنبوذ في الماء في سدانة البيت خدمته والبيت بيت الله الحرام
في التنزى التوثب في عميا اى جهالة والمراد به الخطاء والمعنى ان يترامى القوم فيوجد بينهم قتيل لا يدرى من قتله ويعمى امره فلا يتبين ففيه الدية في
الضغينة الحقد في دية القتيل اديته اى اعطيت ديته في العين القائمة هى التى تكون على هيئتها في موضعها الا انها بعور ولذلك قال الساده لمكانها
يعنى ان مكانها غير فارغ منها وانما ذهب ضوءها في المواضح جمع وهى الشجة التى تبدى وضح العظم اى بياضه والموضحة التى فرض فيها خمس من الابل
هى ما كان في الراس والوجه فاما الموضحة في غير الوجه والراس ففيها الحكومة في الجدع القطع في الا ان عاب الا استيصال وكذلك اوعيا جدعه اى
استوفى يعنى ان قطع جميعه ففيه الدية كاملة في المامومة شجة تبلغ ام الدماغ وهى ان يبقى بينها وبين الدماغ جلد رقيق في الجائفة الطعنة التى
تخالط الجوف وتنفذ فيه والمراد بالجوف كل ما له قوة محيلة كالبطن والدماغ في القيل الملك وذو يمين من اذواء اليمن وهو ملوكها ثم هو قيلها
نهاوكذلك معاوية وحمدان في يقال مات فلان عبطا اى صحيحا وعبطة الداهية اى نالته وعبطت الناقة واعتبطها اذا ذبحها وليس
بها علة فهى عبيط ولحمها عبيط في القود القصاص في المنقلة الشجة التى يخرج منها صغار العظام في الورق الدراهم واراد بها ههنا الفضة في
هاج الفحل اذا طلب الضراب وذلك مما يزيد في ثمنه فيقل ثمنه لذلك في الشذوة ههنا ان اريد بها روى الالف فقد قال فيها اكثر الفقهاء نصف الدية
وقال بعضهم فيها النصف كما جاء في الحديث والشذوة في اللغة معرفة الشى فان فتحت الشاء لم تعرف وان ههنا انمرت في يد شلاء منتشرة
العصب لا تواتى صاحبها على ما يريده بما بها من الافة في الغرة عند العرب هو العبد او الامة وهو عند الفقهاء من العبيد والاماء ما بلغ ثمنه نصف
عشر الدية والنبى صلى الله عليه وسلم كنى بالغرة عن الجسم جميعه والغرة بياض يكون في وجه الفرس وكان ابو عمرو بن العلا يقول الغرة عبد ابيض او امة
وانما سمى غرة لبياضه فلا يقبل في الدية عبد اسود وجارية سوداء والغرة انما في الجنين اذا سقط ميتا فان سقط حيا ثم مات ففيه الدية
كاملة في قال الخطابى يرى ان عمر بن الخطاب رضه انما استشهد مع المغيرة لغيره استثباتا في القصة ونفيا للشبهة لان الروايات انما جاءت فيها الابل
والذهب والورق وذكر في بعض الروايات البقر والغنم والحلل ولم يات فيها شى منها فانكر عمر ذلك بادى الراى فاعتزاه
في البيان حتى جاءه التثبت وقد جاء في حديث اخر عبدا او امة او فرس او بغل فقيل ان الفرس
والبغل غلط من الراوى وهو في البغل اغرب والعبد فان الفرس امره قريب او يسمى الفرس غرة قال ويحتمل ان هذه الرواية انما جاءت
بعض الرواة على سبيل القيمة اذا عدمت الغرة من الرقاب في استهل المولود اذا بكى حين يولد والاستهلال رفع الصوت
فطل دمه اذا هدر ولم يطلب بثاره ومن رواه بالباء فهو بطل من البطلان انما قال له من اخوان الكهان من اجل سجعه الذى سجع فانه
لم يعبه بمجرد السجع دون ما تضمنه سجعه من الباطل وانما ضرب المثل بالكهان لانهم كانوا يروجون اقاويلهم الباطلة باسجاع تروق السامعين
فيستميلون بها القلوب ويستصغون اليها الاسماع فاما اذا وضع السجع في مواضعه من الكلام فلا ذم فيه كيف وقد جاء في كلام رسول الله صلى
الله عليه وسلم كثيرا في املصت المرأة بولدها ملاصا اذا رمته والقته من بطنها في غير وقت ولاده في الفطاط الجمة الكثيرة في الوليدة
الامة وقد يكون الوليدة الصبية في الصخب الصياح والجلبة في الخذف بالخاء المعجمة ان تاخذ حصاة او نواة بين سبابتيك ثم ترمى بها او تاخذ
مخذفة من خشب ترمى بها بين ابهامك والسبابة في قد مر تفسيره في تفسير الغرة في النجح الحنظة في الغيرة الدية وجمعها غير مثل كسرة وكسر وقيل
الغير واحد وجمعها اغيار مثل ضلع واضلاع في اللغط الضجة واختلاف الاصوات في الحرب مال الانسان وتركه لا شى له والحرب
الغضب والمراد به في الاستعمال الحزن والاثم فان من اخذ ماله فانه يحزن ويهتم في الشكة السلاح في غرة الاسلام اوله وغرة كل شى اوله
اراد اول الامر الذى جاء به النبى صلى الله عليه وسلم وحكم به في يعنى قول بكثيل ان مثل محلم في قتله الرجل وطلبان لا نقتص منه ونأخذ منه الدية
والوقت اول الاسلام وصدره كمثل هذه الغنم يعنى انه ان جرى الامر معه واباء هذا القتل على ما يريد محلم ثبط الناس من الدخول في
الاسلام معرفتهم ان القود يغير بالدية والعرب خصوصا وهم الحراص على درك الاثار وفيهم الانفة من قبول الدية ثم حث رسول الله صلى

صغيه
ودى العين القائمة
المواضح جدعا
اوعيب المامومة
الجائف قيل
اعتبطه قود
المنقلة الورق
هاجت شذوة
الشلاء غرة عبد
في القصبة
استهل نطل
اخوان الكهان
املاص المرأة
الفطاط وليده
صخب خاذف
فرس او بغل
النجح ومعاغير
اللغط الحرب
شكة غرة الاسلام
سنن اليوم منحى

الله عليه وسلم على الافادة منه بقوله سنّك اليوم وغير غدا يريد انه لقبض منه غيرت سنك ولكنه اخرج الكلام على الوجه الذي يهيج الطبع
ويحثه على الاقدام والجراءة على المطلوب منه ‌ فور كل شيء اوله ‌ لرجل ادم يقرب لونه الى السواد من شدة سمرته ‌ اي لا قله ولا عفو
عنه بل اقبله ‌ يقال ترفت دمه وشري امه عفي واحد اذا جرى فلم ينقطع ‌ الارقم الحية وهذا مثل لمن يجتمع عليه شران لا يدري كيف يصنع فيهما
يعني انه اجتمع عليه القتل وعدم الدية قال الميداني كانوا في الجاهلية يزعمون ان الجن تطلب بثار الجان فربما مات قاتله وربما
اصابه خبل المخبي ان الارقم ان تقتل ينقم على قاتله فيقتل او يصيبه خبل على يذهب العيب وان تتركه ولا تقتل يلقم نارك اي يعضه فيهلكه
يقال نقمت انقم ونقمت انقم لغتان والاولى اكثر ‌ شطر كل شيء نصفه ‌ السرية طائفة من الجيش تبعث في الغزو ‌ الاعتصام الالتجاء
والامتناع بالشيء ‌ معنى قوله لا ترى ناراهما ان يكون كل واحد منها بحيث يرى نار صاحبه فجعل الرواية للنار ولا رواية لها يعني
ان تدنوا هذه من هذه يقال داري تنظر الى دار فلان اي تقابلها وقيل معناه انه اراد نار الحرب يقول ناراهما مختلفان هذه تدعوا
الى الله وهذه تدعوا الى الشيطان فكيف يتفقان وكيف يساكنهم في بلادهم وهذه حال هولاء ‌ العقل الدية وانما امر لهم بنصفها بعد
علمه باسلامهم لانهم قد اعانوا على انفسهم بمقامهم بين ظهراني الكفار فكانوا كمن هلك بجناية نفسه وجناية غيره فتسقط حصة جنايته
عن الدية ‌ نشدت اي سالتهم واقسمت عليهم تقول نشدتك بالله ونشدتك بالله ‌ المصدق بتخفيف الصاد وتشديد الدال عامل
الزكاة ‌ يقال اخذت من اسيري عفي وعفوه اذا اخذت بدلا منه ‌ الارش ما يوخذ جبرانا لما يظهر بالسلعة من عيب
في الجراعات وغيرها لانه جابر لها ‌

## كتاب الدين

قال الخطابي اصحاب الحديث يروونه مزيد الثاء وهو غلط وصوابه اتبع ساكنة التاء بوزن اكرم ومعناه اذا احيل احدكم
على ملي اي قادر غني فليحتل يقال تبعت الرجل اتبعه تباعة اذا طالبته فانا تبيعه وليس هذا امرا على الايجاب والوجوب والارفق والاباحة
‌ الملي القادر الواحد القادر ‌ مطل ‌ يحل عرضه اي يجوز لصاحب الدين يعيبه ويصفه بسوء القضاء
والمراد بالعرض نفس الانسان ‌ وعقوبته جاء في الحديث استوضع غريمه شيئا من دينه اي استحطه و
استرفقه اي سالة ان يرفق به ‌ العير القافلة تحمل الميرة على الابل وقيل وغير الميرة ‌ المتالي الحالف مفتعل من الالية القسم ‌
تواري استتر واستخفى عن غريمه ‌ الانتظار التاخر ‌ المعروف اضافته وجمعها الاضاميم وهي الاشياء المضمومة من كتب وغيرها ‌
ثوب معافري منسوب الى موضع باليمن يقال له معافر ‌ السفعة السواد وبه سفعة من غضب اذا كان له متغير اللون بالغضب
‌ الجفر الغلام الصغير شبه بالجفر من ولد الشاء وهو ما اتسع جنباه وقيل الجذع ‌ الاريكة السرير من دونه ستر ‌ النياط عرق معلق
بالقلب ‌ الحلة ثوبان من جنس واحد اردا اذا اخذت المعافري واعطيته البردة صار عليك معافريان وعليه بردتان
او بالعكس ‌ السجف والسجاف الغطاء ‌ اراد بالسن من الابل احدا سنانها اما جذع او ثني او سديس او غير ذلك ‌ همت
بالشيء عزمت على فعله والمراد هموا ان تواقعوا به فعلا ‌ البكر الفتي من الابل الذي
دخل في السنة السابعة جمل رباع والانثى رباعية مخففة ‌ الكل العيال والثقل ‌ الضياع بفتح الضاد العيال ‌

يا فتاح

بسم الله الرحمن الرحيم ‌ رب تمم بالخير

## حرف الذال

يشتمل على ثلثة كتب

## الكتاب الاول في الذكر

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله
تنادوا هلموا الى حاجتكم فيحفونهم باجنحتهم الى السماء الدنيا قال فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم ما يقول عبادي قال يقولون يسبحونك
ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك قال فيقول هل راوني قال فيقولون لا والله ما راوك قال فيقول كيف لو راوني
قال يقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول فما يسالوني قال يقولون يسالونك

فورًا ادم
الا اعفى فري حجر
تنظر الرقية فاعتصم
لا ترى ناراهما
تصدق نشد
مصدق عفي
ارش اتبع
ملي لي
الواجد يحل عرضه
وعقوبته يستوضع
يسترفقه عير المتالي
تواري النظر
ضمامة معافري
سفعة جفر اريكة
النياط كانت عليك حلة
سجف سن من الابل
هم به البكر ارباعيا
كلا ضياعا

ابو هريرة ٢٤
كتاب الذكر
كتاب الادعية
كتاب فضل الدنيا

الجنة قال فيقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال فيقول فكيف ولو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا
اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال فمم يتعوذون قال يقولون يتعوذون من النار قال فيقول وهل رأوها قال يقولون
لا والله ما رأوها قال فيقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة قال فيقول اشهدكم اني قد غفرت لهم قال
يقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة قال هم الجلساء لا يشقى جليسهم هذه رواية البخاري وفي رواية مسلم قال
ان لله تبارك وتعالى ملائكة سيارة فضلا يبتغون مجالس الذكر فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قعدوا معهم وحف بعضهم بعضا
باجنحتهم حتى يملؤا ما بينهم وبين السماء الدنيا فاذا تفرقوا عرجوا وصعدوا الى السماء قال فيسألهم الله عز وجل وهو اعلم من اين جئتم فيقولون
جئنا من عند عباد لك في الارض يسبحونك ويكبرونك ويهللونك ويحمدونك ويسألونك قال فماذا يسألوني قالوا يسألونك جنتك قال وهل
رأوا جنتي قالوا لا اي رب قال وكيف لو رأوا جنتي قالوا ويستجيرونك قال ومما يستجيروني قالوا من نارك يا رب قال وهل رأوا
ناري قالوا لا قال فكيف لو رأوا ناري قالوا ويستغفرونك قال فيقول قد غفرت لهم فاعطيتهم ما سألوا واجرتهم مما استجاروا قال يقولون رب
فيهم فلان عبد خطاء انما مر فجلس معهم قال فيقول وله قد غفرت هم القوم لا يشقى جليسهم واخرج الترمذي نحو رواية مسلم عن ابي هريرة
وابي سعيد الخدري بالشك وفي الفاظه تغيير وتقديم وتاخير ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قعد مقعدا لم يذكر الله فيه كانت عليه
من الله ترة ومن اضطجع مضطجعا لا يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة وما مشى احد ممشى لا يذكر الله فيه الا كانت عليه من الله ترة هذه
رواية ابي داود وفي رواية الترمذي قال ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شاء غفر لهم ٥
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان عليهم حسرة اخرجه ابو داود
٥ قال خرج معاوية على حلقة في المسجد فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله قال آلله ما اجلسكم الا ذلك قالوا آلله ما اجلسنا غيره قال
اما اني لم استحلفكم تهمة لكم وما كان احد بمنزلتي من رسول الله صلى الله عليه وسلم اقل عنه حديثا مني وان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على
حلقة من اصحابه فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر
الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال آلله ما اجلسكم الا ذلك قالوا والله ما اجلسنا الا ذلك قال اما اني لم استحلفكم تهمة
لكم ولكنه اتاني جبريل فاخبرني ان الله عز وجل يباهي بكم الملائكة اخرجه مسلم والترمذي واخرج النسائي المسند منه فقط وزاد
رزين قال ثم حدثنا قال ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم ويذكرون الله تعالى الا تنزلت عليهم
السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده قال اشهد على ابي هريرة وابي سعيد انهما شهدا على رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال لا يقعد قوم يذكرون الله الا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وتنزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده اخرجه
مسلم والترمذي ٥ ان رجلا قال يا رسول الله ان ابواب الخير كثيرة ولا استطيع القيام بكلها فاخبرني بشيء اتشبث به ولا تكثر علي
فانسى وفي رواية ان شرائع الاسلام قد كثرت علي وانا قد كبرت فاخبرني بشيء اتشبث به ولا تكثر علي فانسى قال لا يزال لسانك
رطبا بذكر الله تعالى اخرجه الترمذي ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اي العباد افضل وارفع درجة عند الله يوم القيامة قال
الذاكرون الله كثيرا قيل يا رسول الله ومن الغازي في سبيل الله قال لو ضرب بسيفه حتى ينكسر ويختضب دما فان الذاكر الله افضل
درجة اخرجه الترمذي وفي رواية ذكرها رزين قال وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العبادة افضل وارفع درجة عند الله يوم
القيمة قال ذكر الله تعالى ٥ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت
كذا عند مسلم وعند البخاري مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت ٥ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في
طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون
الله كثيرا هذه رواية مسلم وفي رواية الترمذي قالوا يا رسول الله وما المفردون قال المستهترون بذكر الله يضع الذكر عنهم اثقالهم فياتون
الله يوم القيمة خفافا ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي بي وانا معه اذا ذكرني فان ذكرني في نفسه
ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم وان تقرب الي شبرا تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا تقربت

د ت ابو هريرة

د وعنه

م ت س ابو سعيد

م ت الاغر ابو مسلم

ت عبد الله بن بسر

ت ابو سعيد

خ م ابو موسى

م ت ابو هريرة

خ م ت وعنه

خفافا

الله باعا وان اتاني يمشي اتيته هرولة اخرجه البخاري ومسلم والترمذي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى ان عبدي كل عبدي الذي
يذكرني وهو ملاق قرنه يعني عند القتال اخرجه الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال الذكر اخرجه
الترمذي قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله عز وجل على كل احيانه اخرجه مسلم والترمذي وابو داود قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من اوى الى فراشه طاهرا يذكر الله حتى يدركه النعاس لم ينقلب ساعة من الليل يسأل الله من خير الدنيا والآخرة الا اعطاه الله اياه
اخرجه الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا قبل نجد فغنموا غنائم كثيرة واسرعوا الرجعة فقال رجل ممن لم يخرج ما راينا بعثا اسرع رجعة
ولا افضل غنيمة من هذا البعث فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على قوم افضل غنيمة واسرع رجعة من قوم شهدوا صلاة الصبح ثم جلسوا
يذكرون الله حتى طلعت الشمس فاولئك اسرع رجعة وافضل غنيمة اخرجه الترمذي قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ذاكر الله في الغافلين
كالمقاتل خلف الفارين وذاكر الله في الغافلين كغصن اخضر في شجر يابس وفي رواية مثل الشجرة الخضراء في وسط الشجر وذاكر الله في الغافلين مثل
مصباح في بيت مظلم وذاكر الله في الغافلين يريه الله مقعده من الجنة وهو حي وذاكر الله في الغافلين يغفر له بعدد كل فصيح واعجم والفصيح بنو آدم
والاعجم البهائم اخرجه قال ما عمل العبد عملا انجى له من عذاب الله من ذكر الله اخرجه الموطأ

## الكتاب الثاني

في الذبائح وفيه اربعة فصول

### الفصل الاول

في آداب الذبح ومنهياته قال ثنتان حفظتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الله تعالى كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته اخرجه
مسلم والترمذي وابو داود والنسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن شريطة الشيطان زاد ابن عيسى هي الذبيحة يقطع منها الجلد ولا تفرى
الاوداج ثم تترك حتى تموت اخرجه ابو داود قال من نسي التسمية فلا بأس ومن تعمد فلا يؤكل اخرجه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما من انسان يقتل عصفورا فما فوقها بغير حقها الا سأله الله عز وجل عنها قيل يا رسول الله وما حقها قال يذبحها فيأكلها ولا يقطع رأسها ويرمي بها
اخرجه النسائي قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يجبون اسنمة الابل ويقطعون اليات الغنم ويأكلون ذلك فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما يقطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة لا يؤكل هذه رواية الترمذي وفي رواية ابي داود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة
وهي حية فهو ميتة

### الفصل الثاني

في هيئة الذبح وموضعه واسمه اسامة وقيل عن ابيه انه قال قلت يا رسول الله اما تكون الذكاة
الا في الحلق واللبة قال لو طعنت في فخذها لاجزأ عنك قال الترمذي قال يزيد بن هارون هذا في الضرورة وقال ابو داود وهذا ذكاة المتردي
اخرجه الترمذي وابو داود والنسائي قال ما اعجزك مما في يدك من البهائم فهو كالصيد وقال في بعير تردى في بئر ذكه من حيث قدرت ورأى
ذلك علي وابن عمر وعائشة وقال ابن عباس الذكاة في النحر واللبة وقال هو وانس وابن عمر اذا قطع الرأس مع ابتداء الذبح من الحلق فلا بأس ولا
يتعمد فان ذبح من القفاء لم يؤكل سواء قطع الرأس او لم يقطع اخرجه البخاري في ترجمة باب قال قلت لعطاء اخبرني نافع ان ابن عمر نهى عن
النخع قال انما يقطع ما دون العظم ثم يترك حتى يموت قال هو السنة اخرجه البخاري في ترجمة باب انه كان يقول ما فري الاوداج فكلوه اخرجه الموطأ
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذكاة الجنين ذكاة امه هذه رواية الترمذي وفي رواية ابي داود قال قلت يا رسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة و
الشاة في بطنها الجنين انلقيه ام نأكله قال كلوه ان شئتم فان ذكاته ذكاة امه وفي اخرى له قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنين فقال
كلوه ان شئتم الحديث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكاة الجنين ذكاة امه اخرجه ابو داود كان يقول اذا نحرت الناقة فذكاة
ما في بطنها في ذكاتها اذا كان قد تم خلقه ونبت شعره فاذا خرج من بطن امه ذبح حتى يخرج الدم من جوفه اخرجه الموطأ

### الفصل الثالث

في آلة الذبح قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة من تهامة فاصاب الناس جوع فاصابوا ابلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم
في اخريات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فاكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير فطلبوه
فاعياهم وكان في القوم خيل يسيرة فاهوى رجل بسهم فحبسه الله فقال ان لهذه البهائم اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم فاصنعوا به هكذا قال
قلت يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا وليست معنا مدى افنذبح بالقصب قال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر و
سأحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة اخرجه البخاري ومسلم واخرجه الترمذي مفرقا في ثلثة مواضع فجعل ذكر البعير الناد وقول
النبي صلى الله عليه وسلم فيه ما قال في موضع وذكر المدى وقول النبي فيها في موضع وذكر اصابة الابل والغنم وطبخها واكفاء القدور في موضع وفي رواية

عمارة بن زعكرة
انس
عائشة
ابو امامة
عمر
مالك
معاذ بن جبل
شداد بن اوس
ابن عباس وابو هريرة
ابن عباس
ابن عمر
ابو واقد
ابو العشراء
ابن عباس
ابن جبير
ابن عباس
الخدري
جابر
ابن عمر
رافع بن خديج

ابي داود قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارن او اعجل ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سن او ظفر وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة وتقدم سرعان
من الناس فتعجلوا فاصابوا من الغنائم ورسول الله صلى الله عليه وسلم في اخر الناس فنصبوا قدورا فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور فامر بها فاكفئت و
قسم بينهم فعدل بعيرا بعشرة شياه وند بعير من القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم اوابد
كاوابد الوحش فما فعل منها هذا فافعلوا به مثل هذا واخرج النسائي من اوله الى قوله فاصنعوا به هكذا واخرج منه طرفا اخر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل الا السن او ظفر واخرج منه ايضا قال يا رسول الله انا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سنا او ظفرا وساحدثكم من ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة ؁ قال قلت يا رسول الله ان
احدنا اصاب صيدا وليس معه سكين ايذبح بالمروة وشقة العصا قال امرر الدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل اخرجه ابو داود والنسائي و
للنسائي ايضا اهرق الدم ؁ انه سمع ابنا لكعب بن مالك يخبر ابن عمر ان اباه اخبره ان جارية لهم كانت ترعى غنما بالجبل الذي بالسوق وهو بسلع فابصرت بشاة منها موتا فكسرت حجرا فذبحتها فقال لاهله لا تاكلوا حتى اتي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاسأله وارسل اليه من يسأله فامر باكلها اخرجه البخاري ؁ ان رجلا من قومه وارينا فسألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامرنا باكلها اخرجه ابو داود وقال في حديثه محمد بن صفوان او صفوان بن محمد اخرجه النسائي عن ابن صفوان
؁ من رجل من بني حارثة انه كان يرعى لقحة بشعب من شعاب احد فراى بها الموت فلم يجد ما ينحرها به فاخذ وتدا فوجا به في لبتها حتى اهراق
دمها ثم اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فامره باكلها اخرجه ابو داود واخرجه الموطا وقال فذكاها بشظاظ واخرجه النسائي عن عطاء عن ابي
سعيد قال كان لرجل من الانصار ناقة ترعى في قبل احد فعرض لها فنحرها بوتد قال احمد بروايته فقلت لزيد بن اسلم بوتد من خشب او حديد قال
لا بل من خشب فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فامره باكلها ؁ قال ان ذئبا نيب في شاة فذبحوها بمروة فرخص النبي صلى الله عليه وسلم في اكلها اخرجه
النسائي ؁ **الفصل الرابع** فيما نهي عن اكله من الذبائح ؁ قالت ان قوما قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان قوما يأتوننا باللحم
لا ندري اذكر اسم الله عليه ام لا فقال سموا انتم وكلوه قالت وكانوا حديثي عهد بالكفر اخرجه البخاري وفي رواية الموطا مرسلا عن عروة عن
النبي صلى الله عليه وسلم وفيها ان ناسا من البادية يأتونا الحديث قال مالك وكان ذلك في اول الاسلام وفي رواية ابي داود انهم قالوا يا
رسول الله ان قوما حديثو عهد بكفر يأتونا بلحمان الحديث واخرجه النسائي عن عائشة ان ناسا من الاعراب كانوا يأتونا بلحم لا ندري ذكروا اسم
الله عليه ام لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله عليه وكلوا ؁ سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال لا بأس بها وتلا هذه الاية
ومن يتولهم منكم فانه منهم اخرجه الموطا ؁ مولى عقيل بن ابي طالب سال ابا هريرة عن شاة ذبحت فتحرك بعضها فامره ان ياكلها ثم
سال زيد بن ثابت فقال ان الميتة لتتحرك ونهاه عن ذلك اخرجه الموطا ؁ قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل المجثمة
وهي التي تصبر للنبل وعن الخليسة وهي التي اخذها الذئب فاستنقذت بعد الياس منها هكذا اخرجه رزين ولم اجده الا في الترمذي الى
قوله تصبر للنبل ؁ قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معاقرة الاعراب وقد روي موقوفا عليه اخرجه ابو داود ؁ قال لا بأس
بذبيحة نصارى العرب قال وان سمعته يسمي لغير الله فلا تاكل وان لم تسمعه فقد احله الله وعلم كفرهم يذكر عن علي نحوه اخرجه ؁

## الكتاب الثالث في ذم الدنيا وذم الاماكن من الارض وفيه فصلان ؁ الفصل الاول

في ذم الدنيا ؁ قال جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وجلسنا حوله فقال ان مما اخاف عليكم بعدي ما يفتح عليكم من زهرة
الدنيا وزينتها فقال رجل او ياتي الخير بالشر يا رسول الله قال فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له ما شانك تكلم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا يكلمك قال ورئينا انه ينزل عليه فافاق يمسح عنه الرحضاء فقال اين هذا السائل وكانه حمده فقال انه لا ياتي
الخير بالشر وفي رواية فقال اين السائل انفا او خير هو ثلاثا ان الخير لا ياتي الا بالخير وان مما ينبت الربيع ما يقتل حبطا او يلم الا اكلة
الخضر فانها اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت عين الشمس فثلطت وبالت ثم ارتعت وان هذا المال خضرة حلوة ونعم
صاحب المسلم هو لمن اعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان من ياخذه بغير حقه كالذي

عدي بن حاتم

نافع

جابر

محمد بن صفوان

عطاء بن يسار

زيد بن ثابت

عائشة

ابن عباس

ابو هريرة

ابو الدرداء

ابن عباس الزهري

ابو سعيد

ياكل ولا يشبع ويكون عليهم شهيدا يوم القيمة وفي رواية ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا
يا رسول الله قال بركات الارض وذكر الحديث وفي اخره فمن اخذه بحقه ووضعه في حقه فنعم المعونة هو ومن اخذه بغير حقه كان كالذي ياكل و
ابو سعيد
لا يشبع اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية اخرى لمسلم بنحوه واخرجه النسائي مثلهما ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الدنيا حلوة خضرة
وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء زاد في رواية فان اول فتنة بني اسرائيل كانت النساء اخرجه مسلم
عبد الرحمن بن ابراهيم
والنسائي ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء ط قال اتي عبد الرحمن بن عوف بطعام وكان صائما فقال قتل مصعب بن عمير وهو
خير مني فكفن في بردة ان غطي راسه بدت رجلاه وان غطي رجلاه بدا راسه وقتل حمزة وهو خير مني وروي او رجل اخر شك ابرهيم فلم يوجد
له ما يكفن به الا بردة ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط او قال اعطينا من الدنيا ما اعطينا وقد خشيت ان يكون قد عجلت لنا طيباتنا في حياتنا الدنيا
ابو هريرة
ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام اخرجه البخاري ط قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا ملعونة وملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه
وعنه انس
وعالم ومتعلم اخرجه الترمذي ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر اخرجه مسلم والترمذي ط قال قال رسول الله
ابن مسعود
صلى الله عليه وسلم حب الدنيا راس كل خطيئة وحبك الشيء يعمي ويصم اخرجه                ط قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم و
قد نام على رمال حصير وقد اثر في جنبه فقلنا يا رسول الله لو اتخذنا لك وطاء تجعله بينك وبين الحصير يقيك منه فقال ما لي وللدنيا ما انا
والدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها اخرجه الترمذي ولم اجد في كتابه قوله وطاء تجعله الى قوله منه وهي في كتاب رزين
جابر
ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالسوق داخلا من بعض العوالي والناس كنفتيه فمر بجدي اسك ميت فتناوله فاخذ باذنه
ثم قال ايكم يحب ان هذا بدرهم قالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به انه لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك قال فوالله
الدنيا اهون على الله من هذا عليكم اخرجه مسلم وفي رواية ابي داود لي قوله ايكم يحب هذا له ثم قال وذكر الحديث قال ثم صلى ولم
المستورد بن شداد
يمس ماء ولكن اخرجه ابو داود زاد في رزين ولو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء ط قال
كنت مع الركب الذين وقفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السخلة الميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اترون هذه هانت
قيس بن ابي حازم
على اهلها حين القوها قالوا ومن هوانها يا رسول الله قال فالدنيا اهون على الله من هذه على اهلها اخرجه الترمذي ط قال سمعت مستوردا
اخا بني فهر وهو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الدنيا في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه هذه واشار يحيى بالسبابة في اليم فلينظر
سهل بن سعد
بم ترجع اخرجه مسلم والترمذي ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها
قتادة بن النعمان
شربة اخرجه الترمذي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الله عبدا حماه الدنيا كما يظل احدكم يحمي سقيمه الماء اخرجه الترمذي
علي
ط قال ارتحلت الدنيا مدبرة وارتحلت الاخرة مقبلة ولكل واحدة منهما بنون فكونوا من ابناء الاخرة ولا تكونوا من ابناء
ابن عمر
الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل اخرجه البخاري ترجمة باب

## الفصل الثاني

في ذم اماكن من الارض ط قال لما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحجر قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم ان يصيبكم ما اصابهم
ابن عمر
الا ان تكونوا باكين ثم قنع راسه واسرع السير حتى اجاز الوادي اخرجه البخاري ومسلم وفي اخرى للبخاري انه قال لاصحاب الحجر لا تدخلوا
على هؤلاء القوم الا ان تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم مثل ما اصابهم وفي اخرى لمسلم انه قال لاصحاب
الحجر لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين ثم ذكر مثله ط ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحجر ارض ثمود فاستقوا من
ابارها وعجنوا به العجين فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهريقوا ما استقوا ويعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا
الابل من البئر التي كانت تردها الناقة اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل الحجر في غزوة تبوك
امرهم ان لا يشربوا من بيارها ولا يستقوا منها فقالوا قد عجنا منها واستقينا فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يطرحوا ذلك العجين
ويهريقوا ذلك الماء هكذي اخرج الحميدي هذا الحديث واحده المتفق واخرج الذي قبله مفردا في المتفق ايضا فجعلهما حديثين
وكانهما حديث واحد فاتبعنا فعله وجعلناهما حديثين ط قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا انس ان الناس
انس
يمصرون امصارا وان مصرا منها يسمى البصرة فان انت مررت بها او دخلتها فاياك وسباخها وكلاءها وسوقها

وباب امرائها وعليك بضواحيها فانه يكون بها خسف وقذف ورجف وقوم يبيتون فيصبحون قردة وخنازير اخرجه ابو داود في تبوأ ان عمر بن الخطاب اراد الخروج الى العراق فقال له كعب الاحبار لا تخرج يا امير المؤمنين فان بها تسعة اعشار السحر او الشر وبها فسقة الجن وبها الداء العضال اخرجه الموطأ وزاد رزين قال مالك والداء العضال الهلاك في الدين

ترجمة الابواب التي اولها ذال ولم ترد في حرف الذال ذم المال في كتاب البخل من حرف الباء

## شرح غريب الذال كتاب الذكر

هلم تعال وهلموا تعالوا ومنهم من يقول لها للواحد والاثنين والجمع هلم ولا يثنى ولا يجمع في يحفونهم اي يطوفون بهم ويديرون حولهم من جوانبهم في التمجيد التعظيم والمجيد الشريف العظيم في فضلاء اي زيادة عن الملائكة المرتبين مع الخلائق في عرج يعرج اذا صعد الى فوق في الاستجارة طلب المجير والاجارة الحماية والدفاع والمنع عن الاذى في اصل الترة النقص ومعناها ههنا التبعة يقال وترت الرجل ترة على وزن وعدته عدة في الحلقة بسكون اللام الشيء المستدير كحلقة الخاتم ونحوها والمراد به الجماعة من الناس يكونون كذلك في السكينة فعيلة من السكون والطمأنينة وزاد رجل في رأيه واذ زرد فرد واستفرد وكله بمعنى اي استقل به وتخلى بتدبيره والمراد به الذين تفردوا بذكر الله تعالى وقيل هم الذين هلك اترابهم من الناس وذهب القرن الذي كانوا فيه وبقوا بعدهم فهم يذكرون الله تعالى في المستهترون بالشيء المولعون المواظبون عليه عن حب ورغبة فيه في الملاء اشراف الناس ورؤساؤهم الذين يرجعون الى قولهم في المراد بقرب العبد من الله القرب بالذكر والعمل الصالح لا قرب الذات والمكان فان ذلك من صفات الاجسام والله يتعالى عن ذلك ويتقدس والمراد بقرب الله من العبد قرب نعمه والطافه منه وبره واحسانه اليه وفيض مواهبه عليه وترادف منه عنده في الغزو النظير في القتال في الاحيان جمع حين وهو الوقت من الزمان قل ام كثر في الفار المنهزم والمراد به المنهزم من الجهاد في المقعد الموضع الذي يقعد فيه والمراد به موضعه من الجنة الى يحفه

## كتاب الذبائح

القعدة بكسر القاف الحالة وبفتحها المرة الواحدة حسن الفعل وهي المصدر في الشريطة الشاة التي شرطت اي اثر في حلقها اثر يسير كشرط الحجام من غير قطع الاوداج ولا اجراء الدم وكان هذا من فعل الجاهلية يقطعون شيئا يسيرا من حلقها فيكون ذلك تذكيتها عندهم وانما اضافها الى الشيطان لانه حملهم على ذلك وحسن هذا الفعل عندهم في الفري والاوداج جمع ودج وهو عرق العنق وهما ودجان عن جانب العنق في الذكاة الذبح والنحر فالذبح في الحلق والنحر في اللبة في البحت القطع في الاسنمة جمع سنام وهو معروف في اللبة كالثغرة للانسان وهو موضع نحر الابل في التردي الوقوع من موضع عال في جب او بئر او غير ذلك في النخع هو ان تقرب الذبيحة بطرف سكين او ذباب سيف على مثال التحسس في فيه روايتان بالرفع والنصب فمن رفع جعله خبر المبتدأ الذي هو ذكاته فتكون ذكاة الام هي ذكاة الجنين فلا يحتاج الى ذبح مستانف ومن نصب كان التقدير ذكاة الجنين ذكاة امه فلما حذف الجار نصب او على تقدير يذكى تذكية مثل ذكاة امه فحذف المصدر وصفته واقام المضاف اليه مقامه فلا بد عنده من ذبح الجنين بعد ان يخرج حيا وهو مذهب ابي حنيفة رح ومنهم من يرويه بالنصب في الذكاتين اي ذكوا الجنين ذكاة امه قال الخطابي قال ابن المنذر لم يرد عن احد من الصحابة والتابعين وسائر العلماء ان الجنين لا يؤكل الا باستئناف الذبح غير ما روي عن مذهب ابي حنيفة والله اعلم اذا فلت وكذلك كفاتها لغتان افعلت هذا البعير وغيره اذا هرب من صاحبه وذهب بوجهه في اهويت الى الشيء يدي اليه في حبسه الله اي منعه من الذهاب بوقوع السهم فيه في الاوابد الوحوش وتأبدت البهائم توحشت ونفرت من الانس في المدى جمع مدية وهي الشفرة والسكين في انهرت الدم اي اسلته شبه جري الدم من الذبيحة بجري الماء في النهر في ليس يعني الا في قول قام القوم ليس زيدا اي الا زيدا في قال الخطابي رواه ابو داود ارن بوزن عرن ورواه البخاري ساكن الراء بوزن عرن وقوله رواه البخاري يريد في غير كتابه الصحيح من مانع كثير قال الخطابي وهذا حرف طال ما استثبت فيه الرواة وسالت عنه اهل العلم باللغة فلم اجد عند واحد منهم شيئا يقطع

هلموا يحفونهم
تمجيد وتك فضلاء
عرجوا يستجيرونك
ترة حلقة
السكينة المفردون
المستهترون ملاء يقرب
اليه ذراعا
تلافي قرنه احيانه
الفارين مقعد
القعدة شريطة الشيطان
تفري الاوداج الذكاة
يجبون اسنمتها اللبة
المتردي النخع
ذكاته ذكاة امه
فكفيت فند
فاهوى فحبسه الله
اوابد مدى
انهر ليس السن
ارن

بصحته وقد طلبت له وجها في الرواية بجهة لوجوه احدها ان يكون ماخوذا من قولهم اران القوم فهم مرينون اذا هلكت مواشيهم فيكون
معناه اهلكها ذبحا وازهق نفسها بكل ما انهر الدم غير السن والظفر هذا على ما رواه ابو داود والوجه الثاني ان يقال ايرن مهموزا على
وزن اعرن من ارن يارن اذا نشط وخف يقول خف واعجل لئلا تقتلها خنقا وذلك ان غير الحديد لا يمور في الذكاة مورد
الارن الخفة والنشاط قلت وفي هذا التاويل بعد وتعسف من حيث اللفظ لا من حيث المعنى فان الرواية لا تساعده ولا تكن
نقل هذا البناء على ما يوافق الرواية الا على بعد وحذف تعسف لعل العربية لا تجيزه قال الخطابي والوجه الثالث ان يكون بمعنى ادم
الحز ولا تفتر من قولك رنوت النظر الى الشيء اذا ادمته او يكون اراد ادم النظر اليه وراعه ببصرك لا تزل عن المذبح قال واقرب
من هذا كله ان يكون ارِز بالزاي اي شد يدك على المحز واعتمد بها عليه من قولك ارز الرجل اصبعه اذا اثبتها في الشيء وارز السهم في
الجدار اذا ثبت هذا ان ساعدته الرواية والله اعلم بالصواب سرعان اوائلهم والمتقدمون عليهم ذا المروة حجر ابيض يبرق
والمراد به ههنا جنس الحجر اي حجر كان يروى امر الدم من امار اي اجراه واذاجه ويروي امر الدم من مرى ضرع الناقة اذا مسحه
ليدر اللبن والروايتان متقاربتان قال الخطابي اصحاب الحديث يروونه مشدد الراء وهو غلط والصواب ساكنة الميم خفيفة الراء
وهو من مريت الناقة اذا حلبتها قلت والذي قرأته في كتاب ابي داود امر الدم مشددين بغير ادغام وفي احدى روايات
النسائي كذلك او حاذوه بالسكين ضربه بها الشطاط خشبة صغيرة تجمع بها بين طرفي حبل العدلين على ظهر البعير فلا يحتاج معها الى
شدها اللقحة الناقة ذات اللبن كانوا ينصبون الحيوان ويرمونه بالنبل من نبل او غيره حجرا فهذه هي المجثمة كانها
اقعدت لذلك من جثم الطائر والصيد يجثم جثوما ألصق بالارض الخليسة المخلسة فعيلة بمعنى مفعول اي مسلوبة كان الذئب سلبها
كان يتبارى الرجلان من العرب في الجود والسخاء فيعقر هذا وهذا حتى يعجز احدهما الآخر فهذا هو المعاقرة وانما نهى عنه
لانهم لم يريدوا به وجه الله تعالى وانما ارادوا به الرياء والسمعة

كتاب ذم الدنيا

زهرة الدنيا حسنها وبهجتها الرحضاء العرق الكثير فعلت اي فجعلت التقاء اي الآن الخضرة الناعمة الغضة حبط بطنه اذا انتفخ
فهلك الم يلم اذا قاربه ودنا منه يعني او يقرب من الهلاك الخضر ضرب من النبات مما له اصل غامض في الارض كالنصي
والصليان وليس من احرار البقول وانما هو من كلاء الصيف في القيظ والنعم لا يستكثر منه وانما ترعاه لعدم غيره والواحد
الخضرة ثلط البعير يثلط اذا القى رجيعه سهلا رقيقا وفي الحديث مثلان احدهما للمفرط في جمع الدنيا والآخر للمقتصد في اخذها
وللانتفاع بها فقوله وان مما ينبت الربيع ما يقتل حبطا او يلم فانه مثل للمفرط الذي ياخذ الدنيا بغير حقها وذلك ان الربيع ينبت
احرار البقول فتستكثر الماشية منه لاستطابتها اياه حتى ينتفخ بطونها عند مجاوزتها حد الاحتمال فتنشق امعاؤها من ذلك
فتهلك او تقارب الهلاك في الآخرة لا بل وفي الدنيا واما مثل المقتصد فقوله الا آكلة الخضر وذلك ان الخضر ليس من احرار
البقول وجيدها التي ينبتها الربيع بتوالي امطاره فتحسن وتنعم ولكنه من التي ترعاها المواشي بعد هيج البقول ويبسها حيث لا تجد سواها
وتسميها العرب الجنبة ولا ترى الماشية تكثر من اكلها ولا تستمرئها فضرب آكلة الخضر من المواشي مثلا لمن يقتصد في اخذ الدنيا وجمعها
على اخذها بغير حقها فهو بنجوة من وبالها كما نجت آكلة الخضر الا تراه قال اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت
فثلطت وبالت اراد انها اذا شبعت منها بركت مستقبلة عين الشمس تستمرئ بذلك ما اكلت وتجتر و
تثلط فاذا ثلطت فقد زال عنها الحبط وانما تحبط الماشية لانها تمتلئ بطونها ولا تثلط ولا تبول فيعرض لها المرض فتهلك اراد بركات الارض
ثمارها وما تخرج من نباتها رمال حصير اي حصير مضفور ويقال رملت الحصير ارمله اذا سفرته ونسجته كنفت الرجل جانباه وحواليه
الصكك اصطكاك الركبتين عند العدو حتى تصيب احداهما الاخرى يقال رجل اصك وامراة صكاء قال الحميدي في غريبه
ولا ادري كيف عرف هذا في جدي ميت ولعله قد كان ركبتيه موضع الاصطكاك قد انجرد فعرفوه به وقال الانباري في
الصكيك الضعيف ولعله من هذا هكذا جاء في كتاب الحميدي اصك بالصاد وشرح هذا الشرح المذكور والذي جاء في
كتاب مسلم وابي داود وهما اللذان اخرجا هذا الحديث في كتابيهما اسك بالسين والسكك اصطلام الاذنين يقال سكه

سرعان

بالمردة امر الدم

لشطاط بالفتح المجثمة الخليسة معاقرة الاعراب

زهرة ارحضاء

الفا خضرة اويلم

حبط الخضر

فثلطت

بركات الارض

رمال حصير كنفة

اصك

بوضه اليم سبخة الكلاء ضواحي عضال الثعب

يكنّ سكاً اذا استاصل اذنه والاصكّ ايضاً الصغير الاذن ۞ البعوضة البقة الصغيرة ۞ اليم البحر ۞ ارض سبخة ملحة الترية لا يكاد تنبت نباتها ۞ الكلاء بالمد والهمزة ساحل كل نهر وهو الموضع الذي يجتمع فيه السفن ومنه كلاء البصرة لموضع سفنها ۞ ضواحي البلدة ظواهرها وهو ما ظهر منها للشمس ۞ داء عضال اعجز الاطباء فلا دواء له ۞ الثعب الموضع المطمئن في اعلى الجبل تستنقع فيه الماء

بسم الله الرحمن الرحيم

حرف الراء وفيه اربعة كتب الكتاب الاول في الرحمة وفيه ثلثة فصول

ابن عمرو بن العاص — الفصل الاول في الحث عليها ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء الرحم شجنة فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله اخرجه الترمذي واخرج منه ابو داود الى قوله من في السماء

جرير — ۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم الناس وفي رواية من لا يرحم الناس لا يرحمه الله اخرجه البخاري ومسلم والترمذي

ابو هريرة — ۞ قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول لا تنزع الرحمة الا من شقي هذه رواية الترمذي وفي رواية ابي داود وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الصادق المصدوق صاحب هذه الحجرة يقول الحديث ۞ قال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي وعنده

وعنه — الاقرع بن حابس التميمي فقال الاقرع ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال من لا يرحم لا يرحم اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابو داود وزاد رزين او املك ان كان الله نزع منكم الرحمة

عائشة — ۞ قالت جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انكم تقبلون الصبيان وما نقبلهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او املك لك ان نزع الله الرحمة من قلبك اخرجه البخاري ومسلم

جابر — ۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يرحم لا يرحم اخرجه ۞

ابن عمر — قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يرحم الله من عباده الرحماء اخرجه ۞ الفصل الثاني في ذكر رحمة الله تعالى ۞

خ ابو هريرة — قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق وعند مسلم لما خلق الله الخلق كتب في كتابه وهو عنده فوق العرش ان رحمتي تغلب غضبي وعند البخاري غلبت غضبي وللبخاري ايضاً ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق العرش ان رحمتي سبقت غضبي وله في اخرى قال لما خلق الله الخلق كتب في كتاب كتبه على نفسه فهو موضوع عنده على العرش ان رحمتي تغلب غضبي وفي اخرى ان الله كتب كتابا قبل ان يخلق الخلق ان رحمتي سبقت غضبي فهو مكتوب عنده على العرش ولمسلم ايضاً ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل سبقت رحمتي غضبي وله في اخرى لما قضى الله الخلق كتب في كتابه على نفسه فهو موضوع عنده ان رحمتي تغلب غضبي واخرج الترمذي قال ان الله حين خلق الخلق كتب بيده على نفسه ان رحمتي تغلب غضبي ۞

ابو هريرة — قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء تتراحم الخلق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه هذه رواية البخاري ومسلم وللبخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة فامسك عنده تسعا وتسعين رحمة وارسل في خلقه كلهم رحمة واحدة فلو يعلم الكافر بكل الذي عنده من الرحمة لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل ما عنده من العذاب لم يأمن من النار ولمسلم قال ان لله مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها واخر الله تسعا وتسعين رحمة يرحم الله بها عباده يوم القيمة وله في اخرى قال خلق الله مائة رحمة فوضع واحدة بين خلقه وخبأ عنده مائة الا واحدة واخرجه الترمذي قال خلق الله مائة رحمة فوضع واحدة بين خلقه وعند الله تسع وتسعون رحمة وللترمذي في رواية اخرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع في الجنة ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من الجنة ۞

م سلمان الفارسي — قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم الخلق بها بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة وفي رواية ان الله خلق يوم خلق السموات والارض مائة رحمة كل رحمة طباق ما بين السماء والارض فجعل منها في الارض رحمة فبها تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير بعضها على بعض فاذا كان يوم القيمة اكملها بهذه الرحمة اخرجه مسلم ۞

خ م عمر بن الخطاب — قال قدم على رسول الله بسبي فاذا امرأة من السبي تسعى قد تحلب ثديها اذا

١٦٣

وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها فارضعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا
ابوهريرة
والله وهي تقدر ان لا تطرحه فقال الله ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها اخرجه البخاري ومسلم زاد رزين في وسط الحديث بعد قوله
في النار وهي قادرة على ان لا تطرحه وقال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة وقمنا معه فقال اعرابي اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم
معنا احدا فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد تحجرت واسعا يريد رحمة الله اخرجه البخاري وابوداود والنسائي وزاد الترمذي
وعنه
فلم يلبث ان بال في المسجد فاسرع اليه الناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهريقوا عليه سجلا من ماء او دلوا من ماء ثم قال انما
بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين

## الفصل الثالث فيما جاء من رحمة الحيوانات

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
الشريدي
قال بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث ياكل الثرى من العطش فقال
الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر فملأ خفه ماء ثم امسكه بفيه حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله
له فغفر له قالوا يا رسول الله ان لنا في البهائم اجرا فقال في كل كبد رطبة اجر وفي رواية ان امرأة بغيا رأت كلبا في يوم حار يطيف
ببئر قد ادلع لسانه من العطش فنزعت له بموقها فغفر لها وفي اخرى بينما كلب يطيف بركية قد كاد يقتله العطش اذ رأته
بغية من بغايا بني اسرائيل فنزعت موقها فسقته به فسقته اياه فغفر لها به هذه رواية البخاري ومسلم وللبخاري ان رجلا
ابن عمر
رأى كلبا ياكل الثرى من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف به حتى ارواه فشكر الله له فادخله الجنة واخرج الموطا وابوداود
الرواية الاولى وله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تاكل من خشاش
الارض وفي رواية عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت فدخلت النار لا هي اطعمتها وسقتها اذ هي حبستها ولا هي تركتها
ابوهريرة
تاكل من خشاش الارض اخرجه البخاري ومسلم وله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عذبت امرأة في هرة ربطتها لم تطعمها
لم تسقها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وفي رواية حشرات الارض وفي اخرى قال دخلت امرأة النار جرا هرة او هر
ربطتها فلا هي اطعمتها ولا هي ارسلتها ترمرم من خشاش الارض حتى ماتت هذا لا اخرجه مسلم وله قال اردفني رسول الله صلى
عبدالله بن جعفر
الله عليه وسلم خلفه ذات يوم فاسر الي حديثا لا احدث به احدا من الناس وكان احب ما استتر به رسول الله صلى
الله عليه وسلم لحاجته هدفا او حائش نخل فدخل حائطا لرجل من الانصار فاذا فيه جمل فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم حن و
ذرفت عيناه فاتاه رسول الله صلعم فمسح ذفراه فسكت فقال من رب هذا الجمل لمن هذا الجمل فجاء فتى من الانصار فقال
لي يا رسول الله فقال له افلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله اياها فانه شكى الي انك تجيعه وتدئبه اخرجه ابوداود وله
سهل بن الحنظلية
قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعير قد لحق ظهره ببطنه فقال اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة فاركبوها صالحة وكلوها صالحة اخرجه ابوداود
وله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم ان تتخذوا ظهور دوابكم منابر فان الله انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس وجعل
ابوهريرة
لكم الارض فعليها فاقضوا حاجتكم اخرجه ابوداود وله عن ابيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فانطلق لحاجته فراينا حمرة معها فرخان
عبدالرحمن بن عبدالله
فاخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تعرش فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من فجع هذه بولدها ردوا ولدها اليها ورأى قرية نمل قد
احرقناها فقال من احرق هذه فقلنا نحن قال انه لا ينبغي ان يعذب بعذاب النار الا رب النار اخرجه ابوداود وله عن رجل من اهل الشام
محمد بن اسحق
يقال له ابو منظور عن عمه عن عامر الرام اخي الخضر قال ابوداود قال النفيلي وهو الخضر ولكن كذا قال انا لببلادنا اذ رفعت لنا رايات والوية
فقلت ما هذا قالوا هذا لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو جالس تحت شجرة وقد بسط له كساء وهو جالس عليه وقد اجتمع اليه اصحابه فجلست
اليهم قال فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسقام والامراض فقال ان المؤمن اذا اصابه السقم ثم اعفاه الله عز وجل منه كان كفارة لما مضى
من ذنوبه وموعظة له فيما يستقبل وان المنافق اذا مرض ثم اعفي كان كالبعير عقله اهله ثم ارسلوه فلم يدر لم عقلوه ولم ارسلوه فقال
رجل ممن حوله يا رسول الله وما الاسقام والله ما مرضت قط فقال قم عنا فلست منا قال فبينا نحن عنده اذ اقبل رجل وعليه كساء وفي يده شيء
قد التف عليه فقال يا رسول الله اني لما رأيتك اقبلت فمررت بغيضة شجر فسمعت فيها اصوات فراخ طائر فاخذتهن
فوضعتهن في كسائي فجاءت امهن فاستدارت على رأسي فكشفت لها عنهن فوقعت عليهن فلففتهن بكسائي

فمن احلى معي فقال ضعهن فتعفعت فابت امهن الا لزومهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعجبون لرحم ام الفراخ على فراخها قالوا نعم قال والذي بعثني بالحق لله ارحم بعباده من ام الافراخ بفراخها ارجع بهن حتى تضعهن من حيث اخذتهن وامهن معهن فرجع بهن اخرجه ابو داود

ابوهريرة — قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرصت نملة نبيا من الانبياء فامر بقرية النمل فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح وفي رواية قال نزل النبي صلى الله عليه وسلم من الانبيا تحت شجرة فلدغته نملة فامر بجهازه فاخرج من تحتها ثم امر ببيتها فاحرق بالنار فاوحى الله عز وجل اليه فهلا نملة واحدة اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي وزاد النسائي في احدى روايته فانهن يسبحن

## الكتاب الثاني في الرفق

عايشة — ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه وفي رواية قال ركبت عايشة بعيرا وكانت فيه صعوبة فجعلت تردده فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالرفق ثم ذكر مثله وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على سواه اخرجه مسلم وفي رواية ابي داود عن المقدام بن شريح عن ابيه قال سالت عايشة عن البداوة فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدو الى هذه التلاع وانه اراد البداوة مرة فارسل الي ناقة محرمة من ابل الصدقة فقال لي يا عايشة ارفقي فان الرفق لم يكن في شيء قط الا زانه ولا نزع من شيء قط الا شانه وفي رواية ذكرها رزين بعد قوله محرمة قال وهي التي لم تركب فتلددت على فلعنتها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم مه يا عايشة ان الله يحب الرفق في الامر فعليك بالرفق

عبد الله بن مغفل — قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف اخرجه ابو داود

جرير — قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يحرم الرفق يحرم الخير كله اخرجه مسلم وابو داود ولم يذكر مسلم كله

ابو الدرداء — ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطي حظه من الرفق فقد اعطي حظه من الخير ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه اخرجه الترمذي

ابو موسى — قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث احدا من اصحابه في بعض امره قال بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا اخرجه ابو داود

## الكتاب الثالث في الرهن

ابوهريرة — قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اذا كان مرهونا وعلى الذي يشرب ويركب النفقة هذه رواية البخاري وفي رواية الترمذي قال الظهر يركب اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب نفقته وفي رواية ابي داود قال لبن الدر يحلب بنفقته اذا كان مرهونا والظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويحلب النفقة

وعنه — قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرهن لمن رهنه له غنمه وعليه غرمه اخرجه

ابن المسيب — ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغلق الرهن اخرجه الموطا قال مالك تفسيره ان يرهن الرهن وفيه فضل عما رهن فيه فيقول المرتهن ان لم تاتني بحقي الى اجل كذا فهو لي او يقول له الراهن هو لك ان لم اتك الى الاجل قال مالك وهو الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يصلح فان جاء صاحبه بما فيه بعد الاجل فهو له

عايشة — قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما بنسيئة واعطاه درعا له رهنا وفي رواية اشترى طعاما من يهودي الى اجل ورهنه درعا من حديد اخرجه البخاري ومسلم والنسائي

## الكتاب الرابع في الرياء

شفي الاصبحي — انه دخل المدينة فاذا هو برجل قد اجتمع اليه الناس فقال من هذا فقالوا ابو هريرة فدنوت منه حتى قعدت بين يديه وهو يحدث الناس فلما سكت وخلا قلت له اسالك بحق وحق لما حدثتني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم عقلته وعلمته فقال ابو هريرة افعل لاحدثنك حديثا حدثنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عقلته وعلمته ثم نشغ ابو هريرة نشغة فمكثنا قليلا ثم افاق فقال لاحدثنك حديثا حدثنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا البيت ما معنا احد غيري وغيره ثم نشغ ابو هريرة نشغة اخرى ثم افاق ومسح وجهه وقال افعل لاحدثنك حديثا حدثنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وهو في هذا البيت ما معنا احد غيري وغيره ثم نشغ ابو هريرة نشغة شديدة ثم مال خارا على وجهه فاسندته طويلا ثم افاق فقال حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اذا كان يوم القيمة ينزل الى العباد ليقضي بينهم وكل امة جاثية فاول من يدعو به رجل جمع القرآن ورجل قتل في سبيل الله ورجل كثير المال فيقول الله للقاري الم اعلمك ما انزلت على رسولي قال بلى يا رب قال فماذا عملت فيما علمت قال كنت اقوم به اناء الليل واناء النهار فيقول الله له كذبت وتقول له الملائكة كذبت ويقول الله له بل اردت ان يقال فلان قاري وقد قيل ذلك ويوتى بصاحب المال فيقول الله له الم اوسع عليك حتى لم ادعك تحتاج الى احد قال

يار

۱۹۲

بلى يا رب قال فماذا عملت فيما اعطيتك قال كنت اصل الرحم واتصدق فيقول الله له كذبت ويقول الله بل اردت ان
يقال فلان جواد فقيل ذلك ثم يؤتى بالذي قتل في سبيل الله فيقول الله فيماذا قتلت فيقول امرت بالجهاد في سبيلك فقاتلت
حتى قتلت فيقول الله له كذبت وتقول الملائكة كذبت ويقول الله بل اردت ان يقال فلان جرئ فقد قيل ذلك ثم ضرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركبتي فقال يا ابا هريرة اولئك الثلثة اول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيمة قال الوليد ابو عثمان
المدائني فاخبرني عقبة بن مسلم ان شفيا هو الذي دخل على معاوية فاخبره بهذا قال ابو عثمان وحدثني العلاء بن ابي حكيم انه كان
سيافا لمعوية فدخل عليه رجل فاخبره بهذا عن ابي هريرة فقال معوية فقد فعل بهؤلاء هذا فكيف بمن بقي من الناس ثم بكى معوية
بكاء شديدا حتى ظننا انه هالك وقلنا قد جاءنا هذا الرجل بشر ثم افاق معوية ومسح عن وجهه وقال صدق الله ورسوله من كان
يريد الحيوة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وحبط ما صنعوا
فيها وباطل ما كانوا يعملون اخرجه الترمذي وذكر رزين رواية اتم من هذه بتقديم وتاخير وزاد في اخره ثم نعوذ من النار ونلا انما الهكم اله
واحد فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وفي رواية مسلم والنسائي عن سليمان بن يسار قال
تفرق الناس عن ابي هريرة رض فقال ناتل اخو اهل الشام ايها الشيخ حدثني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول الناس يقضى يوم القيمة عليه رجل استشهد فاتي به فعرفه نعمه فعرفها فقال فما عملت فيها
قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك قاتلت لان يقال جرئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى
القي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرا القران فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فعلمت العلم وعلمته وقرات فيك القران
قال كذبت ولكنك تعلمت ليقال عالم وقرات القران ليقال قارئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار و
رجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب ان ينفق
فيها الا انفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه ثم القي في النار ك قال — كعب بن مالك
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من طلب العلم ليجاري به العلماء او ليماري به السفهاء ويصرف به وجوه الناس اليه ادخله
الله النار اخرجه الترمذي ت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علما لغير الله او اراد به غير الله فليتبوا مقعده من النار اخرجه الترمذي — ابن عمر
ت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني
ريحها اخرجه ابو داؤد د قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من جب الحزن قالوا يا رسول الله وما جب الحزن قال واد في — ابو هريرة
جهنم يتعوذ منه جهنم في كل يوم مائة مرة قيل يا رسول الله ومن يدخلها قال القراء المراؤن باعمالهم اخرجه الترمذي ت قال ابو هريرة قال رسول — وعنه
الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخر الزمان رجال يختلون الدنيا بالدين يلبسون للناس جلود الضان من اللين السنتهم احلى من — وعنه وابن عمر
العسل وقلوبهم قلوب الذئاب يقول الله تعالى ابي يغترون ام علي يجترؤن فبي حلفت لابعثن على اولئك منهم فتنة تدع الحليم منهم
حيرانا وفي رواية ابن عمر اخصر من هذه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قال لقد خلقت خلقا السنتهم احلى من العسل وقلوبهم امر
من الصبر فبي حلفت لاتيحنهم فتنة تدع الحليم منهم حيران افبي يغترون ام علي يجترؤن اخرجه الترمذي ك قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه اخرجه — ابو هريرة
مسلم ك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون من شر الناس عند الله تعالى يوم القيمة ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه — خ م ط د ت وعنه
وفي رواية قال سمعته يقول ان شر الناس عند الله يوم القيمة ذو الوجهين الحديث اخرجه البخاري ومسلم والموطا وفي رواية الترمذي
مختصرا ان من شر الناس عند الله يوم القيمة ذا الوجهين وفي رواية ابي داود قال من شر الناس ذو الوجهين الحديث ك قال قال — د عمار بن ياسر
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له وجهان في الدنيا كان له يوم القيمة لسانان من نار اخرجه ابو داؤد د قال قال اسامة سمعت رسول — خ م ابو وائل
الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى فيجتمع اليه اهل النار
فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيه

اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية قال قيل لاسامة لو اتيت عثمان فكلمته فقال انكم ترون اني لا اكلمه الا ما اسمعكم واني كلمته في السر دون ان افتح بابا لا اكون اول من فتحه ولا اقول لرجل ان كان علي اميرا انه خير الناس بعد شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وما هو قال سمعته يقول يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتابه فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون يا فلان ما شانك أليس كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر فيقول كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وانهاكم عن الشر وآتيه واخرجه البخاري نحوها قال واني سمعته يقول مررت ليلة اسري بي باقوام تقرض شفاههم بمقاريض من نار قلت من هولاء يا جبرئيل قال خطباء امتك الذين يقولون ما لا يفعلون ه

ترجمة الابواب التي اولها راء ولم ترد في حرف الراء

الرباء في كتاب البيع من حرف الباء ه رمي الجمار في كتاب الحج من حرف الحاء

الرده في كتاب الحدود من حرف الحاء الرمي في كتاب السبق من حرف السين ه

الركوب في كتاب الصحبة من حرف الصاد الرقى في كتاب الطب من حرف الطاء

روية الله عز وجل في كتاب القيمة من حرف القاف شرح غريب الراء

## كتاب الرحمة ه

الشجنة بكسر الشين وضمها القرابة المشتبكة كاشتباك العروق ه الصادق المصدوق هو النبي صلى الله عليه وسلم وهو صادق فيما قاله مصدق فيما قيل له من جهة الله تعالى ه طباق الشي ما عمه وغطاه ه لقد تحجرت واسعا اي ضيقت من قولهم حجر فلان اذا اتخذ له على ارض حجارة يحدد بها والمعنى ان رحمة الله تعالى واسعة لكل شي ه السجل الدلو الكبير ه لهث الكلب وغيره اذا اخرج لسانه من شدة العطش والحر ونحو ه الثرى التراب الندي والمراد به هنا التراب مطلقا ه اراد بالكبد الرطبة كل ذات روح لان الكبد لا تكون رطبة الا وصاحبها حي ه البغي المراة الزانية بغت المراة تبغي بغاء بالكسر والمد فهي بغي والجمع البغايا ه اولع لسانه اذا اخرجه من العطش وكذلك ولغ ه الموق ههنا الخف ه الركية البير وجمعها الركي ويجمع ايضا على الركايا ه خشاش الارض هوامها وما فيها من الحشرات ه الهرة السنور يقال فعلت ذلك من اجلك ومن جراك يعني ه ترمرم اي تاكل وكذلك ترمم والمرمة من ذوات الظلف كالفم من الانسان ه الهدف ما ارتفع من بناء ونحوه ومنه هدف الرامي ه ه حايش النخل مجتمعه والحايط البستان ه ذفرى البعير هي الموضع الذي يعرق من قفاه ويجعل فيه القطران وهما ذفريان ه داب فلان في عمله اذا جد وتعب بريد انك تتعبه بكثرة لا استعماله ه العجماء الدابة سميت بذلك لانها لا تنطق ومنه الاعجمي وهو الذي لا يفصح ه شق الانفس جهدها وما تعانيه عند طلب الامر اق ولحال الصعبة من شدة ه الحمر ضرب من الطير من قدر العصفور وواحدها حمرة ه عرش الطاير اذا رفرف وذلك ان يرخي جناحيه ويدنو من الارض ليسقط ولا يسقط ومن رواه يفرش بالفاء فهو ماخوذ من فرش الجناح وبسطه ه قرية النمل مساكنها الالوية جمع لواء وهي الراية الكبيرة دون الاعلام والبنود ه عافاه الله واعفاه بمعنى والاسم العافية ه الكفارة فعالة من التكفير وهو التغطية والستر كانها خصلة تستر الذنب وتغطيه ونحوه ه عقلت البعير اذا شددت يده مكفوفة بحبل لئلا ينشد ه

## كتاب الرفق

الشين ضد الزين وهو العيب ه العنف بالضم ضد الرفق واللين ه البداوة الخروج الى البادية وفيها لغتان فتح الباء وكسرها ه التلاع جمع تلعة وهي مجرى اعلا الارض الى بطون الاودية وقيل هي ما ارتفع من الارض الخفض فهو من الاضداد ه ناقة محرمة اذا لم ترض ولم تذلل ومنه قولهم اعرابي محرم اذا كان اول ما يدخل المصر لم يخالط الناس ولم يجالسهم ه تلذذت الدابة اذا لم ينبعث في السير ه

## كتاب الرهن ه

الدر في اصل الكلام اللبن ويقال در ضرع الناقة والشاة اذا امتلا لبنا ه معنى هذا الكلام ان زيادة الرهن ونماءه وفضل قيمته للراهن وعلى المرتهن ضمانه ان هلك فالغنم الغاية والغرم افاته العوض ه قد جاء في متن الكتاب تغير مالك رحمه الله كذلك وقال الازهري قال الشافعي رحمه الله معناه لا يستحقه المرتهن الراهن قضاء حقه قال الازهري وهو كما قال الشافعي رحمه في العربية ومعناه لا يستغلق فلا يفك اي لا يطلق من الارتهان بعد ذلك يقال غلق الباب والغلق واستغلق اذا عسر فتحه والغلق في الرهن ضد الفك فاذا فك الراهن الرهن فقد اطلقه من وثاقه للمرتهن ان يستحق

الشجنة الصادق المصدوق

طباق تحجرت سجلا

يلهث الثرى كبد رطبة

بغيا اولع الموق بركية

خشاش من جراك

ترمرم هدفا حايش

حايط ذفراه تدئبه

العجماء شق الانفس

حمرة تعرش

قرية نمل الالوية

عافاه كفارة

عقلت شانه

العنف البداوة

التلاع محرمة

تلذذت الدر

له غنمه وعليه غرمه

لا يغلق الرهن

الرهن في فكه ولكنه يكون وثيقة في يده الى ان يفكه كما ... الربا لما ان كانت مشددة كانت لمعنى الا وان كانت مخففة كانت ما زايدة واللام لام القسم او التوكيد ⁂ النشغ الشهيق حتى يكاد يبلغ به الغشي وانما يفعل الانسان اسفا على فايت وشوقا الى ذاهب ⁂ الجواد الكريم السخي ⁂ الجري فاعل من الجراءة وهي الاقدام في الحرب وغيره ⁂ تسعر اي توقد ⁂ التجارة ان تجري مع قوم في شيء وتفعل مثل فعلهم ⁂ والمماراة المجادلة والمناظرة ⁂ تبوئت الدار والمنزل اذا نزلته وسكنته والمباءة المنزل ⁂ العرض متاع الدنيا وما فيها ⁂ العرف الريح ⁂ الختل الخدع ⁂ الاجتراء الجسارة على الشيء وقد ذكرناه ⁂ اناح الله نفلان لداي قدره ⁂ الاندلاق الخروج ومنه اندلق السيف ⁂ الاقتاب جمع قتب وهي الامعاء

بسم الله الرحمن الرحيم

## حرف الزاء ويشتمل على ثلثة كتب ⁂ الكتاب الاول ⁂

## في الزكوة وفيه خمسة ابواب ⁂ الباب الاول في وجوبها واثم تاركها ⁂

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا الى اليمن قال انك تقدم على قوم اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله عز وجل فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم زكوة تؤخذ من اموالهم وترد على فقرائهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموالهم زاد في رواية واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب اخرجه الجماعة الا الموطا وزاد في رواية للنسائي ان افترض صدقة في اموالهم تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم وفي رواية لمسلم عن ابن عباس عن معاذ بن جبل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انك تاتي قوما من اهل الكتاب فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله وذكر الحديث بنحوه فيكون حينئذ من مسند معاذ ⁂ قال لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لابي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله فقال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فان الزكوة حق المال والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا ان رايت ان الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق وفي رواية عقالا كانوا يؤدونه اخرجه الجماعة الا الموطا ولم يخرج منه الا طرفا من قول ابي بكر قال مالك بلغه ان ابا بكر الصديق قال لو منعوني عقالا لجاهدتهم عليه لم يزد على هذا ⁂ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيمة صفحت له صفائح من نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما اردت اعيدت له في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يا رسول الله فالابل قال ولا صاحب ابل لا يؤدي منها حقها ومن حقها حلبها يوم وردها الا اذا كان يوم القيمة بطح لها بقاع قرقر اوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلا واحدا تطاه باخفافها وتعضه بافواهها كلما مر عليه اولاها رد عليه اخراها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يا رسول الله فالبقر والغنم قال ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي حقها الا اذا كان يوم القيمة بطح لها بقاع قرقر لا يفقد منها شيئا ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء تنطحه بقرونها وتطاه باظلافها كلما مرت عليه اولاها رد عليه اخراها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يا رسول الله فالخيل قال الخيل ثلثة هي لرجل وزر ولرجل ستر ولرجل اجر وفي رواية هي لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله زاد في رواية لاهل الاسلام فاطال في مرج او روضة فما اصابت في طيلها ذلك من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انه انقطع طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت له اثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقيها كان ذلك حسنات له فهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك الرجل ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لاهل الاسلام وفي رواية على اهل الاسلام فهي على ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم

لما حدثني
تلغ تلغ جواد
جرأي تسعر
تجاري تماري
فليتوا عرضا عوف
يختلون يجيزون
لا رتخنهم اقتاب
فتندلق

ح م ت د س
ابن عباس

ح م ط د س ت
ابو هريرة

ح م ط د س
ابو هريرة

عن الحمر فقال ما انزل الله علي فيه شيء الا هذه الآية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره
وفي رواية فما اكلت من ذلك المرج او الروضة من شيء الا كتب له عدد ما اكلت حسنات وكتب له عدد اروائها وابوالها
حسنات ولا تقطع طولها فاستنت شرفا او شرفين الا كتب الله له عدد آثارها حسنات ولا مر بها صاحبها على نهر فشربت
منه ولا يريد ان يسقيها الا كتب الله له عدد ما شربت حسنات وذكر نحو هذه رواية مسلم واخرج البخاري والموطأ منها ذكر الخيل والحمر و
لم يذكر الفصل الاول واخرج البخاري ايضاً قال النبي صلى الله عليه وسلم تاتي الابل على صاحبها على خير ما كانت اذا لم يعط فيها حقها
باخفافها وتاتي الغنم على صاحبها على خير ما كانت اذا لم يعط فيها حقها تطؤه باظلافها وتنطحه بقرونها قال ومن حقها ان تحلب على
الماء قال ولا ياتي احدكم يوم القيمة بشاة يحملها على رقبته لها يعار فيقول يا محمد فاقول لا املك لك شيئاً قد بلغت ولا ياتي ببعير على
رقبته له رغاء فيقول يا محمد فاقول لا املك لك شيئاً قد بلغت وفي اخرى للبخاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آتاه الله مالا فلم يؤد
زكاته مثل له ماله شجاعاً اقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيمة ثم ياخذ بلهزمتيه يعني شدقيه ثم يقول انا مالك انا كنزك ثم تلا ولا يحسبن
الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم الآية وفي اخرى لمسلم في ذكر الفصلين جميعاً قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب
كنز لا يؤدي زكاته الا احمي عليه في نار جهنم ثم ذكر نحوه وقال في ذكر الغنم ليس فيها عقصاء ولا جلحاء قال سهيل بن ابي صالح فلا ادري اذكر
البقر ام لا قالوا فالخيل يا رسول الله قال الخيل في نواصيها الخير او قال معقود في نواصيها الخير قال سهيل انا اشك الخير الى يوم القيمة الخيل ثلثة
فهي لرجل اجر ولرجل ستر ولرجل وزر وذكر هذا الفصل الى آخره بنحو ما تقدم وفيه واما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكرما وتجملا ولا ينسى حق ظهورها
وبطونها في عسرها ويسرها واما الذي عليه وزر فالذي يتخذها اشراً وبطراً وبذخاً ورياء الناس فذلك الذي هي عليه وزر ثم ذكره ولم في اخرى
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا لم يؤد المرء حق الله والصدقة في ابله لعلها ذكر الحديث بنحو ما قبله واخرج ابو داود قال ما من صاحب كنز لا
يؤدي حقه الا جعله الله يوم القيمة يحمى عليها في نار جهنم وذكر نحو حديث مسلم في الذهب والفضة ثم ذكر بعده الابل بنحو حديثه الى قوله الى النار وفي
رواية وقال في رواية اخرى نحوه وزاد في قصة الابل قال لابي هريرة فما حق الابل قال تعطي الكريمة وتمنح الغزيرة وتفقر الظهر وتطرق الفحل
وتسقي اللبن وزاد في رواية اخرى واعارة دلوها واخرجه النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت له ابل لا يعطي حقها في نجدتها
ورسلها قالوا يا رسول الله نجدتها ورسلها قال في عسرها ويسرها فانها تاتي يوم القيمة كاغذ ما كانت واسمنه واشره يبطح لها بقاع قرقر فتطؤه باخفافها
فاذا جاوزته اخراها اعيدت عليه اولاها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله وايما رجل
كانت له بقر لا يعطي حقها في نجدتها ورسلها فانها تاتي يوم القيمة كاغذ ما كانت واسمنه واشره ويبطح لها بقاع قرقر فتنطحه بقرونها
وتطؤه كل ذات ظلف بظلفها اذا جاوزته اخراها اعيدت عليه اولاها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين الناس
فيرى سبيله وايما رجل كانت له غنم لا يعطي حقها في نجدتها ورسلها فانها تاتي يوم القيمة كاغذ ما كانت واسمنه واشره ثم يبطح لها بقاع قرقر
فتطؤه كل ذات ظلف بظلفها وتنطحه كل ذات قرن بقرنها ليس فيها عقصاء ولا عضباء اذا جاوزته اخراها اعيدت عليه اولاها في
يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله وله في رواية اخرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تاتي الابل
على ربها على خير ما كانت اذا هي لم يعط فيها حقها تطؤه باخفافها وتاتي الغنم على ربها على خير ما كانت اذا هي لم يعط فيها حقها تطؤه
باظلافها وتنطحه بقرونها قال ومن حقها ان تحلب على الماء الا لا ياتين احدكم يوم القيمة ببعير يحمله على رقبته له رغاء فيقول يا محمد فاقول لا املك لك
من الله شيئاً قد بلغت الا لا ياتين احدكم يوم القيمة بشاة يحملها على رقبته لها يعار فيقول يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئاً
قد بلغت ويكون كنز احدهم يوم القيمة شجاعاً اقرع يفر منه صاحبه ويطلبه انا كنزك فلا يزال به حتى يلقمه اصبعه واخرج النسائي ذكر
الخيل مفرداً نحو البخاري ومالك واخرج ذكر الكنز والشجاع الاقرع مثل البخاري مفرداً واخرج الموطأ ايضاً ذكر الكنز والشجاع الاقرع مثل
البخاري الا انه لم يذكر الآية ولم يرفعه واخرج البخاري ايضاً طرفاً يسيراً منه قال انس سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون كنز احدكم
يوم القيمة شجاعاً اقرع لم يزد على هذا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها الا جاءت جابر
يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقوائمها واخفافها ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة
اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت اكثر ما كانت

وقعد لها بقاع قرقر تطؤه بقرونها وتطؤه باظلافها ليس فيها جماء ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة
شجاع اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه خذ كنزك الذي خبأته فانا عنه غني فاذا راى ان لا بد له منه سلك يده في فيه فيقضمها
قضم الفحل قال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول ثم سألنا جابر بن عبد الله فقال مثل قول عبيد بن عمير وقال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير
يقول قال رجل يا رسول الله ما حق الابل قال حلبها على الماء واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها وحمل عليها في سبيل الله وفي اخرى قال ما من
صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها الا اقعد لها يوم القيمة بقاع قرقر تطؤه ذات الظلف بظلفها وتنطحه ذات القرن بقرنها ليس
فيها يومئذ جماء ولا مكسورة القرن قلنا يا رسول الله وما حقها قال اطراق فحلها واعارة دلوها ومنيحتها وحلبها على الماء وحمل عليها
في سبيل الله ولا من صاحب مال لا يؤدي زكاته الا تحول يوم القيمة شجاعا اقرع يتبع صاحبها حيثما ذهب وهو يفر منه ويقال هذا مالك الذي
كنت تبخل به فاذا راى انه لا بد له منه ادخل يده في فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل اخرجه مسلم ووافقه النسائي على الرواية الثانية ه بلغ النبي

ش س ابن مسعود

صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله الا جعل الله يوم القيمة في عنقه شجاعا ثم قرا علينا مصداقه من كتاب الله ولا يحسبن الذين
يبخلون بما اتاهم الله من فضله الاية وقال مرة قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة ومن اقتطع مال اخيه
المسلم بيمين لقي الله وهو عليه غضبان ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله ان الذين يشترون بعهد الله الاية اخرجه الترمذي
وفي رواية النسائي ما من رجل له مال لا يؤدي حق ماله الا جعل طوقا في عنقه شجاع اقرع وهو يفر منه وهو يتبعه ثم قرا مصداقه من كتاب الله
عز وجل ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة ه قال قال رسول الله صلى الله

س ابن عمر

عليه وسلم ان الذي لا يؤدي زكاة ماله يخيل اليه ماله يوم القيمة شجاع اقرع له زبيبتان فيلزمه اي يطوقه يقول انا كنزك انا كنزك اخرجه
النسائي ه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك اخرجه الترمذي ه قال قال رجل لعمران بن

ت ابو هريرة
د حبيب المالكي

حصين يا ابا نجيد انكم لتحدثوننا باحاديث ما نجد لها في القران قال فغضب عمران ثم قال للرجل اوجدتم في كل اربعين درهما درهم
من كل كذا وكذا شاة شاة ومن كذا بعيرا كذا وكذا اوجدتم هذا في القران قال لا قال فعمن اخذتم هذا اخذتموه عنا واخذناه عن نبي الله
وذكر اشياء نحو هذا اخرجه ابو داود ه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب

خ م د س ابو هريرة

فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله واما خالد فانكم تظلمون خالدا قد احتبس ادراعه واعتده
في سبيل الله والعباس ابن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي عليه صدقة ومثلها معها وفي رواية هي علي ومثلها معها هذه
رواية البخاري وفي رواية مسلم قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله واما خالد فانكم تظلمون خالدا قد احتبس
ادراعه واعتاده في سبيل الله واما العباس فهي علي ومثلها معها ثم قال يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه واخرج ابو داود
رواية مسلم وقال في اخرها اما شعرت ان عم الرجل صنو الاب او صنو ابيه واخرج النسائي رواية البخاري ه قال قال رسول الله صلى الله

معاذ

عليه وسلم من اعطى زكاة ماله مؤتجرا فله اجرها ومن منعها فانا اخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا ليس لآل محمد منها شيء اخرجه ه

## الباب الثاني
في احكام الزكوة المالية وانواعها وفيه عشرة فصول

### الفصل الاول

فيما يشترك فيه من الاحاديث ه ان ابا بكر الصديق لما استخلف كتب له حين وجهه الى البحرين هذا الكتاب

خ د س انس بن مالك

وكان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله
صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتي امر الله بها رسوله فمن سألها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط في اربع
وعشرين من الابل فما دونها من الغنم في كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلثين ففيها بنت مخاض انثى فان
لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا بلغت ستا وثلثين الى خمس واربعين ففيها بنت لبون انثى فاذا بلغت ستا واربعين
الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت واحدة وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت ستا وسبعين
الى تسعين ففيها بنتا لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين

ومائة ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها فاذا بلغت خمسا من
الابل ففيها شاة وفي صدقة الغنم في سائمتها اذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين ففيها شاتان
فاذا زادت على المائتين الى ثلثمائة ففيها ثلث شياه فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاة فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة شاة
واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية
ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق وفي الرقة ربع العشر فان لم تكن الا تسعين ومائة فليس فيها صدقة
الا ان يشاء ربها ومن بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين ان استيسرتا
له او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده الجذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما
او شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الا ابنة لبون فانها تقبل منه بنت لبون ويعطي شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته
بنت لبون وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده بنت
مخاض فانها تقبل منه بنت مخاض ويعطي معها عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده وعنده بنت
لبون فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين فان لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها وعنده ابن لبون فانه يقبل منه وليس معه شيء
قال البخاري وزادنا احمد يعني ابن حنبل عن الانصاري وذكر الاسناد عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في يده وفي يد ابي بكر وفي يد عمر بعد
ابي بكر قال فلما كان عثمان جلس على بئر اريس قال فاخرج الخاتم فجعل يعبث به فسقط قال فاختلفنا ثلثة ايام مع عثمان ننزح البئر فلم نجده اخرجه البخاري
وذكره الحميدي في مسند ابي بكر وقال في اوله ذكره البخاري في عشرة مواضع من كتابه باسناد واحد مقطعا من رواية ثمامة بن عبد الله بن انس بن
مالك عن انس وقال في اخره هذه الزيادة التي زادها احمد ينبغي ان يكون في مسند انس واخرجه ابو داود وقال حماد اخذت من ثمامة بن عبد الله
بن انس كتابا زعم ان ابا بكر كتبه لانس وعليه خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعثه مصدقا وكتبه له فاذا فيه هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول
الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها نبيه فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطه فيما دون خمس و
عشرين من الابل الغنم في كل خمس ذود شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بنت مخاض الى ان تبلغ خمسا وثلثين فان لم يكن فيها
بنت مخاض فابن لبون ذكر فاذا بلغت ستا وثلثين ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا بلغت ستا واربعين ففيها حقة طروقة
الفحل الى ستين فاذا بلغت احدى وستين ففيها جذعة الى خمس وسبعين واذا بلغت ستا وسبعين ففيها ابنتا لبون الى تسعين فاذا
احدى وتسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل الى عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين
حقة فاذا تباين اسنان الابل في فرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فانها
تقبل منه وان يجعل معها شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده حقة وعنده جذعة
فانها تقبل منه وان يعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده حقة وعنده بنت لبون
فانها تقبل منه قال ابو داود من هاهنا لم اضبط عن موسى بن اسمعيل كما احب ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهما
ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست عنده الا حقة فانها تقبل منه الى هاهنا قال ابو داود ثم اتقنته ويعطيه المصدق عشرين درهما
او شاتين ومن بلغت عنده صدقة ابن لبون وليس عنده الا ابنة مخاض فانها تقبل منه وشاتين او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة ابنة
مخاض وليس عنده الا ابن لبون ذكر فانه يقبل منه وليس معه شيء ومن لم يكن عنده الا اربع فليس فيها شيء الا ان يشاء ربها وفي سائمة الغنم
اذا كانت اربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة واذا زادت على عشرين ومائة ففيها شاتان الى ان تبلغ مائتين فاذا زادت على المائتين
ففيها ثلث شياه الى ان تبلغ ثلثمائة فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاة شاة ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار من الغنم و
لا تيس الغنم الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية
فان لم تبلغ سائمة الرجل اربعين فليس فيها شيء الا ان يشاء ربها وفي الرقة ربع العشر فان لم يكن المال الا تسعين ومائة فليس فيها شيء الا
ان يشاء ربها واخرجه النسائي مثل رواية ابي داود ولم يذكر فيها ما قال ابو داود انه لم يضبط انما سرد الجميع ولم يقل انني لم اضبط من موسى

د الحرث الاعور

بن اسمعيل ولا سواد هادوي عن علي قال زهير احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر من كل اربعين درهما درهم
وليس عليكم شيء حتى تتم مائتا درهم ففيها خمسة دراهم فما زادت فعلى حساب ذلك وفي الغنم في كل اربعين شاة شاة فان
لم تكن الا تسعة وثلثين فليس عليك فيها شيء وساق صدقة الغنم مثل الزهري هكذا قال ابو داود وحديث الزهري هو الذي رواه
سالم عن ابيه وهو مذكور في الفصل الذي يلي هذا الفصل ثم قال ابو داود وفي البقر في كل ثلثين تبيع وفي الاربعين مسنة وليس على
العوامل شيء وفي الابل فذكر صدقتها كما ذكر الزهري يعني حديث سالم وقال في خمس وعشرين خمسة من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها بنت
مخاض فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون الى خمس وثلثين فاذا زادت واحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فاذا زادت
واحدة ففيها حقة طروقة الجمل الى ستين ثم ساق مثل حديث الزهري قال فاذا زادت واحدة يعني واحدة وتسعين ففيها
حقتان طروقتا الجمل الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق
خشية الصدقة ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق وفي النبات ما سقته الانهار او
سقت السماء العشر وما سقي بالغرب ففيه نصف العشر قال ابو داود وفي حديث عاصم والحرث الصدقة في كل عام قال زهير احسبه
قال مرة وقال ابو داود وفي حديث عاصم اذا لم يكن في الابل بنت مخاض ولا ابن لبون فعشرة دراهم او شاتان وفي اخرى عن
الحرث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ببعض اول الحديث قال اذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم و
ليس عليك شيء يعني في الذهب حتى يكون لك عشرون دينارا فاذا كانت لك عشرون دينارا وحال عليها الحول ففيها نصف دينار
فما زاد فبحساب ذلك قال فلا ادري اعلي يقول بحساب ذلك ام رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول

ث د س علي

اخرجه ابو داود ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عفوت عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما
درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم هذه رواية الترمذي وابي داود وقال ابو داود وقد جعله
بعضهم موقوفا على علي واخرجه النسائي قال قد عفوت عن الخيل والرقيق فادوا زكاة اموالكم من كل مائتين خمسة وفي اخرى له قال قد

خ م ط ث د س الخدري

عفوت عن الخيل والرقيق وليس فيما دون مائتين زكاة ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما دون خمس اواق صدقة ولا فيما دون
خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وفي رواية انه قال ليس فيما دون خمسة اوساق من تمر ولا حب صدقة وفي
لم يرد وفي اخرى انه قال ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة اوسق ولا فيما دون خمس ذود ولا فيما دون خمس اواق صدقة
وفي اخرى مثله الا انه قال بدل التمر ثمر هكذا في كتاب مسلم واخرجه البخاري من رواية عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن
ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمسة من الورق صدقة و
ليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة قال الحميدي ذكره البخاري في كتابه بعد حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر وما سقي بالنضح نصف العشر ثم قال البخاري هذا تفسير الاول لانه لم يوقت في
الاول يعني حديث ابن عمر فيما سقت السماء العشر وبين في هذا ووقت والزيادة مقبولة والمفسر يقضي على المبهم اذا رواه
اهل الثبت كما روى الفضل بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل في الكعبة وقال بلال قد صلى فاخذ بقول بلال
وترك قول الفضل هذا اخر كلام البخاري في هذا وقال الترمذي قوله ليس فيما دون خمس ذود يعني ليس فيما دون خمس من
عشرين من الابل صدقة فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض وفيما دون ذلك في كل خمس من الابل شاة وفي رواية

م س

لابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوساق زكاة والوسق ستون مختوما وفي اخرى قال ستون صاعا
مختوما بالحجاجي وفي رواية للنسائي قال ليس فيما دون خمسة اوساق من حب صدقة وفي اخرى له قال لا تحل في البر والتمر زكاة حتى
يبلغ خمسة اوسق ولا تحل في الورق زكاة حتى يبلغ خمس اواق ولا تحل في الابل زكاة حتى تبلغ خمس ذود وهذا حديث اتفق الجماعة

م جابر

على اخراجه ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من
الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة اخرجه مسلم ط

## الفصل الثاني

في زكاة النعم د ت عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجه الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به ابو بكر
حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه في خمس من الابل شاة وفي عشرة شاتان وفي خمس عشر ثلث شياه وفي عشرين اربع شياه
وفي خمس وعشرين بنت مخاض الى خمس وثلثين فان زادت واحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة
ففيها حقة الى ستين فاذا زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فاذا
زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة
لبون وفي الغنم في كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة فشاتان الى المائتين فاذا زادت على المائتين
ففيها ثلث شياه الى ثلثمائة فان كانت الغنم في كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة فشاتان الى المائتين
فاذا زادت على المائتين ففيها ثلث شياه الى ثلثمائة فان كانت الغنم اكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة ثم ليس فيها شيء حتى تبلغ
المائة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية ولا يؤخذ في الصدقة هرمة
ولا ذات عيب قال ابو داود وقال الزهري اذا جاء المصدق قسمت الشاة اثلاثا ثلثا شرارا وثلثا خيارا وثلثا وسطا فاخذ
المصدق من الوسط ولم يذكر الزهري البقر وفي رواية باسناده ومعناه قال فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر هكذا قال
ابو داود ولم يذكر كلام الزهري اخرجه ابو داود والترمذي ولم يذكر الترمذي الرواية الثانية وقال الترمذي فقد روى هذا الحديث
غير واحد عن الزهري عن سالم ولم يرفعوه وانما رفعه سفين بن حسين وفي رواية اخرى لابي داود عن الزهري قال هذه نسخة كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتبه في الصدقة اقرانيها سالم بن عبد الله بن عمر فوعيتها على وجهها وهي التي انتسخ عمر بن عبد
العزيز من عبد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله فذكر الحديث قال فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلث بنات لبون
حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت ثلثين ومائة ففيها ابنتا لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وثلثين ومائة فاذا كانت اربعين
ومائة ففيها حقتان وابنة لبون حتى تبلغ تسعا واربعين ومائة فاذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلث حقاق حتى تبلغ تسعا
وخمسين ومائة فاذا كانت ستين ومائة ففيها اربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فاذا كانت سبعين ومائة ففيها
ثلث بنات لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فاذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وابنتا لبون حتى تبلغ
تسعا وثمانين ومائة فاذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلث حقاق وابنة لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فاذا كانت
مائتين ففيها اربع حقاق او خمس بنات لبون اي السنين وجدت اخذت وفي سائمة الغنم فذكر نحو حديث سفين يعني
الرواية الاولى وفيه ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الغنم الا ان يشاء المصدق ط انه قرأ كتاب
عمر بن الخطاب رض في الصدقة قال فوجدت فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب الصدقة في اربع وعشرين من الابل فدونها الغنم
في كل خمس شاة وفيما فوق ذلك الى خمس وثلثين بنت مخاض فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر وفيما فوق ذلك الى خمس و
اربعين بنت لبون وفيما فوق ذلك الى ستين حقة طروقة الفحل وفيما فوق ذلك الى خمس وسبعين جذعة وفيما فوق ذلك الى
تسعين ابنتا لبون وفيما فوق ذلك الى عشرين ومائة حقتان طروقتا الفحل فما زاد على ذلك من الابل ففي كل اربعين ابنة لبون
وفي كل خمسين حقة وفي سائمة الغنم اذا بلغت اربعين الى عشرين ومائة شاة وفيما فوق ذلك الى مائتين شاتان وفيما فوق ذلك
الى ثلثمائة ثلث شياه فما زاد على ذلك ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة تيس ولا هرمة ولا ذات عوار الا ما شاء
المصدق ولا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية
وفي الرقة ربع العشر اخرجه الموطا ط عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في كل سائمة ابل في اربعين بنت لبون
ولا تفرق ابل عن حسابها من اعطى الزكوة مؤتجرا وفي رواية مؤتجرا بها فله اجرها ومن منعها فانا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات
ربنا ليس لآل محمد منها شيء اخرجه ابو داود والنسائي ش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في كل ثلثين من البقر تبيع او
تبيعة وفي كل اربعين مسنة اخرجه الترمذي ط ان معاذا اخذ من ثلثين بقرة تبيعا ومن اربعين بقرة مسنة و

د ت سالم

ط مالك

د س بهز بن حكيم

ش ابن مسعود

ط طاوس

ش د س معاذ

اتى

و س معاذ

اتي بما دون ذلك فابى ان ياخذ منه شيئا وقال لم اسمع فيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا حتى القاه فاسأله فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل ان يقدم معاذ اخرجه الموطأ ٥ قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن فامرني ان آخذ من كل ثلثين بقرة تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة
ومن كل حالم دينارا او عدله معافر هذه رواية الترمذي وفي رواية ابي داود ومثله قال من كل حالم يعني محتلما دينارا او عدله من المعافري ثياب تكون
باليمن وفي رواية مثله ولم يذكر ثياب تكون باليمن ولا ذكر يعني محتلما وفي رواية النسائي قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعثني الى اليمن
ان لا آخذ من البقر شيئا حتى تبلغ ثلثين فاذا بلغت ثلثين ففيها عجل تابع جذع او جذعة حتى تبلغ اربعين فاذا بلغت اربعين بقرة ففيها مسنة

د س سويد بن غفلة

٥ قال سرت او قال اخبرني من سار مع مصدق النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا ياخذ من راضع لبن
ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع وكان انما ياتي المياه حين ترد الغنم فيقول ادّوا صدقات اموالكم قال فعمد رجل منهم الى ناقة
كوماء قال قلت يا ابا صالح ما الكوماء قال عظيمة السنام قال فابى ان يقبلها قال اني احب ان تاخذ خيرا بلى قال فابى ان يقبلها قال فخطم
له اخرى دونها فابى ان يقبلها ثم خطم له اخرى دونها فقبلها وقال اني آخذها واخاف ان يجد علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول عمدت
الى رجل فتخيرت عليه ابله وفي رواية قال سويد بن غفلة اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده وقرات في عهده قال لا يجمع
بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي مختصرا قال اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته
فجلست اليه فسمعته يقول ان في عهدي ان لا ناخذ راضع لبن ولا نجمع بين متفرق ولا نفرق بين مجتمع فاتاه رجل بناقة كوماء فقال خذها

د س مسلم بن ثفنة او شعبة

فابى ٥ قال استعمل نافع بن علقمة ابي على عرافة قومه فامره ان يصدقهم قال فبعثني ابي في طائفة منهم فاتيت شيخا كبيرا يقال له سعر بن د
يسم فقلت ان ابي بعثني اليك يعني لاصدقك قال ابن اخي واي نحو تاخذون فقلت نختار حتى انا لنشبر ضروع الغنم قال ابن اخي فاني
احدثك اني كنت في شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غنم لي فجاءني رجلان على بعير فقالا لي
انا رسولا رسول الله اليك لتؤدي صدقة غنمك فقلت ما علي فيها فقالا شاة فاعمد الى شاة قد عرفت مكانها ممتلئة محضا وشحما فاخرجتها
اليهما فقالا هذه شاة الشافع وقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ناخذ شافعا قلت فاي شيء تاخذان قالا عناقا جذعة او ثنية قال
فاعمد الى عناق معتاط والمعتاط التي لم تلد ولدا وقد حان ولادها فاخرجتها اليهما فقالا ناولناها فجعلاها معهما على بعيرهما ثم انطلقا هذه رواية
ابي داود وله في اخرى بهذا الحديث وقال فيه والشافع التي في بطنها ولد وفي رواية النسائي مثله الى قوله محضا وشحما ثم فاخرجتها اليهما فقالا
هذه الشافع الحامل وقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ناخذ شافعا فاعمد الى عناق معتاط والمعتاط التي لم تلد ولدا وقد حان ولادها

د سفين بن عبد الله

وذكر الباقي مثله وفي اخرى له ان علقمة استعمل اباه على صدقة قومه وساق الحديث ٥ ان عمر بن الخطاب رض بعثه مصدقا فكان يعد
على الناس بالسخل فقالوا اتعد علينا بالسخل ولا تاخذ منه شيئا فلما قدم على عمر بن الخطاب ذكر ذلك له فقال عمر نعم نعد عليهم السخلة يحملها
الراعي ولا ياخذها المصدق ولا ياخذ الاكولة ولا الربي ولا الماخض ولا فحل الغنم وياخذ الجذعة والثنية وذلك عدل بين غذاء المال

ط عائشة

وخياره اخرجه الموطأ ٥ قالت مر على عمر بغنم من الصدقة فراى فيها شاة حافلا ذات ضرع عظيم فقال عمر ما هذه الشاة فقالوا هي من الصدقة
قال ما اعطى هذه اهلها وهم طائعون لا تفتنوا الناس ولا تاخذوا حزرات اموال المسلمين نكبوا عن الطعام اخرجه الموطأ ٥ قال

ط محمد بن يحيى بن حبان

اخبرني رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة الانصاري كان ياتيهم مصدقا فيقول لرب المال اخرج الي صدقة مالك فلا يقود اليه
شاة فيها وفاء من حقه الا قبلها اخرجه الموطأ ٥ قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدقا فمررت برجل فلما جمع لي ماله لم اجد عليه فيه

د ابي بن كعب

الا ابنة مخاض فقلت له اد ابنة مخاض فانها صدقتك فقال ذلك ما لا لبن فيه ولا ظهر ولكن هذه ناقة فتية عظيمة سمينة فخذها
فقلت له ما انا باخذ ما لم اومر به وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم منك قريب فان احببت ان تاتيه فتعرض عليه ما عرضت علي
فافعل فان قبله قبلته وان رده عليك رددته قال فاني فاعل فخرج معي وخرج بالناقة التي عرض علي حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال له يا نبي الله اتاني رسولك لياخذ مني صدقة مالي وايم الله ما قام في مالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رسوله قط قبله فجمعت
له مالي فزعم ان ما علي فيه ابنة مخاض وذلك ما لا لبن فيه ولا ظهر وقد عرضت عليه ناقة فتية عظيمة لياخذها فابى علي وها هي ذه
قد جئتك بها يا رسول الله خذها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الذي عليك فان تطوعت بخير آجرك الله فيه

وقبلناه منك قال فها هي ذه يا رسول الله قد جئتك بها فخذها قال فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبضها ودعا له في ماله بالبركة اخرجه ابو داود ط
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث ساعيا فاتى رجلا فاتاه فصيلا مخلولا فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعثنا مصدق الله ورسوله وان فلانا اعطاه فصيلا
مخلولا اللهم لا تبارك فيه ولا في ابله فبلغ ذلك الرجل فجاء بناقة حسناء قال اتوب الى الله والى نبيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بارك فيه وفي
ابله اخرجه النسائي ط قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال كدت اقتل بعدك في عناق او شاة من الصدقة فقال لولا انها تعطى فقراء المهاجرين
ما اخذتها اخرجه النسائي ط عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا جلب ولا جنب في زكاة ولا تؤخذ زكاتهم الا في دورهم قال محمد بن اسحق
معنى لا جلب لا تجلب الصدقات الى المصدق ولا جنب لا ينزل المصدق باقصى مواضع اصحاب الصدقة فتجنب اليه ولكن تؤخذ في موضعه اخرجه
ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام ومن انتهب نهبة فليس منا اخرجه النسائي ط قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام اخرجه النسائي وقال هذا خطأ فاحش ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حق الابل ان تحلب
على الماء اخرجه البخاري ومسلم وهذا طرف من حديث ابي هريرة المذكور في الباب الاول ولكنه حيث افرده بذكر الابل ذكرناه في هذا الفصل ايضا ط

الفصل الثالث

في زكاة الحلي ط عن ابيه عن جده ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يد ابنتها مسكتان
غليظتان من ذهب فقال لها اتعطين زكاة هذا قالت لا قال ايسرك ان يسورك الله بهما يوم القيمة سوارين من نار قال فخلعتهما فالقتهما
الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت هما لله ولرسوله هذه رواية ابي داود واخرجه النسائي وقال فيه ان امرأة من اهل اليمن اتت النبي صلى الله
عليه وسلم وذكر الحديث وله في اخرى عن عمرو بن شعيب مرسلا ولم يذكر فيه من اهل اليمن واخرج الترمذي هذا المعنى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال
ان امرأتين اتتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ايديهما سواران من ذهب فقال لهما اتؤديان زكاته قالتا لا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه
وسلم اتحبان ان يسوركما الله بسوارين من نار قالتا لا قال فاديا زكاته ط قال دخلنا على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت دخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرأى في يدي فتخات من ورق فقال ما هذا يا عائشة فقلت صنعتهن اتزين لك يا رسول الله قال اتؤدين زكاتهن قلت لا
او ما شاء الله قال هو حسبك من النار اخرجه ابو داود ط قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن
فانكن اكثر اهل جهنم يوم القيمة اخرجه الترمذي ط قال بلغني ان ام سلمة قالت كنت البس اوضاحا من ذهب فقلت يا رسول الله اكنز هو فقال ما
بلغ ان تؤدى زكاته فزكي فليس بكنز اخرجه الموطأ ط ان عائشة كانت تلي بنات اخيها محمد يتامى في حجرها لهن الحلي فلا تزكيه اخرجه الموطأ ط ان ابن عمر
كان يحلي بناته وجواريه الذهب ثم لا يخرج من حليهن الزكوة اخرجه الموطأ

الفصل الرابع

في زكاة المعشرات والثمار والخضراوات
ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت الانهار والغيم العشور وفيما سقي بالسانية نصف العشور هذه رواية مسلم وعند ابي داود بدل الغيم
العيون وقال بالسواني وعند النسائي فيما سقت السماء والانهار والعيون ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون او
كان عثريا العشر وما سقي بالنضح نصف العشر وقد روي موقوفا على ابن عمر وروي عن ابن عمر عن عمر موقوفا عليه اخرجه الترمذي والبخاري وفي
رواية ابي داود والنسائي قال فيما سقت السماء والانهار والعيون او كان بعلا العشر وما سقي بالسواني او النضح نصف العشر قال ابو داود
والبعل ما شرب بعروقه ولم يتعن في سقيه قال وقال وكيع هو الذي ينبت من ماء السماء ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت
السماء والعيون والبعل العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر اخرجه الموطأ واخرجه الترمذي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم واسقط
ذكر البعل وقال ايضا وقد روي عنه مرسلا ط قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان آخذ مما سقت السماء العشر
وما سقي بالدوالي نصف العشر اخرجه النسائي ط قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرص العنب كما نخرص النخل وتؤخذ زكاته زبيبا
كما تؤخذ صدقة النخل تمرا اخرجه الترمذي وابو داود واخرجه النسائي عن ابن المسيب مرسلا ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عتاب
بن اسيد وللترمذي ايضا قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث على الناس من يخرص عليهم كرومهم وثمارهم ط ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع اخرجه الترمذي وعند ابي داود
والنسائي قال جاء سهل بن ابي حثمة الى مجلسنا فقال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فان
لم تدعوا او تجدوا الثلث فدعوا الربع وقال النسائي فان لم تاخذوا او تدعوا شك شعبة فدعوا الربع قال الترمذي والخرص

ث وائل بن حجر
س عبد الله بن هلال الثقفي
د عمرو بن شعيب
س عمران بن حصين
س انس
خ م ابو هريرة
د ت س عمرو بن شعيب
د عبد الله بن شداد بن الهاد
ت زينب امرأة عبد الله
ط عطاء
ط القسم بن محمد
ط نافع
خ م جابر
خ د ت س ابن عمر
ط ت سليمان بن يسار
وبسر بن سعيد
س معاذ
د ت س عتاب بن اسيد
د ت س سهل بن ابي حثمة

زكوة ... الخرص ... الحارث ...

196

عائشة

سليمان بن يسار

جابر

معاذ

ابو امامة بن سهل بن حنيف

ابو هريرة

ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب

ابن عباس

ابو هريرة

سليمان بن يسار

ابن عمر

عمرو بن شعيب

مالك

القسم بن محمد

اذا ادركت الثمار من الرطب والعنب مما فيه الزكوة بعث السلطان خارصاً فخرص عليهم والخرص ان ينظر من يبصر ذلك فيقول
يخرج من هذا من الزبيب كذا ومن التمر كذا فيحصے عليهم وينظر مبلغ العشر من ذلك فيثبت عليهم ثم يخلي بينهم وبين الثمار فيصنعون ما احبوا
واذا ادركت الثمار اخذ منهم العشر وقال ابو داود والخارص يدع الثلث للخرفة قال وكذا قال يحيى القطان ط قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يبعث ابن رواحة فيخرص النخل حين يطيب الثمار قبل ان يوكل منه ثم يخير يهود ان ياخذوه بذلك الخرص او يدفعوه اليه بذلكي
تحصے الزكوة من قبل ان توكل الثمار وتفرق وفي رواية قالت وهي تذكر شان خيبر كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة الي
يهود فيخرص النخل حين يطيب الثمار قبل ان يوكل منه اخرجه ابو داؤد ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث عبد الله بن رواحة الى خيبر فيخرص بينه
وبين يهود خيبر قال فجمعوا له حلياً من حلي نسائهم فقالوا هذا لك وخفف عنا وتجاوز في القسم فقال عبد الله يا معشر يهود والله انكم لمن ابغض
خلق الله الي وما ذلك بحاملي على ان احيف عليكم فاما ما عرضتم من الرشوة فانها سحت وانا لا ناكلها فقالوا بهذا قامت السموات والارض
اخرجه الموطا ط قال افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم خيبر فاقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث عبد الله بن رواحة
فخرصها عليهم وفي رواية قال خرص ابن رواحة نخل خيبر اربعين الف وسق وزعم ان اليهود لما خيرهم ابن رواحة اخذوا التمر وعليهم عشرون
الف وسق اخرجه ابو داؤد ط كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخضراوات فكتب ليس فيها شيء اخرجه الترمذي وقال هذا الحديث ليس بصحيح
ط عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعرور ولون الحبيق ان يوخذ في الصدقة اخرجه ابو داؤد وقال قال الزهري هما لونان
من تمر المدينة وفي رواية النسائي عن سهل بن حنيف في الآية التي قال الله عز وجل ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون قال هو الجعرور ولون
حبيق فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يوخذ في الصدقة الرذال الفصل الخامس في زكاة المعدن والركاز ط
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس وفي رواية قال العجماء جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس اخرج الاولى الموطا وابو داود
والثانية اخرجها الجماعة الا ابا داؤد وقال مالك الامر الذي لا اختلاف فيه عندنا والذي سمعت اهل العلم يقولون ان الركاز انما هو
دفن يوجد من دفن الجاهلية ما لم يطلب بمال ولا يتكلف فيه نفقة ولا كثير عمل ولا موءنة فاما ما طلب بمال وتكلف فيه كثير عمل فاصيب
مرة واخطى مرة فليس بركاز ط كانت تحت المقداد قالت ذهب المقداد لحاجته ببقيع الخبخبة فاذا جرذ يخرج من جحر ديناراً ثم لم يزل
يخرج ديناراً ديناراً الي ان اخرج سبعة عشر ديناراً ثم اخرج خرقة حمراء يعني فيها دينار فكانت ثمانية عشر ديناراً فذهب بها الي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاخبره وقال خذ صدقتها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل اهويت الي الجحر قال لا فقال له بارك الله لك فيها اخرجه ابو داؤد ط
قال ليس العنبر بركاز انما هو شيء دسره البحر اخرجه البخاري في ترجمة باب الفصل السادس في زكاة الخيل والرقيق ط ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال ليس على المسلم صدقة في عبده ولا فرسه وفي رواية قال ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر اخرجه البخاري ومسلم
واخرج الباقون الرواية الاولى ولابي داؤد ايضاً ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الخيل والرقيق زكاة الا ان زكاة الفطر في الرقيق و
للنسائي ايضاً لا زكاة على الرجل المسلم في عبده ولا فرسه ط ان اهل الشام قالوا لابي عبيدة بن الجراح خذ من خيلنا ورقيقنا
صدقة فابى ثم كتب الي عمر بن الخطاب فابى عمر ثم كلموه ايضاً فكتب الى عمر فكتب اليه عمر ان احبوا فخذها منهم واردد ها عليهم
وارزق رقيقهم قال مالك معنى قوله واردد ها عليهم يقول على فقرائهم اخرجه الموطا ط الفصل السابع
في زكاة العسل ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في العسل في كل عشرة ازقاق من عسل زق اخرجه الترمذي ط عن ابيه عن جده
قال جاء هلال احد بني متعان الي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشور نحل فسأله ان يحمي له وادياً يقال له سلبة فحمى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك
الوادي فلما ولي عمر كتب سفيان بن وهب الي عمر بن الخطاب يسأله عن ذلك فكتب اليه عمر ان ادى ما كان يودي به الي رسول الله صلى
الله عليه وسلم من عشور نحله فاحم له سلبة والا فانما هو ذباب غيث ياكله من شاء وفي رواية ان شبابة بطن من فهم فذكر نحوه قال
من كل عشر قرب قربة وقال سفيان بن عبد الله الثقفي قال وكان يحمي لهم واديين زاد فادوا اليه ما كانوا يودون الي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وحمى لهم واديهم اخرجه ابو داؤد واخرج النسائي الاول ط الفصل الثامن في زكاة
مال اليتيم ط بلغه ان عمر بن الخطاب رض قال اتجروا في اموال اليتامى لا تاكلها الصدقة اخرجه الموطا ط بلغه ان عائشة كانت
تعطي اموال اليتامى من يتجر فيها اخرجه الموطا ط قال كانت عائشة تليني انا واخا لي يتيمين في حجرها فكانت تخرج من اموالنا

الزكاة اخرجه الموطأ ط عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس فقال الا من ولي يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تاكله الصدقة وفي رواية
عن عمر بن الخطاب فذكر الحديث اخرجه الترمذي ت الفصل التاسع في تعجيل الزكاة ط ان العباس سال رسول الله صلى الله عليه وسلم في
تعجيل زكاته قبل ان يحول الحول مسارعة الى الخير فاذن له في ذلك اخرجه ابو داود والترمذي وفي اخرى للترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر انا
قد اخذنا زكاة العباس عام الاول للعام ط ان ابن عمر كان يقول لا تجب في مال زكاة حتى يحول عليه الحول اخرجه الموطأ واخرجه الترمذي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من استفاد مالا فلا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول زاد في رواية عند ربه قال الترمذي وقد روي موقوفا على ابن عمر مولى الزبير ط
سال القاسم بن محمد عن مكاتب له قاطعه بمال عظيم هل عليه فيه زكاة فقال القاسم ان ابا بكر الصديق لم يكن ياخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول قال
القاسم وكان ابو بكر اذا اعطى الناس عطياتهم يسأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة فان قال نعم اخذ من عطائه زكاة
ذلك المال وان قال لا سلم اليه عطاءه ولم ياخذ منه شيئا اخرجه الموطأ ط قال كنت اذا جئت عثمان بن عفان اقبض عطائي سالني هل عندك
من مال وجبت عليك فيه الزكاة وذكر مثل الحديث الاول اخرجه الموطأ ط قال اول من اخذ من الاعطية الزكاة معاوية بن ابي سفيان اخرجه
الموطأ ط الفصل العاشر في احكام متفرقة للزكاة ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له حين بعثه الى اليمن خذ الحب من الحب و
الشاة من الغنم والبعير من الابل والبقر من البقر اخرجه ابو داود ط قال اما بعد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامرنا ان نخرج الصدقة
من الذي نعده للبيع اخرجه ابو داود ط عن ابيه ابيض بن حمال انه كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقة حين وفد عليه ان لا ياخذها من اهل
سبا فقال يا اخا سبا لا بد من صدقة فقال يا رسول الله انما زرعنا القطن وقد تبددت سبا ولم يبق منهم الا قليل بمارب فصالحه رسول
الله صلى الله عليه وسلم على سبعين حلة من قيمة وفاء بز المعافر كل سنة عمن بقي من سبا بمارب فلم يزالوا يؤدونها حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم ان العمال انتقضوا عليهم بعد ما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما صالح ابيض بن حمال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلل السبعين فرد
ذلك ابو بكر على ما وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات ابو بكر فلما مات ابو بكر انتقض ذلك وصارت على الصدقة اخرجه ابو داود
ط يذكر عنه انه قال يعتق من زكاة ماله ويعطي في الحج اخرجه البخاري في ترجمة باب ط قال قال معاذ لاهل اليمن ائتوني بعرض ثياب خميص
او لبيس في الصدقة مكان الشعير والذرة اهون عليكم وخير لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة اخرجه البخاري في ترجمة باب
ان عثمان بن عفان كان يقول هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة اخرجه الموطأ
ط الباب الثالث من كتاب الزكاة في زكاة الفطر ط قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة
الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل عبد او حر صغير او كبير وفي رواية على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين زاد في رواية فعدل
الناس به نصف صاع بر وفي رواية فكان ابن عمر يعطي التمر فاعوز اهل المدينة التمر فاعطى شعيرا قال وكان ابن عمر يعطي عن الصغير والكبير
حتى ان كان ليعطي عن بني وكان ابن عمر يعطيها الذين يقبلونها وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم او يومين قال البخاري عن بني يعني عن بني
نافع ويعطون ليجمع لهم فاذا كان يوم الفطر اخرجوه حينئذ وفي رواية قال امر النبي صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا
من شعير قال عبد الله فجعل الناس عدله مدين من حنطة هذه روايات البخاري ومسلم وللبخاري قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر
صاعا من تمر او صاعا من شعير على العبد والحر والذكر والانثى الصغير والكبير من المسلمين وان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة ولمسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين وذكر نحوه الى آخره ولهما في رواية ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة وفي حديث الموطأ مثل روايته الثانية وله في اخرى ان ابن عمر كان
يخرج زكاة الفطر عن غلمانه الذين بوادي القرى وبخيبر وله في اخرى انه كان لا يخرج في زكاة الفطر الا التمر الا مرة واحدة فانه اخرج شعيرا و
له في اخرى ان ابن عمر كان يبعث بزكاة الفطر الى الذي تجمع عنده قبل الفطر بيومين او ثلثة واخرج الترمذي وابو داود والنسائي الرواية
الثانية وقال الترمذي وقد رواه غير واحد عن نافع ولم يذكر فيه من المسلمين وللترمذي ايضا الرواية الثالثة وله ايضا ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يامر باخراج الزكاة قبل الغدو للصلوة يوم الفطر ولابي داود والنسائي ايضا الرواية التي انفرد باخراجها البخاري
ولابي داود وحده قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة قال وكان ابن عمر يؤديها
قبل ذلك باليوم واليومين قال ابو داود وفي بعض طرقه عن نافع عن كل مسلم وفي بعضها عن المسلمين قال المشهور ليس فيه من المسلمين

عمرو بن شعيب
ش د
ت
نافع
ط
محمد بن عقبة
ط
قدامة
ط
ابن شهاب
د
معاذ
د
سمرة بن جندب
د
سعيد بن ابيض
خ خ
ابن عباس طاوس
ط
السائب بن يزيد
خ ط

١٩٨

وله في اخرى وللنسائي قال كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير او صاعا من تمر او سلت او زبيب فلما
كان عمر وكثرت الحنطة جعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من تلك الاشياء وقال نافع قال عبد الله فعدل الناس بعد نصف صاع من بر قال وكان عبد
الله يعطي التمر فاعوز اهل المدينة التمر عاما فاعطى الشعير انتهت رواية النسائي من هذه الرواية عند قوله او زبيب واخرج النسائي ايضا الرواية الاولى والثانية
والرواية الاخيرة من روايات البخاري ومسلم ٥ قال كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من اقط او صاعا من زبيب وفي
رواية فلما جاء معوية وجاءت السمراء قال ارى مدا من هذا يعدل مدين وفي رواية كنا نخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفطر صاعا من طعام قال
ابو سعيد وكان طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر وفي اخرى قال كنا نطعم الصدقة صاعا من شعير لم يزد على هذا وفي اخرى كنا نخرج زكاة الفطر ورسول الله صلى
الله عليه وسلم فينا عن صغير وكبير حر ومملوك من ثلثة اصناف صاعا من اقط صاعا من شعير صاعا من تمر فلم نزل نخرجه حتى كان معوية فراى ان مدين
من بر يعدل صاعا من تمر قال ابو سعيد فاما انا فلا ازال اخرجه كذلك وفي رواية فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه ما عشت اخرجه البخاري ومسلم واخرج الموطا
الرواية الاولى الى قوله او زبيب وفي رواية الترمذي مثل الاولى ثم قال فلم نزل نخرجه حتى قدم معوية فتكلم فكان فيما كلم به الناس ان قال اني ارى مدين من سمراء
الشام تعدل صاعا من تمر قال فاخذ الناس بذلك قال ابو سعيد فانا لا ازال اخرجه كما كنت اخرجه وفي رواية ابي داود مثل رواية الترمذي وزاد
في اوله بعد قوله زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حر او مملوك صاعا من طعام صاعا من اقط ولم يذكر مع الاقط لفظ الصاع وذكرها مع الشعير وما بعده
وقال فيه حتى قدم معوية حاجا او معتمرا وكلم الناس على المنبر قال ابو داود وفي رواية عنه او صاعا من حنطة وليس بمحفوظ وفي رواية نصف صاع
من بر وهو وهم ممن روى عنه وفي اخرى ان ابا سعيد قال لا اخرج ابدا الا صاعا انا كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر او صاع
شعير او اقط او زبيب قال ابو داود وزاد سفين بن عيينة او صاعا من دقيق فانكروا عليه الدقيق فتركه سفين قال ابو داود وهذه
الزيادة وهم من ابن عيينة واخرج النسائي الرواية الخامسة التي فيها كنا نخرجها من ثلثة اصناف وله في اخرى قال لم نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا صاعا من تمر او صاعا من شعير او صاعا من زبيب او صاعا من دقيق او صاعا من اقط او صاعا من سلت ثم شك سفين فقال دقيق
او سلت ٥ عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاع من بر او قمح عن كل اثنين صغير او كبير حر او عبد ذكر او انثى اما غنيكم
فيزكيه الله واما فقيركم فيرد عليه اكثر مما اعطاه زاد في رواية غني او فقير وفي رواية قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فامر بصدقة الفطر
صاع تمر او صاع شعير عن كل راس زاد في رواية او صاع بر او قمح بين اثنين ثم اتفقا عن الصغير والكبير والحر والعبد وفي اخرى ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم خطب الناس قبل الفطر بيومين فذكر الحديث بمعناه ٥ عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث مناديا في فجاج مكة الا
ان صدقة الفطر واجبة على كل مسلم ذكر او انثى حر او عبد صغير او كبير مدان من قمح او سواه او صاع من طعام اخرجه الترمذي ٥ قال خطب ابن عباس
في اخر رمضان على منبر البصرة فقال اخرجوا صدقة صومكم فكان الناس لم يعلموا فقال من هنا من اهل المدينة قوموا الى اخوانكم فعلموهم فانهم لا يعلمون
ثم قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة صاعا من تمر او صاعا من شعير او نصف صاع من قمح على كل حر او مملوك ذكر او انثى صغير او كبير
فلما قدم علي راى رخص السعر قال قد اوسع الله عليكم فلو جعلتموها صاعا من كل شيء اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي بعد قوله فانهم لا يعلمون ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرض صدقة الفطر على الصغير والكبير والحر والعبد والذكر والانثى نصف صاع من بر او صاعا من تمر او شعير وفي اخرى للنسائي
مختصرا قال ابن عباس في صدقة الفطر صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اقط ٥ قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
زكاة الفطر طهرا للصيام من اللغو والرفث وطعمة للمساكين من اداها قبل الصلوة فهي زكاة مقبولة ومن اداها بعد الصلوة فهي صدقة من
الصدقات اخرجه ابو داود ٥ ان ابن عمر كان يعطي زكاة رمضان بمد النبي صلى الله عليه وسلم المد الاول وفي كفارة اليمين بمد النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابو قتيبة قال لنا مالك مدنا اعظم من مدكم ولا نرى الفضل الا في مد النبي صلى الله عليه وسلم وقال لي مالك لو جاءكم امير فضرب مدا اصغر من
مد النبي صلى الله عليه وسلم باي شيء كنتم تعطون فلنا كنا نعطي بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال افلا ترى ان الامر انما يعود الى مد النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه
البخاري ٥ قال كان الصاع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز زاد في رواية وكان ابن
قدحج بي في ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فرقه البخاري في موضعين وفي رواية قال السائب حج بي مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن سبع سنين
واخرج النسائي الرواية الاولى ٥ قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت الزكوة لم يامرنا

ابو سعيد

عبد الله بن ثعلبة او ثعلبة بن عبد الله بن ابي صعير

عمرو بن شعيب

الحسن البصري

ابن عباس

نافع

السائب بن يزيد

قيس بن سعد بن عبادة

أبو حميد الساعدي

ولم ينهنا ونحن نفعله اخرجه النسائي ﷺ ## الباب الرابع في عامل الزكاة وما يجب له وعليه ﷺ قال استعمل النبي صلى الله عليه

وسلم رجلاً من الأزد يقال له ابن اللتبية على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي الي قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله و

اثنى عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فياتي فيقول هذا لكم وهذا هدية اهديت لي فهلا جلس في بيت ابيه وامه

حتى تاتيه هديته ان كان صادقا والله لا ياخذ احد منكم شيئا بغير حقه الا لقي الله يحمله يوم القيمة فلا اعرفن احدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء او بقرة لها

خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأى بياض ابطيه يقول اللهم هل بلغت وفي رواية واسئلوا زيد بن ثابت فانه كان حاضرا معي وفيه فلما جاء

لك

حاسبه وفيهم من قال ابن اللتبية على صدقات بني سليم اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي اللهم بلغت اخرى ﷺ قال سمعت صلى الله

عدي بن عميرة الكندي

عليه وسلم يقول من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطا فما فوقه كان غلولا ياتي به يوم القيمة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كاني انظر

اليه فقال يا رسول الله اقبل عني عملك قال وما لك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله الآن من استعملناه منكم على عمل فليجي بقليله و

كثيره فما اوتي منه اخذ وما نهي عنه انتهى اخرجه مسلم وابو داود ﷺ قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعيا ثم قال انطلق ابا مسعود لا الفينك تجي

أبو مسعود الأنصاري

يوم القيمة على ظهرك بعير من ابل الصدقة له رغاء قد غللته قال فقلت اذا لا انطلق قال اذا لا اكرهك اخرجه ابو داود ﷺ مولى عمران بن حصين عن

ابرهيم بن عطا

ابيه قال ان زيادا او بعض الامراء بعث عمران بن حصين على الصدقة فاخذها من الاغنياء فردها على الفقراء فلما رجع قال لعمران اين

المال قال وللمال ارسلتني اخذناها من حيث كنا ناخذها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناها حيث كنا نضعها على عهد رسول

جرير بن عبد الله

الله صلى الله عليه وسلم اخرجه ابو داود ﷺ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فليصدر عنكم وهو عنكم راض وفي رواية قال جاء ناس

من الاعراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ناسا من المصدقين ياتوننا فيظلمونا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضوا مصدقيكم

قال جرير ما صدر عني مصدق منذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو عني راض اخرجه مسلم وفي رواية الترمذي والنسائي اذا جاء

كم المصدق فلا يفارقنكم الا عن رضي وفي رواية ابي داود والنسائي مثل الرواية الثانية الى قوله مصدقيكم ثم قال قالوا يا رسول الله وان ظلمونا

بشير بن الخصاصية

قال ارضوا مصدقيكم زاد في رواية وان ظلمتم قال جرير فما صدر عني وذكر باقيه ﷺ قال قلت يا رسول الله ان اصحاب الصدقة يعتدون

أنس بن مالك

علينا افنكتم من اموالنا بقدر ما يعتدون قال لا اخرجه ابو داود ﷺ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتدي في الصدقة كمانعها اخرجه

ابو داود والترمذي وقال الترمذي يعني على المعتدي من الاثم كما على المانع اذا منع ﷺ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سياتيكم ركب مبغضون

جابر بن عتيك

فاذا جاءوكم فرحبوا بهم وخلوا بينهم وبين ما يبتغون فان عدلوا فلانفسهم وان ظلموا فعليهم وارضوهم فان تمام زكاتكم رضاهم وليدعوا

رافع بن خديج

لكم اخرجه ابو داود ﷺ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع الى بيته اخرجه

الترمذي وابو داود ﷺ قال كان ابي من اصحاب الشجرة وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان فاتاه ابي

عبد الله بن أبي أوفى

بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي ولم يذكر النسائي انه كان من اصحاب الشجرة ﷺ قال قال لو كان

علي ذاكرا عثمان بسوء ذكره يوم جاءه ناس يشكون اليه سعاة عثمان فقال لي علي اذهب بهذا الكتاب الى عثمان واخبره ان فيه صدقة

محمد بن الحنفية

رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر سعاتك يعملون بها فاتيته بها فقال اغنها عنا فاتيت بها عليا فقال الا عليك ضعها حيث وجدتها

قال بعض الرواة عن سفيان بن عيينة لم يجد علي بدا حين كان عنده علم منه ان ينهيه اليه قال ونرى ان عثمان انما رده ان عنده علما من

ذلك فاستغنى قال الحميدي حكاه ابو مسعود الدمشقي اخرجه البخاري ﷺ

## الباب الخامس

فيمن تحل له الصدقة ومن لا تحل له وفيه فصلان ﷺ الفصل الاول فيمن لا تحل له ﷺ قال اجتمع ربيعة بن الحرث والعباس بن عبد

عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث

المطلب فقالا لو بعثنا هذين الغلامين قالا لي وللفضل بن العباس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلماه فامرهما على هذه الصدقات

فاديا ما يؤدي الناس واصابا مما يصيب الناس فبينما هما في ذلك جاء علي بن ابي طالب فوقف عليهما فذكرا له ذلك فقال علي لا تفعلا

فوالله ما هو بفاعل فانتحاه ربيعة بن الحرث فقال والله ما تصنع هذا الا نفاسة منك علينا فوالله لقد نلت صهر رسول الله صلى الله عليه و

سلم فما نفسناه عليك فقال علي ارسلوهما فانطلقا واضطجع قال فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر سبقناه الى الحجرة فقمنا

عندها حتى جاء فاخذ باذاننا ثم قال اخرجا ما تصرران ثم دخل ودخلنا معه وهو يومئذ عند زينب بنت جحش قال فتواكلنا الكلام

ثم تكلم احدنا فقال يا رسول الله انت ابر الناس واوصل الناس وقد بلغنا النكاح فجئنا لتؤمرنا على بعض هذه الصدقات فنؤدي اليك كما يؤدي
الناس ونصيب كما يصيبون فسكت طويلا حتى اردنا ان نكلمه قال وجعلت زينب تلمع الينا من وراء الحجاب ان لا تكلماه قال ثم قال ان هذه
الصدقة لا تنبغي لآل محمد انما هي اوساخ الناس ادعوا لي محمية وكان على الخمس ونوفل بن الحرث بن المطلب قال فجاءاه فقال لمحمية انكح هذا الغلام
ابنتك للفضل بن عباس فانكحه وقال لنوفل ابن الحرث انكح هذا الغلام ابنتك فانكحني وقال لمحمية اصدق عنهما من الخمس كذا وكذا قال الزهري ولم
يسمه لي وفي رواية نحوه وفيه قال فالقى علي رداءه ثم اضطجع عليه وقال انا ابو حسن القرم والله لا اريم مكاني حتى يرجع اليكما ابناكما بحور ما بعثتما به الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال في الحديث ثم قال لنا ان هذه الصدقات انما هي اوساخ الناس وانها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وقال ايضا ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ادعوا لي محمية بن جزء وهو رجل من بني اسد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله على الاخماس اخرجه مسلم وابو داود
واختصره النسائي قال ان ربيعة بن الحرث قال لعبد المطلب بن ربيعة وللفضل بن العباس ايتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولا
استعملنا على الصدقات فاتى علي بن ابي طالب ونحن على تلك الحال فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستعمل احدا منكم على
الصدقات فقال عبد المطلب فانطلقت انا والفضل حتى اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لنا ان هذه الصدقة انما هي اوساخ
الناس وانها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد قال اخذ الحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كخ كخ ارم بها اما
علمت انا لا ناكل الصدقة وفي رواية انا لا تحل لنا الصدقة وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني لانقلب الى اهلي فاجد
التمرة ساقطة على فراشي او في بيتي فارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها اخرجه البخاري ومسلم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مر بتمرة في الطريق فقال لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها اخرجه البخاري ومسلم وابو داود ولابي داود ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يمر بتمرة العابرة فما يمنعه من اخذها الا ان تكون صدقة قال بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة
لآل محمد انما هي اوساخ الناس اخرجه الموطأ قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتي بطعام سال عنه فان قيل هدية اكل منها وان
قيل صدقة لم ياكل منها وقال لاصحابه كلوا اخرجه البخاري ومسلم قال عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتي بشيء
سال اصدقة ام هدية فان قالوا صدقة لم ياكل وان قالوا هدية اكل اخرجه الترمذي وفي رواية النسائي فان قيل صدقة لم ياكل وان
قيل هدية بسط يده قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على الصدقة من بني مخزوم فقال لابي رافع فقال لي اصحبني فانك
تصيب منها معي قلت حتى اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فساله فقال مولى القوم من انفسهم و
انا لا تحل لنا الصدقة اخرجه ابو داود والترمذي وفي رواية النسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من بني مخزوم على الصدقة
فاراد ابو رافع ان يتبعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تحل لنا وان مولى القوم منهم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي اخرجه الترمذي وابو داود ولابي داود في رواية اخرى لذي مرة قوي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي اخرجه الترمذي والنسائي قال اخبرني رجلان انهما اتيا النبي صلى الله عليه وسلم
في حجة الوداع وهو يقسم الصدقة فسالاه منها فرفع فينا النظر وخفضه فرآنا جلدين فقال ان شئتما اعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا
لقوي مكتسب اخرجه ابو داود والنسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة الا لخمسة لغاز في سبيل الله او لعامل عليها او لغارم
او رجل اشتراها بماله او رجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فاهدى المسكين للغني اخرجه الموطأ وابو داود قال بمعناه كذا
قال ابو داود في رواية له ايضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني الا في سبيل الله او ابن السبيل او جار فقير
يتصدق عليه فيهدي لك او يدعوك قال شرب عمر بن الخطاب لبنا فاعجبه فقال للذي سقاه من اين هذا اللبن فاخبره انه ورد
على ماء قد سماه فاذا نعم من نعم الصدقة وهم يسقون فحلبوا من البانها فجعلته في سقائي فهو هذا فادخل عمر يده فاستقاءه اخرجه الموطأ
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالتمر عند صرام النخل فيجيء هذا بتمره وهذا بتمره حتى يصير عنده كوم من تمر الصدقة فجاء الحسن
والحسين يلعبان بذلك التمر فاخذ احدهما تمرة فجعلها في فيه فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجها من فيه وقال اما علمت
ان آل محمد لا ياكلون الصدقة اخرجه

الفصل الثاني فيما تحل له الصدقة قال اتيت رسول الله

خ م
ابو هريرة

خ م د
انس

ط
مالك

خ م د
ابو هريرة

ت س
بهز بن حكيم

د ت س
ابو رافع

د ت
ابن عمرو بن العاص

س
ابو هريرة

د س
عبد الله بن عدي ابن الخيار

ط د
عطاء بن يسار

د
ابو سعيد

ط
زيد بن اسلم

ابو هريرة

د
زياد بن الحرث الصدائي

صلى الله عليه وسلم فبايعته فذكر حديثا طويلا فأتاه رجل فقال أعطني من الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لم يرض بحكم نبي ولا غيره في
الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية أجزاء فان كنت منهم أعطيتك أخرجه أبو داود ط قال قدم علينا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ
الصدقة من أغنيائنا فجعلها في فقرائنا وكنت غلاما يتيما فأعطاني منها قلوصا أخرجه الترمذي ط قالت بعث الي نسيبة بشاة فأرسلت الى
عائشة منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم عندكم شيء قالت لا الا ما أرسلت به نسيبة من تلك الشاة فقال هات فقد بلغت محلها وفي رواية قال
دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة فقال هل عندكم شيء قالت لا الا شيء بعثت به الينا نسيبة من الشاة التي بعثت اليها من الصدقة قال انها
بلغت محلها وفي أخرى قالت بعث الي رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة من الصدقة فبعثت الى عائشة منها بشيء وذكرت الحديث أخرجه البخاري
ومسلم ط ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بلحم تصدق به على بريرة فقال هو عليها صدقة ولنا هدية وفي رواية قال أهدت بريرة الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم لحما تصدق به عليها فقال هو لها صدقة ولنا هدية أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي الا ان في رواية أبي داود
قال لها هذا قالوا شيء تصدق به على بريرة الحديث ط قالت تصدق على بريرة بلحم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا
هدية أخرجه البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بلحم بقر فقيل هذا ما تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية
وفي أخرى انها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى النار برمة تفور فدعا بالغداء فأتي بخبز وأدم من أدم البيت فقال ألم أر برمة
على النار تفور قالوا بلى يا رسول الله ولكنه لحم تصدق به على بريرة وأهدت الينا منه وأنت لا تأكل الصدقة قال هو صدقة عليها وهدية لنا
وأخرجه الموطأ بزيادة في أوله قالت عائشة كانت في بريرة ثلث سنن فكانت احدى السنن الثلث انها اعتقت فخيرت في زوجها
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق ودخل رسول الله وعلى النار برمة الحديث وأخرج البخاري ومسلم أيضا رواية الموطأ
بالزيادة التي في أوله ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فقال هل من طعام قالت لا والله الا عظم من شاة أعطيته مولاتي
من الصدقة فقال قربيه فقد بلغت محلها أخرجه مسلم ط قال بعثني أبي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابل أعطاه اياها من الصدقة زاد في رواية
الى يبدلها أخرجه أبو داود ط زعم ان رجلا من الانصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم وداه مائة من ابل
الصدقة يعني دية الانصاري الذي قتل بخيبر أخرجه أبو داود ط قال حملنا رسول الله على ابل من الصدقة الى الحج أخرجه

## الكتاب الثاني من حرف الزاي في الزهد والفقر وفيه فصلان الفصل الاول

في مدحهما والحث عليهما ط قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليست الزهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن
الزهد ان تكون بما في يد الله تعالى أوثق منك بما في يديك وان تكون في ثواب المصيبة اذا أصبت بها أرغب منك فيها لو انها أبقيت لك
أخرجه الترمذي وزاد رزين في كتابه لان الله تعالى يقول لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم ط قالت قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم ان كنت تريدين اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب واياك ومجالسة الاغنياء ولا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه أخرجه الترمذي
وزاد رزين في كتابه قال عروة فما كانت عائشة تستجد ثوبا حتى ترقع ثوبها وتنكسه قال ولقد جاءها يوما من عند معاوية ثمانون ألفا فما أمسى
عندها درهم قالت لها جاريتها فهلا اشتريت لنا منه لحما بدرهم قالت لو ذكرتني لفعلت ط قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا وفي أخرى كفافا أخرجه البخاري ومسلم والترمذي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم أحيني مسكينا
وأمتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين يوم القيامة فقالت عائشة لم يا رسول الله قال انهم يدخلون الجنة قبل الاغنياء بأربعين
خريفا يا عائشة لا تردي المسكين ولو بشق تمرة يا عائشة أحبي المساكين وقربيهم يقربك الله يوم القيامة أخرجه الترمذي ط قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمس مائة عام نصف يوم أخرجه الترمذي ط قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص و
سأله رجل فقال ألسنا من فقراء المهاجرين فقال له عبد الله ألك امرأة تأوي اليها قال نعم قال ألك مسكن تسكنه قال نعم قال فأنت
من الاغنياء قال فان لي خادما قال فأنت من الملوك قال أبو عبد الرحمن وجاء ثلاثة نفر الى عبد الله بن عمرو وأنا عنده فقال لهم ما شئتم
ان شئتم رجعتم الينا فأعطيناكم ما يسر الله لكم وان شئتم ذكرنا أمركم للسلطان وان شئتم صبرتم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيامة الى الجنة بأربعين خريفا قالوا فانا نصبر لا نسأل شيئا أخرجه مسلم

ت أبو جحيفة
خ م أم عطية وكنيتها نسيبة
خ م د س أنس
خ م ط عائشة
ف والكتابة عليه السلام لحم البقر
م جويرية
د ابن عباس
د بشير بن يسار
أبو لاس
ت أبو ذر
ت عائشة
خ م ت أبو هريرة
ت أنس
ت أبو هريرة
م أبو عبد الرحمن الحبلي

ت د جابر ابو سعيد

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل اغنيائهم باربعين خريفا اخرجه الترمذي ط قال جلست في عصابة
من ضعفاء المهاجرين وان بعضهم ليستتر ببعض من العري وقارئ يقرأ علينا اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا فلما
قام علينا رسول الله سكت القارئ فسلم ثم قال ما كنتم تصنعون قلنا يا رسول الله كان قارئ لنا يقرأ علينا فكنا نستمع الى كتاب الله عز وجل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي جعل من امتي من امرت ان اصبر نفسي معهم وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وسطنا
ليعدل بنفسه فينا ثم قال بيده هكذا فتحلقوا وبرزت وجوههم قال فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم عرف منهم احدا غيري ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابشروا صعاليك المهاجرين بالنور التام يوم القيامة تدخلون الجنة قبل اغنياء الناس بنصف يوم وذلك
خمسمائة سنة اخرجه ابو داود واخرج الترمذي منه آخره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل
اغنيائهم بخمسمائة سنة ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار

خ م ت ابن عباس وعمران بن حصين

فرايت اكثر اهلها النساء اخرجه البخاري والترمذي عنهما ومسلم عن ابن عباس وحده ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

خ م اسامة بن زيد

قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد محبوسون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وقمت على
باب النار فاذا عامة من دخلها النساء اخرجه البخاري ومسلم ط قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابغوني في ضعفائكم

د ت س ابو هريرة

فانما ترزقون وتنصرون بضعفائكم اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي ط قال راى سعد ان له فضلا على من دونه فقال

خ س مصعب بن سعد

رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم اخرجه البخاري وفي رواية النسائي انه ظن ان له فضلا على من
دونه من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما ينصر الله هذه الامة بضعيفها بدعوتهم وصلاتهم واخلاصهم ط

م ابو هريرة

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رب اشعث مدفوع بالابواب لو اقسم على الله لابره اخرجه مسلم ط ان النبي صلى الله عليه وسلم

خ ط

قال ما بعث الله نبيا الا رعى غنم فقال اصحابه وانت قال نعم كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة اخرجه البخاري واخرجه الموطأ و
لم يذكر القراريط ط قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني لاحبك فقال انظر ما تقول قال والله اني لاحبك ثلث

ت عبد الله بن مغفل

مرات قال ان كنت تحبني فاعد للفقر تجفافا فان الفقر اسرع الى من يحبني من السيل الى منتهاه اخرجه الترمذي ط قال انا لجلوس مع رسول الله صلى

ت على

الله عليه وسلم اذ طلع علينا مصعب بن عمير ما عليه الا بردة له مرقوعة بفرو فلما راه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى للذي كان فيه من النعمة
والذي هو فيه اليوم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بكم اذا غدا احدكم في حلة وراح في حلة اخرى ووضعت بين يديه صحفة
ورفعت اخرى وسترتم بيوتكم كما تستر الكعبة قالوا يا رسول الله نحن يومئذ خير منا اليوم نكفى المؤنة ونتفرغ للعبادة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بل انتم اليوم خير منكم يومئذ اخرجه الترمذي ط ان رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رحل الى فضالة بن عبيد وهو

د س عبد الله بن بريدة

بمصر فقدم عليه فقال اني لم آتك زائرا ولكني سمعت انا وانت حديثا من رسول الله صلى الله عليه وسلم رجوت ان يكون منه عندك
علم قال ما هو قال كذا وكذا قال فما لي اراك شعثا وانت امير الارض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا عن كثير من
الارفاه قال فما لي لا ارى عليك حذاء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ان نحتفي احيانا هذه رواية ابي داود وفي رواية
النسائي عن عبد الله بن شقيق قال كان رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عاملا بمصر فاتاه رجل من اصحابه فاذا هو شعث الراس
مشعان فقلت ما لي اراك شعثا وانت امير قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهانا عن الارفاه قلنا وما الارفاه قال الترجل كل يوم

د ابو امامة بن ثعلبة الانصاري

ط قال ذكر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما عنده الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تسمعون الا تسمعون ان البذاذة
من الايمان ان البذاذة من الايمان يعني التقحل اخرجه ابو داود ط قال استسقى يوما عمر فجيء بماء قد شيب بعسل فقال انه لطيب

زيد بن اسلم

لكني اسمع الله عز وجل نعى على قوم شهواتهم فقال اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها فاخاف ان تكون حسناتنا عجلت
لنا فلم يشربه اخرجه ط كان يحدث ابن عوف قال مغفرة اتي بطعام ليلا وكان ظل يومه صائما فبكى وقال ذهب الاولون لم تكلمهم

رجل

الدنيا من حسناتهم شيئا وانا ابتلينا بالضراء فصبرنا ثم ابتلينا بالسراء فلم نصبر وكفى له مري من الشر ان يشار اليه بالاصابع اخرجه

جابر

ط قال ذكر رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبادة واجتهاد وذكر آخر بورع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعدل

الورع لشئ اخرجه ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين وفي رواية لا يبلغ العبد حقيقة التقوى
حتى يدع ما لا باس به حذرا مما به الباس اخرجه الترمذي ط الفصل الثاني فيما كان النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه عليه من الفقر ط قالت كان ياتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو التمر والماء الا ان نوتى باللحيم وفي رواية قالت ما
شبع ال محمد من خبز البر ثلثا حتى مضى لسبيله وفي اخرى قالت ما شبع ال محمد منذ قدم المدينة من طعام البر ثلث ليال تباعا حتى قبض
وفي اخرى ما شبع ال محمد من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي اخرى قالت ما اكل آل محمد اكلتين
في يوم واحد الا احدهما تمر وفي اخرى كانت تقول لعروة والله يا ابن اختي ان كنا لننظر الى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلثة اهلة
في شهرين وما اوقد في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار قال قلت يا خالة فما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء
الا انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار وكانت لهم منايح فكانوا يرسلون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
من البانها فيه لقيتا وفي اخرى قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين شبع الناس من الاسودين التمر والماء وفي
رواية وما شبعنا من الاسودين هذه روايات البخاري ومسلم ولمسلم ايضا قالت لقد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما شبع من خبز
وزيت في يوم واحد مرتين واخرج الترمذي الرواية الاولى الى قوله والماء والرابعة وله في اخرى عن مسروق قال دخلت على عائشة
فدعت لي بطعام فقالت ما اشبع فاشاء ان ابكي الا بكيت قلت لم قالت اذكر الحال التي فارق عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم
الدنيا والله ما شبع من خبز ولحم مرتين في يوم ط قال ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من طعام ثلثة ايام تباعا حتى قبض وفي رواية قال ابو
حازم رايت ابا هريرة يشير باصبعه مرارا يقول والذي نفس ابي هريرة بيده ما شبع نبي الله صلى الله عليه وسلم ثلثة ايام تباعا من خبز
حنطة حتى فارق الدنيا اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري ان ابا هريرة مر بقوم بين ايديهم شاة مصلية فدعوه فابى ان ياكل وقال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير واخرج الترمذي الرواية الثانية ط سمع يقول ما كان يفضل عن اهل
بيت النبي صلى الله عليه وسلم خبز الشعير اخرجه الترمذي ط قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة واهله طاويا لا
يجدون عشاء وانما كان اكثر خبزهم خبز الشعير اخرجه الترمذي ط سمع النعمن بن بشير يقول الستم في طعام وشراب ما شئتم لقد رايت
نبيكم وما يجد من الدقل ما يملاء به بطنه اخرجه مسلم والترمذي ط قال ذكر عمر ما اصاب الناس من الدنيا فقال لقد رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوي ما يجد من الدقل ما يملاء به بطنه اخرجه مسلم وقال فيه بعض الرواة عن النعمن بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم
فجعله من مسنده ط قال كنا ناتي انس بن مالك وخبازه قائم فيقدم الينا الطعام فيقول انس كلوا فما اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
راى رغيفا مرققا حتى لحق بالله ولا راى شاة سميطا بعينه حتى لحق بالله اخرجه البخاري ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد اخفت في الله وما يخاف احد ولقد اوذيت في الله وما يوذى احد ولقد اتت علي ثلاثون من بين يوم وليلة وما لي ولبلال طعام
الا شئ يواريه ابط بلال اخرجه الترمذي قال ومعنى هذا الحديث حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم هاربا من مكة ومعه بلال انما كان
مع بلال من الطعام ما يحمل تحت ابطه ط قالت لما فتحت خيبر قلنا الآن نشبع من التمر اخرجه البخاري ط قال ما شبعنا من تمر
حتى فتحنا خيبر اخرجه البخاري ط قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عندي شئ ياكله ذو كبد الا شطر شعير في رف
لي فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني هذه رواية البخاري ومسلم وفي رواية الترمذي قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم و
عندنا شطر من شعير في رف فاكلنا منه ما شاء الله ثم قلت للجارية كيليه فكالته فلم يلبث ان فني قالت فلو كنا تركناه لاكلنا
منه اكثر من ذلك ط قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي في ثلثين صاعا من شعير اخرجه البخاري
ومسلم والنسائي ط قال رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ومشيت الى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهالة سنخة ولقد سمعته
يقول ما اصبح لال محمد الا صاع ولا امسى وانهم لتسعة ابيات اخرجه البخاري والترمذي وفي رواية النسائي عن انس انه مشى
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهالة سنخة قال ولقد رهن رسول الله درعا عند يهودي بالمدينة فاخذ منه شعيرا لاهله ط
قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة بعشرين صاعا من طعام اخذه لاهله اخرجه الترمذي والنسائي ط

عطية السعدي ت
عائشة م ت
ابو هريرة خ م ت
ابو امامة ت
ابن عباس
سماك بن حرب م ت
النعمن بن بشير م
قتادة خ
انس ت
عائشة ابن عمر خ
عائشة خ م ت
عائشة خ م ت س
انس خ ت س
ابن عباس ت س

علي ١٧١

وقال لقد خرجت في يوم شات من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخذت اهابا معطونا فجوبت وسطه فادخلته عنقي وشددت
وسطي فحزمته بخوص النخل واني لشديد الجوع ولو كان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام لطعمت منه فخرجت التمس شيئا فمررت بيهودي
في مال له وهو يسقي ببكرة له فاطلعت عليه من ثلمة الحائط فقال ما لك يا اعرابي هل لك في دلو بتمرة فقلت نعم فافتح الباب حتى ادخل ففتح فدخلت فاعطاني
دلوه فكلما نزعت دلوا اعطاني تمرة حتى اذا امتلأت كفي ارسلت دلوه وقلت حسبي فاكلتها ثم جرعت من الماء فشربت ثم جئت المسجد

ابو هريرة

فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه اخرجه الترمذي وعنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم او ليلة فاذا هو بابي بكر وعمر فقال ما
اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع يا رسول الله قال وانا والذي نفسي بيده لاخرجني الذي اخرجكما قوموا فقاموا معه فاتى رجلا من
الانصار فاذا هو ليس في بيته فلما راته المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اين فلان قالت ذهب يستعذب
لنا الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ثم قال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني قال فانطلق فجاءهم
بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا واخذ المدية فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك والحلوب فذبح لهم فاكلوا من الشاة ومن
ذلك العذق وشربوا فلما ان شبعوا ورووا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من
بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم هذه رواية مسلم وفي رواية الموطأ قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فوجد ابا بكر
وعمر فسالهما عن خروجهما فقالا اخرجنا الجوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما اخرجني الا الجوع فذهبوا الى ابي الهيثم بن التيهان فامر لهم
بشعير عندهم يعمل وقام يذبح شاة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نكب عن ذات الدر فذبح لهم شاة واستعذب لهم ماء فعلق في نخلة
ثم اتوا بذلك الطعام فاكلوا منه وشربوا من ذلك الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتسألن عن نعيم هذا اليوم وفي رواية الترمذي قال خرج
النبي صلى الله عليه وسلم في ساعة لم يخرج فيها ولا يلقاه فيها احد فاتاه ابو بكر فقال ما جاء بك يا ابا بكر قال خرجت القى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وانظر في وجهه والتسليم عليه فلم يلبث ان جاء عمر فقال ما جاء بك يا عمر قال الجوع يا رسول الله قال وانا قد وجدت بعض

ابو الهيثم

ذلك فانطلقوا الى منزل ابي الهيثم بن التيهان الانصاري وكان رجلا كثير النخل والشاء ولم يكن له خدم فلم يجدوه فقالوا لامرأته
اين صاحبك فقالت انطلق يستعذب لنا الماء ولم يلبثوا ان جاء ابو الهيثم بقربة يزعبها فوضعها ثم جاء يلتزم النبي صلى الله عليه وسلم
ويفديه بابيه وامه ثم انطلق بهم الى حديقته فبسط لهم بساطا ثم انطلق الى نخلة فجاء بقنو فوضعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم افلا تنقيت لنا من رطبه
فقال يا رسول الله اني اردت ان تخيروا او قال تخيروا من رطبه وبسره فاكلوا وشربوا من ذلك الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا والذي
نفسي بيده من النعيم الذي انتم مسؤلون عنه يوم القيمة ظل بارد ورطب طيب وماء بارد فانطلق ابو الهيثم ليصنع لهم طعاما فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تذبحن
ذات در فذبح لهم عناقا او جديا فاتاهم به فاكلوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختر منهما فقال يا نبي الله اختر لي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار
مؤتمن خذ هذا فاني رايته يصلي واستوص به معروفا فانطلق ابو الهيثم الى امرأته فاخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت امرأته ما انت ببالغ
فيه ما قال النبي صلى الله عليه وسلم الا ان تعتقه قال فهو عتيق فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة الا وله بطانتان بطانة
تامره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تالوه خبالا ومن يوق بطانة السوء فقد وقي وعن ابي هريرة انه كان يقول الله الذي لا اله الا هو ان كنت لاعتمد

ابو هريرة

بكبدي على الارض من الجوع وان كنت لاشد الحجر على بطني من الجوع ولقد قعدت يوما على طريقهم الذي يخرجون منه فمر ابو بكر فسالته عن
اية من كتاب الله ما سالته الا ليستتبعني فمر فلم يفعل ثم مر عمر فسالته عن اية من كتاب الله ما سالته الا ليستتبعني فمر ولم يفعل ثم مر بي ابو القاسم
صلى الله عليه وسلم فتبسم حين راني وعرف ما في وجهي وما في نفسي ثم قال ابا هر قلت لبيك يا رسول الله قال الحق ومضى فاتبعته فدخل فاستاذن
فاذن لي فدخل فوجد لبنا في قدح فقال من اين هذا اللبن قالوا اهداه لك فلان او فلانة قال ابا هر قلت لبيك يا رسول الله قال الحق الى اهل الصفة
فادعهم لي وذكر الحديث بطوله ويجيء في المعجزات من كتاب النبوة من حرف النون وفي رواية اخرى مختصرا قال اصابني جهد شديد فلقيت
عمر بن الخطاب فاستقراته اية من كتاب الله فدخل داره وفتحها علي فمشيت غير بعيد فخررت لوجهي من الجهد والجوع فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قائم على راسي فقال يا ابا هر فقلت لبيك يا رسول الله وسعديك فاخذ بيدي فاقامني وعرف الذي بي فانطلق بي الى رحله فامر لي بعس
من لبن فشربت منه ثم قال عد يا ابا هر فعدت فشربت ثم قال عد فعدت فشربت حتى استوى بطني فصار كالقدح قال فلقيت

عمر وذكرت له الذي كان من امري وقلت له فتى الله ذلك من كان احق به منك يا عمر والله لقد استقرأتك الآية ولانا اقرأ لها منك قال عمر
والله لان اكون ادخلتك احب الي من ان يكون لي مثل حمر النعم اخرجه البخاري واخرج الترمذي تمام الرواية الاولى التي تجيء في المغازي ولذلك
لم اعلم له هنا علامة ط قال ان الناس كانوا يقولون اكثر ابو هريرة واني كنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم لشبع بطني حين لا اكل الخمير ولا
البس الحرير ولا يخدمني فلان وفلان وكنت الصق بطني بالحصباء من الجوع وان كنت لاستقرئ الرجل الآية هي معي كي ينقلب بي فيطعمني وكان خير
الناس للمسكين جعفر بن ابي طالب كان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته حتى ان كان ليخرج الينا العكة التي ليس فيها شيء فيشقها فنلعق
ما فيها هذه رواية البخاري وفي رواية الترمذي قال ان كنت لاسأل الرجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الآيات من القرآن انا اعلم
بها منه ما اسأله الا ليطعمني شيئا وكنت اذا سألت جعفر بن ابي طالب لم يجبني حتى يذهب بي الى منزله فيقول لامرأته يا اسماء اطعمينا فاذا اطعمتنا
اجابني وكان جعفر يحب المساكين ويجلس اليهم ويحدثهم ويحدثونه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنيه بابي المساكين هذا الحديث قد اخرجه الحميدي
رحمه الله في كتابه وحده مفردا في افراد البخاري والذي قبله ايضا مفردا في افراد البخاري وكلاهما يشتركان في معنى واحد وقد كان الاولى به ان لا
يفرقهما في موضعين اللهم الا ان يكون قد ادرك فيهما ما اوجب تفريقهما وما اظنه الا ذكر جعفر بن ابي طالب والله اعلم ط قال انهم اصابهم جوع فاعطاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرة تمرة اخرجه الترمذي ط قال لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طعامنا الا ورق الحبلة حتى
قرحت اشداقنا اخرجه مسلم ط قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا ثيابنا عن حجر حجر الى بطوننا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن حجرين اخرجه الترمذي ط قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نلتمس وجه الله فوقع اجرنا على الله فمنا من مات لم يأكل من اجره شيئا منهم مصعب
بن عمير قتل يوم احد فلم نجد ما نكفنه به الا بردة اذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه واذا غطينا رجليه خرج رأسه فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نغطي رأسه وان نجعل على رجليه من الاذخر ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وعند ابي داود قال مصعب
بن عمير قتل يوم احد ولم يكن له الا نمرة كنا اذا غطينا بها رأسه وذكر الحديث الى قوله من الاذخر واخرجه النسائي ايضا ط قال رأيت سبعين
من اصحاب الصفة ما منهم رجل عليه رداء اما ازار واما كساء قد ربطوا في اعناقهم فمنها ما يبلغ نصف الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه بيده
كراهية ان ترى عورته اخرجه البخاري ط قال رأيت عمر وهو يومئذ امير المؤمنين وقد رقع بين كتفيه برقاع ثلث لبد بعضها على بعض اخرجه
الموطأ ط قال اخبرني عمر بن الخطاب رض قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو متكئ على رمل حصير فرأيت اثره في جنبه وفي الحديث
قصة هذا لفظ الترمذي والقصة هي حديث ايلاء النبي صلى الله عليه وسلم من ازواجه وهو مذكور في كتاب تفسير القرآن في سورة التحريم من حرف
التاء وقد اخرجه بطوله البخاري ومسلم ولم يخرج الترمذي الا هذا الفصل ط قال ابتلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالضراء فصبرنا ثم ابتلينا
بالسراء بعده فلم نصبر اخرجه الترمذي ط قال كنا عند ابي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان فتمخط فقال بخ بخ ابو هريرة يتمخط في
الكتان لقد رأيتني واني لاخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة مغشيا علي فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي ويرى
اني مجنون وما بي من جنون ما بي الا الجوع اخرجه البخاري والترمذي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى يخر رجال من قامتهم في الصلاة
من الخصاصة وهم اصحاب الصفة حتى يقول الاعراب او مجانون فاذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف اليهم فقال لو تعلمون ما لكم
عند الله لاحببتم ان تزدادوا فاقة وحاجة قال فضالة وانا يومئذ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه الترمذي

## الكتاب الثالث من حرف الزاء في الزينة وفيه سبعة ابواب الباب الاول

في الحلي وفيه فصلان ط الفصل الاول في الخاتم وفيه فرعان ط الفرع الاول فيما يجوز منه وما لا يجوز ط

انه رأى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا ثم ان الناس صنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاتمه فطرح الناس خواتيمهم وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة في يمينه فيه فص حبشي كان يجعل فصه مما يلي كفه وفي
رواية قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتابا او اراد ان يكتب فقيل له انهم لا يقرؤن كتابا الا مختوما فاتخذ خاتما من فضة ونقشه محمد رسول الله
صلى الله عليه وسلم كاني انظر الى بياضه في يده فقلت لقتادة من قال نقشه محمد رسول الله قال انس وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتخذ الخاتم من فضة ونقش فيه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال للناس اني اتخذت خاتما من فضة ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش

خ ت ابو هريرة
ف في تخريج حديث ابي هريرة
ت ابو هريرة
عتبة بن غزوان
ابو طلحة
خ م د ت س خباب بن الارت
خ ابو هريرة
انس
ابن عباس
ت عبدالرحمن بن عوف
خ ت محمد بن سيرين
ت فضالة بن عبيد
خ م د ت س انس بن مالك

احد على نقشه هذه روايات البخاري ومسلم وللبخاري ايضا قال اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فقال انا اتخذنا خاتما ونقشنا فيه نقشا
فلا ينقش عليه احد قال فاني لارى بريقه في خنصره وفي اخرى له انه اراد ان يكتب الى رهط واناس من العجم فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا عليه
خاتم فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله كاني انظر الى وبيص او لبصيص الخاتم في اصبع النبي صلى الله عليه وسلم او كفه وله في اخرى ان ابا بكر
لما استخلف كتب له وكان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر وفي له قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في يده وفي يد
ابى بكر بعده وفي يد عمر بعد ابي بكر فلما كان عثمان جلس على بئر اريس واخرج الخاتم فجعل يعبث به فسقط قال فاختلفنا ثلثة ايام مع
عثمان فننزح البئر فلم نجده وفي اخرى له قال سئل انس اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما قال اخر ليلة العشاء الى شطر الليل ثم اقبل علينا
بوجهه فكاني انظر الى وبيص خاتمه وقال ان الناس قد صلوا وناموا وانكم لن تزالوا في صلوة ما انتظرتموها وفي اخرى له ان نبي الله صلى
الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة وكان فصه منه ولمسلم قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى
وفي اخرى له قال انهم سألوا انسا عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخر رسول الله العشاء ذات ليلة الى شطر الليل او
كاد يذهب شطر الليل ثم جاء فقال ان الناس قد صلوا وناموا وانكم لن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة قال انس كاني انظر الى
وبيص خاتمه من فضة ورفع اصبعه اليسرى بالخنصر وفي اخرى له قال نظرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة حتى كان قريبا من نصف
الليل ثم جاء فصلى ثم اقبل علينا بوجهه فكانما انظر الى وبيص خاتمه في يده وفي اخرى له مثل الرواية الرابعة من المتفق ولم يذكر فيها محمد رسول
الله وله في اخرى نحو الرواية الثالثة من المتفق قال اراد ان يكتب الى العجم وله في اخرى قال اراد ان يكتب الى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل
انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما حلقته فضة ونقش فيه محمد رسول الله وفي رواية لابي داود الرواية الاولى
من المتفق وله في اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى بعض الاعاجم فقيل له انهم لا يقرؤن كتابا الا بخاتم فاتخذ خاتما
من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وفي اخرى بمعناه وزاد فكان في يده حتى قبض وفي يد ابي بكر حتى قبض وفي يد عمر حتى قبض وفي يد عثمان
فبينا هو عند بئر اذ سقط في البئر فامر بها فنزحت فلم يقدر عليه وله في اخرى قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق فصه حبشي
وله في اخرى قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من فضة كله فصه منه وله في اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم
القاه واخرجه الترمذي قال لما اراد نبي الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى العجم قيل له ان العجم لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم فاصطنع خاتما قال فكاني
انظر الى بياضه في كفه وله في اخرى قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة وفصه حبشيا وفي اخرى له وفصه منه وله في اخرى
قال كان نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر وله في اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع خاتما
من ورق ونقش فيه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنقشوا عليه نهى ان ينقش احد على خاتمه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرجه النسائي
مثل الرواية الثانية والثالثة من المتفق ومثل الرواية الثالثة من افراد مسلم ومثل رواية الخامسة من روايات ابي داود وله في اخرى
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اتخذ حلقة من فضة فقال من اراد ان يصوغ عليه فليفعل ولا تنقشوا على نقشه وله في اخرى ان
النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق فصه حبشي ونقش فيه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وله في اخرى قال لا تستضيئوا بنار
المشركين ولا تنقشوا على خواتيمكم عربيا وله في اخرى نحو الرواية الثانية من افراد مسلم ط قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع
خاتما من ذهب فكان يجعل فصه في باطن كفه اذا لبسه فصنع الناس ثم انه جلس على المنبر فنزعه وقال اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه
من داخل فرمى به ثم قال والله لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم زاد في رواية وجعله في يده اليمنى هذه رواية البخاري ومسلم وللبخاري نحوه
وقال ولا احسبه قال الا في يده اليمنى وله في اخرى قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يد ابي بكر ثم
كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان حتى وقع في بئر اريس نقشه محمد رسول الله وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب
وجعل فصه مما يلي بطن كفه ونقش فيه محمد رسول الله فاتخذ الناس مثله فلما راهم قد اتخذوها رمى به وقال لا البسه ابدا ثم اتخذ خاتما
من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان في
بئر اريس وله في اخرى مختصرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتما من ذهب فنبذه وقال لا البسه فنبذ الناس خواتيمهم ولمسلم قال اتخذ

معيقيب

٢ م ط ت د س
ابن عمر

النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا وكان اذا لبسه
وجعل فصه مما يلي بطن كفه وهو الذي سقط من معيقيب في بئر اريس واخرجه الموطأ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتما من ذهب ثم قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم فنبذه وقال لا البسه ابدا قال فنبذ الناس خواتيمهم واخرجه ابو داود بمثل الرواية الثالثة من افراد البخاري الى قوله ثم اتخذ خاتما
من فضة ثم قال نقش فيه محمد رسول الله ثم لبس الخاتم بعده ابو بكر ثم لبسه بعد ابي بكر عمر ثم لبسه عثمان حتى وقع في بئر اريس قال ابو داود ولم يختلف الناس
على عثمان حتى سقط الخاتم من يده وله في اخرى قال في هذا الخبر فنقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا ثم ساق الحديث
كذا ذكره ابو داود وله في اخرى بهذا الخبر قال فالتمسوه فلم يجدوا فاتخذ عثمان خاتما ونقش فيه محمد رسول الله قال فكان يختم او يتختم به واخرجه
الترمذي والنسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم صنع خاتما من ذهب فتختم به في يمينه ثم جلس على المنبر فقال اني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني ثم
نبذه ونبذ الناس خواتيمهم واخرجه النسائي ايضا بمثل رواية مسلم الموقوفة وللنسائي في اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتما من ذهب ثلثة
ايام فلما رآه اصحابه فشت خواتيم الذهب فرمى به فلا ندري ما فعل ثم امر بخاتم من فضة فامر ان ينقش فيه محمد رسول الله فكان في يد النبي صلى الله
عليه وسلم وفي يد ابي بكر حتى مات وفي يد عمر حتى مات وفي يد عثمان ست سنين من عمله فلما كثرت الكتب عليه دفعه الى رجل من الانصار فكان
يختم به فخرج الانصاري الى قليب لعثمان فسقط فالتمس فلم يوجد فامر بخاتم مثله ونقش محمد رسول الله وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ
خاتما من ذهب وكان يجعل فصه في باطن كفه فاتخذ الناس خواتيم ذهب فطرحه رسول الله وطرح الناس خواتيمهم فاتخذ خاتما من فضة فكان
يختم به ولا يلبسه ط قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من حديد فقال ما لي ارى عليك حلية اهل النار ثم جاءه وعليه خاتم من صفر فقال — دت س بريدة
ما لي اجد منك ريح الاصنام ثم اتاه وعليه خاتم من ذهب فقال ما لي اراك عليك حلية اهل الجنة قال من اي شيء اتخذه قال من ورق ولا تتمه
مثقالا هذه رواية الترمذي وفي رواية ابي داود ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال ما لي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم
جاء وعليه خاتم من حديد فقال ما لي ارى عليك حلية اهل النار فطرحه فقال يا رسول الله من اي شيء اتخذه الحديث وفي رواية النسائي مثل ابي داود الا
انه قدم ذكر الحديد على ذكر الشبه ط وجدته من قبل امه ابو ذباب عن جده قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديد ملوي عليه فضة قال فربما كان — د س اياس بن الحرث
في يدي قال وكان المعيقيب على خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه ابو داود والنسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب اخرجه — م ابن المعيقيب
البخاري ومسلم والنسائي وللنسائي ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهاني عن تختم الذهب ط قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب — خ م س ابو هريرة
اخرجه الترمذي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه وطرحه وقال يعمد احدكم الى جمرة من نار فيطرحها في يده — ت عمران بن حصين
فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك انتفع به قال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم ط — م ابن عباس
ان رجلا قدم من نجران الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من ذهب فاعرض عنه رسول الله وقال انك جئتني وفي يدك جمرة من نار وفي اخرى — س ابو سعيد
قال اقبل رجل من البحرين الى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم فلم يرد عليه وكان في يده خاتم من ذهب وجبة حرير فالقاهما ثم سلم فرد عليه السلام فقال
يا رسول الله اتيتك آنفا فاعرضت عني قال انه كان في يدك جمرة من نار قال لقد جئت اذا بجمر كثير قال ان ما جئت به ليس باجزأ عنا من
حجارة الحرة ولكنه متاع الحيوة الدنيا قال بماذا اتختم قال حلقة من حديد او ورق او صفر اخرجه النسائي ط ان رجلا كان جالسا عند النبي صلى الله — س البراء
عليه وسلم وعليه خاتم من ذهب وفي يد النبي صلى الله عليه وسلم مخصرة فضرب بها نبي الله صلى الله عليه وسلم اصبعه فقال الرجل ما لي يا رسول الله قال الا
تطرح هذا الذي في اصبعك فاخذه الرجل فرمى به فرآه النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فقال ما فعل الخاتم قال رميت به قال ما بهذا امرتك انما امرتك تبيعه
فتستعين بثمنه اخرجه النسائي وقال هذا حديث منكر ط ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر في يده خاتما من ذهب فجعل يقرعه بقضيب معه فلما — س ابو ثعلبة الخشني
غفل النبي صلى الله عليه وسلم القاه قال ما ارانا الا قد اوجعناك واغرمناك وفي اخرى عن ابي ادريس الخولاني مرسلا ان رجلا ممن
ادرك النبي صلى الله عليه وسلم لبس خاتما من ذهب نحوه اخرجه النسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما فلبسه قال شغلني — س ابن عباس
هذا عنكم منذ اليوم اليه نظرة واليكم نظرة ثم القاه اخرجه النسائي ط قال انا اكره ان يلبس الغلمان شيئا من الذهب لانه بلغني ان رسول الله — ط مالك
صلى الله عليه وسلم نهى عن التختم بالذهب وانا اكرهه للرجال الكبير منهم والصغير اخرجه الموطأ ط قالت قدمت على رسول الله صلى — د عائشة
الله عليه وسلم حلية اهداها له النجاشي فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي قالت فاخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعود معرضا عنه او ببعض

اصابعه ثم دعا امامة بنت ابي العاص من ابنته زينب فقال تحلي بهذا يا بنية اخرجه ابو داود ط ان النساء كن يلبسن الفتخ والخواتيم والخرص والسخا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان ذلك مما كن يلبسنه اولادهن الذكور اخرجه ط قال رايت على عائشة خواتيم الذهب اخرجه
ط قال عمر يعني المصيب مالي اري عليك خاتم الذهب قال قد رآه من هو خير منك فلم يعبه قال من هو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخرجه النسائي ط الفرع الثاني في اي اصبع يلبس الخاتم قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اجعل خاتمي في هذه او في التي تليها
واشار الى الوسطى والتي تليها هذه رواية مسلم واخرجه الترمذي قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القسي والميثرة الحمراء وان البس
خاتمي في هذه وفي هذه واشار الى السبابة والوسطى واخرجه ابو داود بنحوه في جملة حديث وقد ذكر في الباب السادس من هذا الكتاب وفي رواية
النسائي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي سل الله الهدى والسداد ونهاني ان اجعل الخاتم في هذه وهذه واشار يعني بالسبابة
والوسطى وله في اخرى قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخاتم في السبابة والوسطى ط ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه
اخرجه ابو داود والنسائي وقال ابو داود وقال شريك واخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الحديث عنه من سلاس
هذا الطريق ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه وفي اخرى كاني انظر الى بياض خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في اصبعه اليسرى وفي
اخرى اصبعه اليسرى الخنصر اخرجه النسائي ط قال رايت على الصلت بن عبد الله بن نوفل بن عبد المطلب خاتما في خنصره اليمنى فقلت له ما هذا
قال رايت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا وجعل فصه الى ظاهره قال ولا اخال ابن عباس الا قد كان يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يلبسه كذلك اخرجه ابو داود وفي رواية الترمذي عن الصلت قال رايت ابن عباس يتختم في يمينه ولا اخاله الا قال رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتختم في يمينه ط قال رايت ابن ابي رافع يتختم في يمينه فسالته عن ذلك فقال رايت عبد الله بن جعفر يتختم في يمينه وقال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه هذه رواية الترمذي واخرجه النسائي ط عن ابن ابي رافع عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يتختم في يمينه وعن ابيه كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما اخرجه الترمذي ط ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره وكان فصه
في باطن كفه وفي رواية عن نافع ان ابن عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء
نزع خاتمه اخرجه الترمذي والنسائي زاد رزين كان في يده اليسرى ط الفصل الثالث في انواع من الحلي متفرقة ط قال كنت
قاعدا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتته امراة فقالت يا رسول الله سوارين من ذهب قال سوارين من نار قالت يا رسول الله طوق
من ذهب قال طوق من نار قالت يا رسول الله قرطين من ذهب قال قرطين من نار قال فكان عليها سواران من ذهب فرمت
قالت يا رسول الله ان المراة اذا لم تتزين لزوجها صلفت عنده قال ما يمنع احداكن ان تصنع قرطين من فضة ثم تصفره بزعفران
او بعبير اخرجه النسائي ط قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى عليها مسكة ذهب فقال رسول الله الا اخبرك بما هو احسن من
هذا لو نزعت هذا وجعلت مسكتين من ورق وصفرتهما بزعفران كانتا احسن اخرجه النسائي ط قال جاءت هند بنت هبيرة
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يدها فتخ من ذهب اي خواتيم ضخام فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب يدها فدخلت على فاطمة
تشكو اليها الذي صنع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتزعت فاطمة سلسلة في عنقها من ذهب قالت هذه اهداها ابو حسن فدخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم والسلسلة في يدها فقال يا فاطمة ايغرك ان يقول الناس ابنة رسول الله وفي يدها سلسلة من
نار ثم خرج ولم يقعد فارسلت فاطمة بالسلسلة الى السوق فباعتها واشترت بثمنها غلاما وقال مرة عبدا وذكر كلمة معناها
فاعتقته فحدث بذلك فقال الحمد لله الذي انجى فاطمة من النار اخرجه النسائي ط ان اسماء بنت يزيد حدثته ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة تقلدت قلادة من ذهب قلدت في عنقها مثلها من النار يوم القيمة وايما امراة جعلت في
اذنها خرصا من ذهب جعل الله في اذنها مثله خرصا من النار يوم القيمة اخرجه ابو داود والنسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يا معشر النساء ما لكن في الفضة ما تحلين به اما ليس منكن امراة تحلى ذهبا وتظهره الا عذبت به اخرجه ابو داود والنسائي ط
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمنع اهل الحلية والحرير ويقول ان كنتم تحبون حلية الجنة وحريرها فلا تلبسوها في الدنيا اخرجه
النسائي ط قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الذهب الا مقطعا اخرجه النسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من

ابن عباس وبلال
هشام بن عروة
سعيد بن المسيب
م د ت س
علي
د س
علي
س
انس
د س
محمد بن اسحق
ت س
حماد بن سلمة
جعفر بن محمد
د
ابن عمر
ت س
انس
ت س
ابو هريرة
س
عائشة
س
ثوبان
د س
محمود بن عمرو الانصاري
د س
اخت لحذيفة
س
عقبة بن عامر
س
ابن عمر
د
ابو هريرة

احب ان يحلق جبينه حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب ومن احب ان يطوق جبينه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب
ومن احب ان يسور جبينه بسوار من نار فليسوره سوارا من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها اخرجه ابو داود ط ان مولاة
لهم ذهبت بابنة الزبير الى عمر بن الخطاب وفي رجلها اجراس فقطعها عمر وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مع كل جرس
شيطانا اخرجه ابو داود ط مولاة عبد الرحمن بن حيان الانصاري كانت عند عائشة اذ دخل عليها بجارية وعليها جلاجل يصوتن
فقالت لا تدخلنها علي الا ان تقطعن جلاجلها وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس ط قال
اصيب انفي يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذت انفا من ورق فانتن علي فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتخذ انفا من ذهب
اخرجه الترمذي وابو داود والنسائي ط ان قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت من فضة اخرجه الترمذي وابو داود وفي رواية
النسائي عن انس كان نعل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة وقبيعة سيفه فضة وما بين ذلك حلق الفضة وعن الحسن قال كانت
قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة ط قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة قال طالب
فسالته عن الفضة فقال كانت قبيعة السيف فضة اخرجه الترمذي ط قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة اخرجه
النسائي ط قال كان سيف الزبير محلى بالفضة قال هشام وكان سيف عروة محلى بالفضة اخرجه البخاري ط الباب
الثاني في خضاب البدن والشعر وفيه فصلان الفصل الاول في خضاب الشعر ط ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي واخرجه الترمذي ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود اخرجه النسائي
ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود اخرجه النسائي وقال كلاهما غير محفوظ يعني حديث الزبير وابن عمر ط
قال مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قد خضب بالحناء فقال ما احسن هذا ثم مر آخر قد خضب بالحناء والكتم فقال هذا احسن من هذا ثم مر آخر
قد خضب بالصفرة فقال هذا احسن من هذا كله اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احسن ما غير به الشيب الحناء و
الكتم اخرجه الترمذي وابو داود والنسائي الا انه قال ان افضل ط كان يصفر بالصفرة حتى تمتلئ ثيابه من الصفرة فقيل لم تصبغ
بالصفرة قال اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ولم يكن شيء احب اليه منها وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عمامته
اخرجه ابو داود والنسائي وللابي داود ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس النعال السبتية ويصفر لحيته بالورس والزعفران وكان
ابن عمر يفعله ط قال ثابت سئل انس عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو شئت ان اعد شمطات كن في راسه فعلت
قال ولم يختضب زاد في رواية وقد اختضب ابو بكر بالحناء والكتم واختضب عمر بالحناء بحتا اخرجه البخاري ومسلم واختصره ابو داود
وقال قال سئل انس عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكر انه لم يخضب ولكن خضب ابو بكر وعمر وفي رواية للبخاري عن قتادة قال سالت
انسا هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم قال لا انما كان شيء في صدغيه وفي اخرى لهما عن ابن سيرين قال سالت انسا اخضب النبي
صلى الله عليه وسلم قال لم يبلغ من الشيب الا قليلا زاد في رواية عنه وقد خضب ابو بكر وعمر بالحناء والكتم وفي اخرى لمسلم عن قتادة عن انس
قال يكره ان ينتف الرجل الشعرة البيضاء من راسه ولحيته قال ولم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان البياض في عنفقته وفي
الصدغين وفي الراس نبذ وله في اخرى انه سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما شانه الله ببيضاء واخرجه النسائي قال لم يكن النبي
صلى الله عليه وسلم يخضب انما كان الشمط عند العنفقة يسيرا وفي الصدغين يسيرا وفي الراس يسيرا ط قال انطلقت مع ابي نحو رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو ذو وفرة فيها ردع من حناء وعليه بردان اخضران زاد في رواية فقال له ابي ارني هذا الذي بظهرك
فاني رجل طبيب قال الله الطبيب بل انت رجل رفيق طبيبها الذي خلقها وفي رواية فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم انا و
ابي فقال للرجل ابنك هذا قال اي ورب الكعبة قال ابنك قال اشهد به قال فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا من ثبت شبهي في ابي ومن حلف ابي علي ثم قال اما انه لا يجني عليك ولا تجني عليه قال وقرا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تزر وازرة وزر اخرى
وقال ابي فقال الرجل اولابنه من هذا وقال ابني قال لا تجني عليه وكان قد لطخ لحيته بالحناء هذه رواية ابي داود وفي رواية النسائي قال
اتيت انا وابي النبي صلى الله عليه وسلم وكان قد لطخ لحيته بالحناء وفي رواية قد لطخ لحيته بالصفرة واخرجه النسائي ايضا حديث
سواله عنه وقوله لا تجني عليه وهو مذكور في كتاب القصاص من حرف القاف قال ارسلني اهلي الى ام سلمة بقدح من ماء وكان اذا

عامر بن عبد الله بن الزبير د
ش نباتة
د س ت عرفجة بن اسعد
د ت س انس وسعد بن ابي الحسن
ت مزيدة
س ابو امامة بن سهل بن حنيف
خ عروة
خ م د س ابو هريرة
د س ابن عمر
س الزبير
د ابن عباس
د ت س ابو ذر
د س ابن عمر
خ م د س انس
د س ابو رمثة
خ عثمان بن عبد الله

اصاب الانسان

اصاب الانسان عين او شيء بعث اليها مخضبه فاخرجت من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت تمسكه في جلجل من فضة فخضخضته له فشرب منه
قال فاطلعت في الجلجل فرايت شعرات حمرا اخرجه البخاري وله في اخرى ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ارته شعر رسول الله احمر
وفي اخرى قال دخلت على ام سلمة فاخرجت الينا شعرا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم مخضوبا ط ان عبد الرحمن بن الاسود بن عبد
يغوث كان جليسا لهم وكان ابيض الراس واللحية فغدا عليهم ذات يوم وقد حمرهما فقال له القوم هذا احسن فقال ان امي عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم ارسلت الي البارحة جاريتها نخيلة بخبا فاقسمت علي لاصبغن قال واخبرني ان ابا بكر كان يصبغ اخرجه الموطأ ط قال
اتي بابي قحافة يوم الفتح ولحيته وراسه كالثغامة بياضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد وفي رواية
بشيء ولم يقل فاجتنبوا السواد اخرجه مسلم وابو داود والنسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قوم يخضبون بالسواد زاد النسائي في
اخر الزمان كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة اخرجه ابو داود والنسائي ط قال بلغني ان ابن عمر كان يصبغ بالصفرة قال وبلغني ان عمر و
علي بن ابي طالب وابي بن كعب لم يكونوا يغيرون الشيب قال ولو كانت عائشة علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صبغ لذكرته حين
ذكرت ابا بكر بن الاسود اخرجه ط الفصل الثاني في خضاب البدن ط ان امراة سالت عائشة عن خضاب
الحناء فقالت لا باس ولكني اكرهه فان حبي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره ريحه اخرجه ابو داود والنسائي ط قالت اومت امراة
من وراء ستر بيدها كتاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض النبي يده وقال ما ادري ايد رجل ام يد امراة قالت بل امراة قال لو كنت
امراة لغيرت اظفارك يعني بالحناء اخرجه ابو داود والنسائي ط ان هند بنت عتبة قالت يا نبي الله بايعني قال لا ابايعك حتى تغيري كفيك
كانهما كفا سبع اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني لابغض المراة ان اراها سلتاء ومرهاء اخرجه ط
قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذا فقالوا يتشبه بالنساء فامر به
فنفي الى البقيع فقيل يا رسول الله الا نقتله فقال اني نهيت عن قتل المصلين اخرجه ابو داود ط قال بلغني ان ناسا من اهل العلم كرهوا خضاب
اليدين والرجلين للرجال لهذا الحديث المذكور عن ابي هريرة ولم يبلغني فيه الا انه مستحب للنساء اخرجه ط الباب
الثالث في الخلوق ط قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل وفي اخرى نهى عن التزعفر يعني للرجال اخرجه الجماعة
الا الموطأ وقال الترمذي ومعنى كراهية التزعفر للرجال ان يتطيب به ط ان رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه اثر صفرة
قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يواجه رجلا في وجهه بشيء يكرهه فلما خرج قال لو امرتم هذا ان يغسل هذا عنه اخرجه ابو داود ط قال
لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة جعل اهل مكة ياتونه بصبيانهم فيدعو لهم بالبركة ويمسح رؤسهم فجيء بي اليه وانا مخلق فلم يمسني
من اجل الخلوق اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا متخلقا فقال اذهب فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد اخرجه
الترمذي والنسائي وفي رواية النسائي ايضا قال ابصرني رسول الله صلى الله عليه وسلم وبي ردع من خلوق قال يا يعلى لك امراة قلت
لا قال اغسله لا تعد ثم اغسله ثم لا تعد قال فغسلته ثم لم اعد ثم غسلته ثم لم اعد وفي اخرى مثله قال اذهب فاغسله
ثم اغسله ثم اغسله ثم لا تعد قال فذهبت فغسلته ثم غسلته ثم لم اعد قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم به ردع من خلوق فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فانهكه ثم اتاه فقال له اذهب فانهكه ثم اتاه فقال له اذهب فانهكه لا تعد اخرجه النسائي ط قال قدمت
على اهلي من سفر وقد تشققت يداي فخلقوني بزعفران فغدوت الى النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرد علي زاد في رواية ولم
يرحب بي وقال اذهب فاغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئته وقد بقي علي منه ردع فسلمت عليه فلم يرد علي ولم يرحب بي وقال
اذهب فاغسل هذا عنك فذهبت فسلمته حتى ما القيته فجئت فسلمت عليه فرد علي ورحب بي وقال ان الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير
ولا المتضمخ بالزعفران ولا الجنب قال ورخص للجنب اذا نام او اكل او شرب ان يتوضا وفي رواية مختصرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ثلاثة لا تقربهم الملائكة جيفة الكافر والمتضمخ بالخلوق والجنب الا ان يتوضا اخرجه ابو داود وذكر اول كتابه مختصرا الى قوله اذهب فاغسل
هذا عنك في الاولى ثم عاد اخرجه بطوله واخرج الرواية الاخرة ايضا ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلوة رجل في جسده شيء
من خلوق اخرجه ابو داود الباب الرابع في الشعور وفيه فصلان ط الفصل الاول

أبو سلمة بن عبد الرحمن
جابر
ابن عباس
مالك
كريمة بنت الحمام
عائشة
عائشة
عائشة
أبو هريرة
مالك
أنس
أنس
أبو سعيد بن عقبة
بالبركة
يعلى بن مرة
أبو هريرة
عمار بن ياسر
أبو موسى

في شعر الرأس والترجيل (ط) قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن لي جمة أفأرجلها قال رسول الله نعم وأكرمها قال فكان أبو قتادة ربما
دهنها في اليوم مرتين من أجل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وأكرمها أخرجه الموطأ وفي رواية النسائي قال كانت له جمة ضخمة فسأل النبي
صلى الله عليه وسلم فأمره أن يحسن إليها وأن يترجل في كل يوم (ط) إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان له شعر فليكرمه أخرجه أبو داود
(ط) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فدخل رجل ثائر الرأس واللحية فأشار إليه رسول الله بيده كأنه يأمره بإصلاح شعره ولحيته ففعل
ثم رجع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس هذا خيرا من أن يأتي أحدكم وهو ثائر الرأس كأنه شيطان أخرجه الموطأ (ط) قال أتانا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرأى رجلا ثائر الرأس فقال أما يجد هذا ما يسكن به شعره أخرجه النسائي (ط) إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الترجل إلا غبا
أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي (ط) قال لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه أبو هريرة أربع سنين قال نهانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن يمتشط أحدنا كل يوم أخرجه النسائي (ط) إن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له عبيد قال إن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن كثير من الإرفاه سئل ابن بريدة عن الإرفاه فقال الترجيل أخرجه النسائي (ط) قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة فقال له النبي ادن مني فدنا منه فوضع يده على ذؤابته ثم أجرى يده على ذؤابته وسمت عليه ودعا له أخرجه النسائي (ط) الحلق
والجز عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع زاد في رواية قيل وما القزع فأشار لنا عبيد الله بن عمر قال إذا حلق الصبي
ترك هنا وهنا وأشار عبيد الله إلى ناصيته وجانبي رأسه قيل لعبيد الله والجارية قال لا أدري وفي رواية قال عبيد الله قلت لنافع وما القزع
قال يحلق بعض رأس الصبي ويترك بعض أخرجه البخاري ومسلم وقال الحميدي في كتابه وحكى أبو مسعود يعني الدمشقي أن في رواية لمسلم أن النبي صلى
الله عليه وسلم رأى غلاما قد حلق بعض رأسه وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال احلقوا كله أو ذروا كله وفي رواية أبي داود قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن القزع أن يحلق الصبي فيترك بعض شعره وفي أخرى له نهى عن القزع وهو أن يحلق الصبي ويترك له ذؤابة وفي رواية
النسائي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع وفي أخرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال نهاني الله عز وجل عن القزع وفي أخرى ولأبي داود
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى صبيا وذكر الرواية التي ذكرها أبو مسعود ومسلم (ط) قال دخلنا على أنس بن مالك فحدثتني أختي المغيرة
قالت وأنت يومئذ غلام ولك قرنان أو قصتان فمسح رأسك وبرك عليك وقال احلقوا هذين أو قصوهما فإن هذا زي
اليهود أخرجه أبو داود (ط) قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولي شعر طويل فسمعني يقول ذباب ذباب وليس معي أحد فقلت
يعنيني فرجعت فجززته ثم أتيته فقال إني لم أعنك وهذا أحسن وفي نسخة لم أعبك أخرجه أبو داود والنسائي (ط) قالت كانت لي
ذؤابة فقالت لي أمي لا أجزها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمدها ويأخذ بها أخرجه أبو داود (ط) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمهل آل جعفر
حين أتى نعيه ثلاثا ثم أتاهم فقال لا تبكوا على أخي بعد اليوم ثم قال ادعوا لي بني أخي فجيء بنا كأنا أفرخ فقال ادعوا لي الحلاق فأمره فحلق رؤوسنا
أخرجه أبو داود والنسائي (ط) قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تحلق المرأة رأسها أخرجه النسائي (ط) الوصل أن امرأة
سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن ابنتي أصابتها الحصبة فامرق شعرها وإني زوجتها أفأصل فيه فقال لعن
الله الواصلة والموصولة وفي رواية قالت أسماء لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة وفي رواية فسب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الواصلة والمستوصلة وفي رواية فيها ما أخرجه البخاري ومسلم وأخرج النسائي الرواية الثانية وله في أخرى أن امرأة جاءت إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن بنتا لي عروسا وإنها اشتكت فتمرق شعرها فهل علي جناح إن وصلت لها فيه
فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة (ط) أن جارية من الأنصار تزوجت وأنها مرضت فتمعط شعرها فأرادوا أن يصلوها فسألوا
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة وفي رواية أن امرأة من الأنصار زوجت ابنتها فتمعط شعر رأسها فجاءت
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له وقالت إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها فقال لا إنه قد لعن الله الموصلات وفي
رواية الواصلات أخرجه البخاري ومسلم وأخرج النسائي المسند فقط أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة (ط) (ط)
قال زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة أن تصل شعرها بشيء أخرجه مسلم (ط) قال حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية عام حج
على المنبر وتناول قصة من شعر كانت في يد حرسي فقال يا أهل المدينة أين علماؤكم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول

ط س أبو قتادة
د أبو هريرة
ط عطاء بن يسار
د ت س جابر
س عبد الله بن مغفل
س حميد بن عبد الرحمن الحميري
س عبد الله بن بريدة
س زياد بن الحصين عن أبيه
خ م د س نافع
د الحجاج بن حسان
د س وائل بن حجر
د أنس
د س عبد الله بن جعفر
س علي
خ م س أسماء
خ م س عائشة
ط خ م د ت س معاوية

انما هلكت

انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم وفي رواية انما عذب بنو اسرائيل وفي رواية ابن المسيب قال قدم معوية فخطبنا واخرج كبة من
شعر فقال ما كنت ارى ان احدا يفعله الا اليهود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه فسماه الزور وفي اخرى عنه ان معوية قال ذات يوم انكم قد
احدثتم زي سوء وان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الزور قال قتادة يعني ما يكثر به النساء اشعارهن من الخرق وقال وجاء رجل بعصا على راسها
خرقة فقال معوية الا هذا الزور اخرجه البخاري ومسلم ووافقهما الحميدي على رواية حميد ووافقهما النسائي ايضا على رواية ابن المسيب الاولى و
للنسائي ايضا عن ابن المسيب عن معوية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الزور وله ايضا عن سعيد المقبري قال رايت معوية على المنبر ومعه
بيده كبة من كبب النساء من شعر فقال ما بال المسلمات يصنعن مثل هذا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما امرأة زادت في راسها
شعرا ليس منه فانه زور تزيد فيه ط السدل والفرق قال كان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم وكان المشركون يفرقون رؤسهم وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر به فسدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ثم فرق بعد اخرجه البخاري ومسلم وابو
داود والنسائي ط الفصل الثاني في شعر اللحية والشارب ط نتف الشيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تنتفوا الشيب فانه ما من مسلم يشيب شيبة في الاسلام الا كانت له نورا يوم القيمة وفي رواية كتب الله له بها حسنة وحط بها خطيئة اخرجه
ابو داود وفي رواية الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نتف الشيب وقال انه نور المسلم وفي رواية النسائي مثل الترمذي ولم يذكر انه نور المسلم
ط انه قال يا كعب بن مرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبة في الاسلام
كانت له نورا يوم القيمة اخرجه الترمذي والنسائي ط قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نتف الشيب وقال انه نور اخرجه ط
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيمة اخرجه الترمذي ط قص الشارب واللحية ط قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهكوا الشوارب واعفوا اللحى وفي رواية احفوا الشوارب وفي اخرى قال خالفوا المشركين ووفروا اللحى و
احفوا الشوارب وكان ابن عمر اذا حج او اعتمر قبض على لحيته فما فضل اخذه اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية للبخاري موقوفا على ابن عمر
قال البخاري وقال اصحابنا عن مكي بن ابرهيم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من الفطرة قص الشارب وفي رواية مسندا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من الفطرة حلق العانة وتقليم الاظفار وقص الشارب واخرج الموطا وابو داود والترمذي والنسائي الرواية الاولى
قال احفوا الشوارب واعفوا اللحى وفي رواية انه امر باحفاء الشوارب واعفاء اللحى وفي رواية ذكرها رزين قال نافع ان ابن عمر كان
يحفي شاربه حتى ينظر الى الجلد ويأخذ هذين يعني ما بين الشارب واللحية ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جزوا الشوارب وارخوا
اللحى خالفوا المجوس اخرجه مسلم ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم ياخذ من شاربه فليس منا اخرجه الترمذي والنسائي ط قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقص من شاربه ويقول ان ابرهيم خليل الرحمن كان يفعله اخرجه الترمذي ط قال كنا نعفي السبال الا في حج او عمرة اخرجه
ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ياخذ من لحيته من عرضها وطولها اخرجه الترمذي ط الباب
الخامس ط في الطيب والدهن ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حبب الي الطيب والنساء وجعل قرة عيني في الصلاة اخرجه النسائي
ط سمع يقول ان الله طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافة كريم يحب الكرم جواد يحب الجود فنظفوا اراه قال افنيتكم ولا تشبهوا باليهود
قال فذكرت ذلك لمهاجر بن مسمار فقال حدثنيه عامر بن سعد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال نظفوا افنيتكم اخرجه
الترمذي ط قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي بطيب لم يرده اخرجه النسائي وفي رواية البخاري قال كان انس لا يرد الطيب
وزعم انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب ط قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من عرض عليه طيب الريح خفيف المحمل
فلا يرده فانه طيب اخرجه ابو داود وزاد النسائي وانه خرج من الجنة واخرجه مسلم وقال ريحان بدل طيب ط قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اعطي احدكم الريحان فلا يرده فانه خرج من الجنة اخرجه الترمذي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلثة لا ترد
الوسائد والدهن والطيب اخرجه الترمذي ط قال سالت عايشة اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتطيب قالت نعم بذكارة الطيب المسك
والعنبر اخرجه النسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن المسك فقال هو اطيب طيبكم اخرجه ابو داود والترمذي الا ان في رواية
ابي داود اطيب الطيب المسك وللنسائي مثله وله في اخرى قال من خير طيبكم المسك ط قال كان ابن عمر يستجمر بالالوة غير مطراة

خ م د س ابن عباس
د ت س عمرو بن شعيب
ت س شرحبيل بن السمط
ابو هريرة
عمرو بن عبسة
خ م ط د ت س ابو هريرة
ت س زيد بن ارقم
ابن عباس
د جابر
ابن عمرو بن العاص
خ ت س انس
ابن المسيب
خ ت س انس
م د س ابو هريرة
ابو عثمان النهدي
ابن عمر
د ت س محمد بن علي
م د ت س ابو سعيد
م س نافع
[illegible]

وبكافور يطرحه مع الالوة ويقول هكذا كان يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم والنسائي ٭ قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم — ت س انس ابو هريرة
سكة يتطيب منها اخرجه ابو داود ٭ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه د
اخرجه النسائي والترمذي ٭ قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خير طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وخير طيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه ونهى — ت عمران بن حصين
عن الميثرة الارجوان اخرجه الترمذي ٭ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عين زانية وان المراة اذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا — د ت س ابو موسى
وكذا يعني زانية اخرجه الترمذي وعند ابي داود قال ان المراة اذا استعطرت فمرت على القوم ليجدوا ريحها فهي كذا وكذا قال قولا شديدا وعند — م د س ابو هريرة
النسائي مثل ابي داود الا انه قال ليجدوا ريحها فهي زانية ٭ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امراة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء
الآخرة اخرجه مسلم وابو داود والنسائي وفي رواية لابي داود قال لقيت امراة فوجد منها ريح الطيب ولذيلها اعصار فقال يا امة الجبار جئت
من المسجد قالت نعم قال وله تطيبت قالت نعم قال اني سمعت حبي ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول لا تقبل صلوة امراة تطيبت د
للمسجد حتى تغتسل غسلها من الجنابة وللنسائي ايضا قال اذا خرجت المراة الى المسجد فلتغتسل من الطيب كما تغتسل من الجنابة ٭ قالت — م ط س زينب امراة ابن مسعود
قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شهدت احداكن المسجد فلا تمس طيبا وفي رواية اذا شهدت احداكن العشاء فلا تطيب تلك
الليلة اخرجه مسلم والنسائي واخرجه الموطأ عن بسر بن سعيد مرسلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شهدت احداكن صلاة العشاء
فلا تمسن طيبا واخرج النسائي ايضا هذه الرواية عن زينب ٭

## الباب السادس

في امور من الزينة متعددة والاحاديث فيها منفردة ومشتركة وهي خمسة انواع ٭ النوع الاول قال سمعت رسول الله صلى الله — م ط د ت س ابو هريرة
عليه وسلم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وفي رواية الفطرة خمس او خمس من الفطرة — خ ابن عمر
وذكر نحوه اخرجه الجماعة ٭ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الفطرة حلق العانة وتقليم الاظفار وقص الشارب اخرجه البخاري وفي — م د ت س عائشة
رواية النسائي قال الفطرة قص الاظفار واخذ الشارب وحلق العانة ٭ قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب
واعفاء اللحية والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء قال مصعب بن شيبة و — د عمار بن ياسر
نسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة قال وكيع انتقاص الماء يعني الاستنجاء اخرجه مسلم والترمذي وابو داود والنسائي ٭ ان رسول الله — م د ت س انس
صلى الله عليه وسلم قال ان من الفطرة المضمضة والاستنشاق وقد ذكر نحوه ولم يذكر اعفاء اللحية وزاد والختان وقال والانتضاح ولم — خ م ابو هريرة
يذكر انتقاص الماء يعني الاستنجاء اخرجه ابو داود ٭ قال وقت لنا وفي رواية قال ما وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في قص الشارب — ط يحيى بن سعيد
وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة اخرجه ابو داود والترمذي ومسلم والنسائي وقال ابو داود
وقت لنا اصح وقال النسائي اكثر من اربعين يوما وقال مرة اربعين ليلة ٭ النوع الثاني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — خ سعيد بن جبير
اختتن ابرهيم بالقدوم وقال بعضهم مخففا وقال ابو الزناد القدوم مشددة موضع اخرجه البخاري ومسلم وزاد في رواية قال اختتن ابرهيم
وهو ابن ثمانين سنة ٭ انه سمع سعيد بن المسيب يقول كان ابرهيم خليل الرحمن اول الناس ضيف الضيف واول الناس اختتن واول
الناس قص شاربه واول الناس رأى الشيب فقال يا رب ما هذا قال الرب تبارك وتعالى وقار يا ابرهيم قال رب زدني وقارا — د ام عطية
اخرجه الموطأ زاد رزين واختتن وهو ابن مائة سنة وعشرين ثم عاش بعد ثمانين وفي اخرى اختتن بعد ثمانين ٭ قال سئل ابن عباس
مثل من انت حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا يومئذ مختون قال وكانوا لا يختنون الرجال حتى يدرك اخرجه البخاري وفي رواية
قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ختين ٭ ان امراة كانت تختن النساء في المدينة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنهكي
فان ذلك احظى للمراة واحب للبعل قال ابو داود هذا الحديث ضعيف ورواته مجهول وفي رواية ذكرها رزين فقال اشمي ولا تنهكي
فانه انور للوجه واحظى عند الرجل ٭ النوع الثالث قال اتي عمر بامراة تشم فقام عمر في الناس فقال انشدكم الله من سمع من النبي صلى
الله عليه وسلم في الوشم قال ابو هريرة فقلت انا سمعت قال ما سمعت قلت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تشمن ولا تستوشمن
وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال — خ م س
العين حق ونهى عن الوشم اخرجه البخاري ومسلم واخرج النسائي الاولى ٭ قال لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات — عبد الله بن مسعود

والمتفلجات

والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فبلغ ذلك امرأة من بني اسد يقال لها ام يعقوب وكانت تقرأ القرآن فاتته فقالت ما
حديث بلغني عنك انك قلت كذا وكذا وذكرته فقال عبد الله وما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله
فقالت المرأة لقد قرأت ما بين لوحي المصحف فما وجدته فقال ان كنت قرأتيه لقد وجدتيه قال الله عز وجل اتاكم الرسول فخذوه وما
نهاكم عنه فانتهوا فقالت اني ارى شيئا من هذا على امرأتك الآن قال اذهبي فانظري فذهبت فلم ترى شيئا فجاءت فقالت
ما رأيت شيئا فقال اما لو كان ذلك لم نجامعها وفي رواية مختصر انه لعن الواشمات لم يزد اخرجه البخاري ومسلم واخرج الترمذي
المسند منه فقط وترك الحكاية مع المرأة وعند ابي داود زيادة والواصلات واخرجه النسائي قال ان امرأة اتت عبد الله
بن مسعود فقالت اني امرأة زعراء ايصلح ان اصل في شعري فقال لا فقالت اشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم او تجده
في كتاب الله قال بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم واجده في كتاب الله وساق الحديث ولم يذكر لفظه واخرج في اخرى قال لعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات وفي اخرى قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
د ت س ابن عمر — يلعن المتنمصات والمتفلجات والمستوشمات اللاتي يغيرن خلق الله تعالى وله في اخرى قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة و
د ابن عباس — المستوشمة والواصلة والموصلة واكل الربا وموكله والمحلل له ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة
اخرجه الجماعة الا الموطأ وقال الترمذي قال نافع الوشم في اللثة واخرجه من رواية اخرى ولم يذكر قول نافع ه قال لعنت الواصلة والمستوصلة
والنامصة والمتنمصة والواشمة والموتشمة من غير اخرجه ابو داود وقال ابو داود والواصلة التي تصل الشعر بشعر النساء والمستوصلة المعمول
بها والنامصة تنقش الحاجب حتى ترقه والمتنمصة المعمول بها والواشمة التي تجعل الخيلان في وجهها بكحل او مداد والمستوشمة المعمول بها
س عائشة — ه قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الواشمة والمستوشمة والواصلة والمستوصلة والنامصة والمتنمصة اخرجه النسائي ه قال خرجت
د س ابو الحصين الهيثم ابن شفي — انا وصاحب لي يكنى ابا عامر رجل من المعافر لنصلي بايليا وكان قاصهم رجلا من الازد يكنى ابا ريحانة من الصحابة قال ابو الحصين فسبقني
صاحبي الى المسجد ثم ادركته فجلست الى جنبه فسألني هل ادركت قصص ابي ريحانة قلت لا قال سمعته يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشر
عن الوشر والوشم والنتف وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار ومكامعة المرأة المرأة بغير شعار وان يجعل الرجل في اسفل ثيابه حريرا
د س ابن مسعود — مثل الاعاجم او يجعل على منكبيه حريرا مثل الاعاجم وعن النهبى وعن ركوب النمور ولبوس الخاتم الا لذي سلطان اخرجه ابو داود والنسائي ه
النوع الرابع ه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال الصفرة يعني الخلوق وتغيير الشيب وجر الازار والتختم بالذهب
م ط د ت س علي الفسي — والتبرج بالزينة بغير محلها والضرب بالكعاب والرقى بغير المعوذات وعقد التمائم وعزل الماء لغير محله وفساد الصبي غير محرمه اخرجه
ابو داود والنسائي ه قال نهاني النبي صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب وعن لباس القسي وعن القراءة في الركوع والسجود وعن لباس
المعصفر وفي رواية النهي عن القراءة في الركوع والسجود ولم يزد قال الحميدي وذكر في الاطراف ان في رواية ابن عباس عن علي النهي عن
خاتم الذهب وعن لبس القسي والمعصفر المفدم وعن القراءة في الركوع والسجود قال وليس ذلك عندنا في كتاب مسلم ولعله قد وجد في نسخة
اخرى هذه رواية مسلم واخرجه الموطأ والنسائي من الرواية الاولى الى قوله الركوع واخرج الترمذي الرواية الاولى جميعها ولم يذكر السجود وله في
رواية اخرى وللنسائي قال علي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن لبس القسي وعن الميثرة وعن الجعة قال ابو حفص وهو شراب
يتخذ بمصر من الشعير قال النسائي ومن الحنطة وذكر من سنة واخرجه ابو داود مثل الاولى وفي اخرى ولم يذكر السجود وزاد في اخرى ولا اقول نهاكم
م ط ت س ابي هريرة — وله في اخرى قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن لبس القسي والميثرة وفي رواية المياثر وله في اخرى قال نهى عن مياثر الارجوان
وللنسائي ايضا مثل رواية مسلم ولم يذكر السجود وله في اخرى قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اقول نهاكم عن تختم الذهب وعن لبس القسي
وعن لبس المفدم والمعصفر وعن القراءة راكعا وله في اخرى مثلها قال ولا اقول نهى الناس وقال في اخره ولا اقرأ راكعا ولا ساجدا وله في
اخرى قال نهاني عن الدباء والحنتم وحلقة الذهب ولبس الحرير والقسي والميثرة الحمراء وفي اخرى قال نهاني حبي عن ثلث ولا اقول نهى الناس
عن تختم الذهب وعن لبس القسي وعن المعصفر المفدم ولا اقرأ ساجدا ولا راكعا واخرج الحميدي في افراد مسلم ايضا في مواضع اخر
عن علي قال نهاني يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان اجعل خاتمي في هذه او التي تليها قال بعض الرواة فيه نهاني ان اتختم في اصبعي هذه

او هذه قال واو ما الى الوسطى والتي تليها ونهاني عن لبس القسي وعن جلوس على المياثر قال واما القسي فثياب مضلعة يؤتى بها من مصر
والشام واما المياثر فشيء كانت تجعله النساء لبعولتهن على الرحل كالقطائف الارجوان قال الحميدي اخرج البخاري منه تفسير القسية
والميثرة فقط بغير اسناد فقال وقال عاصم عن ابي بردة قلنا لعلي ما القسية قال ثياب اتتنا من الشام او من مصر مضلعة فيها حرير فيها
امثال الاترج والميثرة كانت النساء تصنعه لبعولتهن مثل القطائف قال البخاري وقال جرير في حديثه القسية ثياب مضلعة يجاء بها من
مصر والميثرة جلود السباع هكذا اخرجه الحميدي في افراد مسلم فجعله حديثا مفردا غير الاول وذلك بخلاف عادته في امثاله فانه يجعل ذلك حديثا واحدا
اذ هو بمعنى الاول وحيث افرده من الاول اشرت الى ذلك ليعلم واخرج هذه الرواية ابو داود ايضا بزيادة في اوله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قل اللهم اهدني وسددني واذكر بالهدى هداية الطريق واذكر بالسداد تسديدك السهم وذكره واخرجه النسائي ايضا قال قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم قل اللهم سددني واهدني ونهاني عن جلوس على المياثرة والمياثر شيء كان تصنعه النساء لبعولتهن على الرحل كالقطائف من الارجوان
ط قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع نهانا عن خواتيم الذهب وعن آنية الفضة وعن المياثر والقسية والاستبرق
والديباج والحرير هذه رواية النسائي واخرجه البخاري ومسلم والترمذي وذكروا في اول الحديث السبع المامور به او سنجيء الحديث في
كتاب الصحبة من حرف الصاد واخرج الترمذي ايضا منه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ركوب المياثر ط ان نبي الله صلى الله
عليه وسلم قال لا اركب الارجوان ولا البس المعصفر ولا البس القميص المكفف بالحرير قال واوما الحسن الى جيب قميصه قال وقال الا وطيب الرجال ريح لا لون
له الا وطيب النساء لون لا ريح له قال سعيد اراه قال انما حملوا قوله في طيب النساء على انها اذا خرجت فاما اذا كانت عند زوجها فلتطيب بما شاءت
اخرجه ابو داود ط قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر كان اخر عهده بانسان من اهله فاطمة واذا قدم من سفره كان اول من يدخل
عليه فاطمة فقدم يوما من غزاة له وقد علقت مسحا او سترا على بابها وحلت الحسن والحسين قلبين من فضة فقدم فلم يدخل فظنت انما منعه
ان يدخل ما راى فهتكت الستر وفكت القلبين عن الصبيين وقطعته منهما فانطلقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما يبكيان فاخذه منهما
وقال يا ثوبان اذهب بهذا الى آل فلان قال اهل بيت بالمدينة ان هولاء اهلي اكره ان ياكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا يا ثوبان
اشتر لفاطمة قلادة من عصب وسوارين من عاج اخرجه ابو داود ط قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير وعن التختم بالذهب
وعن الشرب في الخاتم اخرجه النسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ركوب النمار وعن لبس الذهب الا مقطعا وفي رواية
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تركبوا الخز ولا النمار اخرجه ابو داود والنسائي وللنسائي ايضا ان معوية قال وعنده جمع من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتعلمون ان نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الذهب الا مقطعا فقالوا اللهم نعم وفي اخرى ان ذلك كان
وهو مع معوية في بعض حجاته وفي اخرى انه جمعهم فقال انشدكم هل نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الذهب قالوا نعم قال وانا اشهد وفي
اخرى انه جمع نفرا من الانصار وفي اخرى من المهاجرين والانصار ط النوع الخامس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحناء والتعطر
والسواك والنكاح من سنن المرسلين وقال بعض الرواة فيه الحياء بالياء وكذا اخرجه الترمذي ط قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا رآه
شعثا قال اما وجد هذا ما يسكن به شعره وراى اخر عليه ثياب وسخة فقال اما كان هذا يجد ما يغسل به ثوبه اخرجه ابو داود ط قال خرجنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فراى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رواحلنا وعلى ابلنا اكسية فيها خيوط عهن حمر فقال الا ارى هذه الحمرة
قد علتكم فقمنا سراعا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نفر بعض ابلنا فاخذنا الاكسية فنزعناها عنها اخرجه ابو داود ط ان ابا بشير
الانصاري اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره قال فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا عبد الله بن ابي بكر حسبت
انه قال والناس في مبيتهم ينادي لا تبقين في رقبة بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطعت قال مالك في الموطا ارى ذلك من
العين وفي رواية والناس في مقيلهم اخرجه البخاري ومسلم والموطا وابو داود ط الباب
الرابع في الصور والنقوش والستور ط ذم المصورين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين يصنعون
هذه الصور يعذبون يوم القيمة يقال لهم احيوا ما خلقتم وفي رواية ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة الحديث اخرجه
البخاري ومسلم والنسائي ط قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تماثيل فلما راه رسول الله صلى

ح ت س البراء
عمران بن حصين
ثوبان
س ابو هريرة
د س معوية
ابو ايوب
د جابر
د رافع بن خديج
خ م ط د عباد بن تميم
خ م س ابن عمر
خ م ط س عايشة

الله عليه وسلم

الله صلى الله عليه وسلم هتكه وتلون وجهه وقال يا عائشة اشد الناس عذاباً عند الله يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله قالت عائشة فقطعناه
فجعلنا منه وسادة او وسادتين وفي رواية عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه انها نصبت سترا فيه تصاوير فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنزعه قال فقطعته وسادتين فقال رجل في المجلس حينئذ يقال له ربيعة بن عطاء مولى بني زهرة اما سمعت ابا محمد يعني اباه يذكر ان عائشة قالت فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق عليها فقال ابن القسم بن محمد وفي رواية قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت قرام فيه صور
فتلون وجهه ثم تناول الستر فهتكه وقال ان من اشد الناس عذاباً يوم القيمة الذين يصورون هذه الصور وفي اخرى نحوه وقال ان من اشد
الناس عذابا يوم القيمة الذين يشبهون بخلق الله وفي اخرى ان اشد الناس عذابا وفي اخرى انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما راها رسول الله صلى
الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية قالت فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة فقلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب
هذه الصور يعذبون يوم القيمة فيقال لهم احيوا ما خلقتم وقال ان البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة وفي اخرى انها قالت حشوت
للنبي صلى الله عليه وسلم وسادة فيها تماثيل كانها نمرقة فجاء فقام بين البابين وجعل يتغير وجهه فقلت ما لنا يا رسول الله قال ما بال هذه الوسادة
فقلت وسادة جعلتها لك لتضطجع عليها قال اما علمت ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة وان من صنع هذه الصور يعذب يوم القيمة فيقال
احيوا ما خلقتم زاد في رواية قالت فاخذته فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت وفي اخرى مختصرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم هذه روايات البخاري ومسلم وفي رواية الموطا مثل الرواية الحسنة
التي اولها انها اشترت نمرقة فيها تصاوير واخرجه النسائي مثل الرواية الثالثة وقال فيه ان من اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يشبهون بخلق الله
وفي اخرى للنسائي قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام على سهوة لي فيه تصاوير فنزعه وقال اشد الناس عذابا يوم القيمة
٣٧ سعيد بن ابي الحسن الذين يضاهون بخلق الله قال جاء رجل الى ابن عباس فقال اني رجل اصور هذه الصور فافتني فيها فقال له ادن مني فدنا ثم قال ادن مني
فدنا حتى وضع يده على راسه وقال انبئك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفس فيعذبه
في جهنم فقال ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجرة وما لا نفس له هذه رواية البخاري ومسلم وفي اخرى للبخاري قال كنت عند ابن عباس
اذ جاء رجل فقال يا ابن عباس اني رجل انما معيشتي من صنعة يدي واني اصنع هذه التصاوير فقال ابن عباس لا احدثك الا ما سمعت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول من صور صورة فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا فربا الرجل ربوة شديدة
واصفر وجهه فقال ويحك ان ابيت الا ان تصنع فعليك بهذا الشجر كل شيء ليس فيه روح وفي رواية لهما عن النضر بن انس بن
مالك قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ساله رجل فقال اني اصور هذه الصور فقال
له ابن عباس ادنه فدنا الرجل فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة في الدنيا كلف ان ينفخ فيها الروح يوم القيمة و
٣٨ ابن مسعود ليس بنافخ واخرجه النسائي عن النضر بن انس مثل ما سبق وفيها ادنه ادنه ادنه مرتين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون هذه رواية البخاري ومسلم ولمسلم ان من اشد اهل النار يوم القيمة عذابا المصورون
قال الحميدي وعند البرقاني ان اشد الناس عذابا يوم القيمة رجل قتل نبيا او مصور يصور هذه التماثيل واخرجه النسائي مثل رواية مسلم وفي اخرى
المصورين وفي اخرى لمسلم عن مسلم بن صبيح قال كنت مع مسروق في بيت فيه تماثيل مريم فقال مسروق هذه تماثيل كسرى فقلت لا هذه
تماثيل مريم فقال مسروق اما اني سمعت عبد الله بن مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم القيمة المصورون
٣٩ ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صور صورة عذبه الله بها يوم القيمة حتى ينفخ فيه الروح وما هو بنافخ ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرة
او قال بين شعيرتين ومن استمع الى حديث قوم يسرونه منه صب في اذنيه الانك يوم القيمة اخرجه البخاري واخرجه الترمذي والنسائي
ولم يذكرا فيه التحلم وعقد الشعيرة قال دخلت مع ابي هريرة في دار مروان فراى فيها تصاوير فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال
٤٠ ابو زرعة الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب يخلق خلقا كخلقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة زاد البخاري ثم دعا بتور من ماء فتوضا للصلوة
فرايته غسل يديه حتى بلغ الابط فقلت ما هذا اشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال منتهى الحلية وفي رواية دارا بالمدينة

لسعيد والمروان فرأى مصوّراً يصوّر في الدار فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث اخرجه البخاري ومسلم ط قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الصورة في البيت ونهى ان تصنع ذلك اخرجه الترمذي ط قالت لما اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة
يقال لها مارية وكانت ام سلمة وام حبيبة اتتا ارض الحبشة فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها فرفع رأسه فقال اولئك اذا مات فيهم الرجل
الصالح بنوا على قبره مسجداً ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شرار خلق الله اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية النسائي ان ام حبيبة وام سلمة
ذكرتا كنيسة رأتاها بالحبشة فيها تصاوير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات وذكر الحديث

ط كراهية الصور والستور

قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم من سفر وقد علّقت درنوكاً فيه تماثيل فامرني ان انزعه فنزعته
وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد هذا لفظ البخاري وفي اخرى قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت
على بابي درنوكاً فيه الخيل ذوات الاجنحة فامرني فنزعته وفي اخرى نحوه وليس فيه قدم من سفر وليس عند مسلم في هذا الحديث ذكر اغتسالها معه عليه
الصلوة والسلام من اناء واحد ولمسلم قالت كان لنا ستر فيه تمثال طائر وكان الداخل اذا دخل استقبله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
حوّلي هذا فاني كلما دخلت فرأيته ذكرت الدنيا قالت وكان لنا قطيفة كنا نقول علمها حرير فكنا نلبسها قال ابن المثنى وزاد فيه عبد الاعلى
فلم يأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطعه ولمسلم ايضاً من حديث زيد بن خالد الجهني عن ابي طلحة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل قال فاتيت عائشة فقلت ان هذا يخبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتاً
فيه كلب ولا تماثيل فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك فقالت لا ولكن ساحدثكم ما رأيته فعل خرج في غزاة فاخذت نمطاً
فسترته على الباب فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فجذبه حتى هتكه او قطعه وقال ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين
قالت فقطعنا منه وسادتين وحشوتهما ليفاً فلم يعب ذلك علي وقد اخرج منه البخاري ما لابي طلحة فقط ولم يخرج حديث عائشة
واخرج الترمذي قالت كان لنا قرام ستر فيه تماثيل على بابي فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انزعيه فانه يذكرني الدنيا قالت وكان
لنا سمل قطيفة نقول علمها حرير كنا نلبسها واخرج النسائي رواية مسلم التي فيها ذكر الطائر وله في اخرى قالت كان في بيتي ثوب فيه
تصاوير فجعلته الى سهوة في البيت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي اليه ثم قال يا عائشة اخريه عني فنزعته فجعلته وسائد وله في اخرى قالت
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجة ثم دخل وقد علقت قراماً فيه الخيل اولات الاجنحة فلما رآه قال انزعيه واخرج ابو داود رواية
مسلم التي تداولها حديث ابي طلحة الانصاري الى قوله ما رأيته فعل ثم قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه وكنت اتحيّن
قفوله فاخذت نمطاً كان لنا فسترته على العرض فلما جاء استقبلته فقلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته الحمد لله الذي اعزك
واكرمك فنظر الى البيت فرأى النمط فلم يرد علي شيئاً ورأيت الكراهية في وجهه فاتى النمط حتى هتكه ثم قال ان الله لم يأمرنا فيما رزقنا ان
نكسو الحجارة واللبن قالت فقطعته فجعلته وسادتين وحشوتهما ليفاً فلم ينكر ذلك علي ط ان ابا طلحة الانصاري قال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة قال بسر بن سعيد ثم اشتكى زيد بن خالد فعدناه فاذا على بابه ستر فيه صورة فقلت لعبيد الله
الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم الم يخبرنا زيد عن الصور يوم الاول فقال عبيد الله الم تسمعه حين قال الا رقماً في ثوب وفي
رواية لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة وفي اخرى ولا تصاوير وزاد بعض الرواة بعد قوله ولا صورة يريد صورة التماثيل التي فيها
الارواح اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل واخرج الترمذي رواية
مسلم الاخرى واخرج النسائي ايضاً الرواية الثانية ط دخل على ابي طلحة الانصاري يعوده فوجد عنده سهل بن حنيف فدعا ابو طلحة
انساناً ينزع نمطاً تحته فقال له سهل لم تنزعه قال لان فيه تصاوير وقال فيه النبي صلى الله عليه وسلم ما علمت قال سهل اولم يقل الا ما كان رقماً
في ثوب قال بلى ولكنه اطيب لنفسي اخرجه الموطأ والترمذي والنسائي ط قال كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها فقال لها رسول الله صلى الله
عليه وسلم اميطي عني فانه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي اخرجه البخاري ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه
تصاليب الا هتكه وقالت نقضه اخرجه البخاري وابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه اتى بيت فاطمة فوجد على بابها ستراً موشياً
فلم يدخل فجاء علي فرآها مهتمة فقال ما لك فاخبرته بانصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بابها فاتى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم

جابر خ م عائشة
خ م د س عائشة
زيد بن خالد الجهني د م
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
ت س انس
ط ت س عائشة
خ ابن عمر

صفحة د

فذكر ذلك له وقال قد اشتد عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا وللدنيا وما انا والرقم فذهب الى فاطمة فاخبرها بقول رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت قل له ما يأمرني به قال ترسلين به الى اهل حاجة اخرجه البخاري وابو داود ط ان رجلا ضاف علي بن ابي طالب فصنع له

ت د
ابو هريرة

طعاما فقالت له فاطمة يا علي الحقه فانظر ما رجعه فتبعه فقال يا رسول الله ما ردك قال انه ليس لي او لنبي ان يدخل بيتا مزوقا اخرجه ابو داود ط قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل فقال اتيتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان في البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان
في البيت كلب وعلى الباب تمثال الرجال فمر براس التمثال فيقطع فيصير كهيئة الشجرة ومر بالقرام فيجعل منه وسادتان توطآن ومر بالكلب
فليخرج قال وكان الكلب جروا للحسن او للحسين بن علي يلعب به كان تحت نضد فامر به فاخرج اخرجه الترمذي وابو داود وفي رواية
مسلم مختصرا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير او تماثيل وفي رواية النسائي قال استاذن جبرئيل على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ادخل وفي بيتك ستر فيه تصاوير اما ان تقطع رؤسها او تجعل بساطا يوطأ فانا معشر الملائكة لا ندخل بيتا فيه

ط ت
رافع بن اسحق
مولى الشفاء

تصاوير ط قال دخلت انا وعبد الله بن ابي طلحة على ابي سعيد الخدري نعوده فقال لنا ابو سعيد اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه تماثيل او تصاوير يشك اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة لا يدري ايتهما قال ابو سعيد اخرجه الموطأ والترمذي

خ
ابن عمر

ط قال وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جبرئيل ان ياتيه فراث عليه حتى اشتد على رسول الله صلى فخرج فلقيه جبرئيل فشكى اليه فقال انا لا ندخل

م س
ميمونة

بيتا فيه كلب ولا صورة اخرجه البخاري ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح يوما واجما فقالت له لقد استنكرت هيئتك منذ
اليوم فقال ان جبرئيل كان وعدني ان يلقاني فلم يلقني اما والله ما اخلفني فظل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه على ذلك ثم وقع في نفسه
جرو كلب تحت فسطاط لنا فامر به فاخرج ثم اخذ ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبرئيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت وعدتني
ان تلقاني البارحة قال اجل ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فاصبح فامر بقتل الكلاب يومئذ قال فامر بقتل الكلاب حتى انه يامر بقتل
كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير اخرجه مسلم وابو داود والنسائي وللنسائي في اخرى قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال له جبرئيل عليه السلام انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فامر بقتل الكلاب حتى انه ليامر
بقتل الكلب الصغير واخرجه ابو داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان جبرئيل وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني ثم وقع في نفسه جرو كلب
تحت بساط لنا فامر فاخرج ثم اخذ بيده ماء فنضح به مكانه فلما لقيه جبرئيل عليه السلام قال انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فاصبح

م
عائشة

النبي صلى الله عليه وسلم فامر بقتل الكلاب الحديث ط قالت وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جبرئيل عليه السلام في ساعة ان
ياتيه فجاءت تلك الساعة ولم ياته قالت وكان بيده عصا فطرحها من يده وهو يقول ما يخلف الله وعده ولا رسله ثم التفت
فاذا جرو كلب تحت سريره فقال يا عائشة متى دخل هذا الكلب فقلت والله ما دريت به فامر به فاخرج فجاءه جبرئيل عليه السلام فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدتني فجلست لك ولم تاتني فقال منعني الكلب الذي كان في بيتك انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا

د س
علي

صورة اخرجه مسلم ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا جنب ولا كلب اخرجه ابو داود والنسائي
وفي اخرى للنسائي قال صنعت طعاما فدعوت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء فدخل فراى سترا فيه تصاوير فخرج وقال ان الملائكة لا تدخل بيتا

م ت س
حيان بن حصين

فيه تصاوير ط قال قال لي علي الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تدع صورة الا طمستها ولا قبرا مشرفا الا سويته

خ
ابن عباس

اخرجه مسلم والترمذي والنسائي ط قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت فوجد فيه صورة ابرهيم وصورة مريم فقال اما هم فقد سمعوا ان
الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة هذا ابرهيم مصورا فما باله يستقسم وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم لما راى الصور في البيت لم
يدخل حتى امر بها فمحيت وراى ابراهيم واسمعيل بايديهما الازلام فقال قاتلهم الله والله ان استقسما بالازلام قط وفي رواية ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما قدم ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر بها فاخرجت فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل وفي ايديهما الازلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله اما والله لقد علموا انهما لم يستقسما بها قط فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصل فيه

ابن عمر

اخرجه البخاري ط دعا ابا ايوب فراى في البيت سترا على الجدار فقال ابن عمر غلبنا عليه النساء فقال ابو ايوب من كنت

ابن مسعود

اخشى عليه فلم اكن اخشى عليك والله لا اطعم لك طعاما فرجع اخرجه ط راى صورة في البيت فرجع اخرجه ط

ترجمة الابواب التي اولها زاء وليست في حرف الزاء
الزنا في كتاب الحدود من حرف الحاء ؛ زيارة القبور في كتاب الموت من حرف الميم
زوجات النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب النكاح من حرف النون ؛ شرح غريب الزاء

## كتاب الزكاة

توقي واتقي واصل اتقي اوتقي هي افتعل فقلبت الواو ياء لالكسرة قبلها وابدلت منها التاء وادغمت التاء فلما كثر استعمالها على لفظ الافتعال توهموا ان التاء من نفس الحرف فجعلوه اتقى يتقي بفتح التاء فيهما ثم لم يجدوا مثالا في كلامهم يلحقونه به فقالوا تقى يتقي مثل قضى يقضي والمراد به في الحديث اجتنب كرايم الاموال وهي خيارها ونفايسها وما يكرم على اصحابها بعز عليهم جمع كريمة فلا تاخذه في الصدقة وخذ الوسط لا العالي ولا النازل الرذي العصمة المنع عصم منى نفسه اى منعها وحفظها واعتصم بكذا اى التجاء اليه واحتمى به العناق الانثى من ولد المعز قال الخطابي وفيه دليل على وجوب الصدقة في السخال والفصلان والعجاجيل وان واحدة منها تجزي عن الواجب في الاربعين منها اذا كانت صغارا ولا يكلف صاحبها مسنة وفيه دليل على ان احوال النتاج حول الامهات ولو كان يستانف لها الحول لم يوجد السبيل الى اخذ العناق وقال ابو حنيفة لا شي في السخال وقال الشافعي يوخذ من اربعين سخلة واحدة منها قال واما العقال فاختلف فيه فقيل العقال صدقة عام وقيل هو الحبل الذي يعقل به البعير وهو ماخوذ مع الصدقة لان على صاحبها التسليم وانما يقع القبض بالرباط وقيل اذا اخذ المصدق اعيان الابل قيل اخذ عقالا واذا اخذ اثمانها قيل اخذ نقدا قال وتاول بعضهم قوله عقالا على معنى وجوب الزكاة فيه اذا كان من عروض التجارة فيبلغ مع غيره منها قيمة نصاب والله اعلم انما خص هذه الاعضاء بالذكر من بين سائر الاعضاء لان السائل متى تعرض للطلب من البخيل اول ما يبدو منه من اثار الكراهية والمنع انه يقطب في وجهه ويكلح ويجمع اساريره جبهته ان كرر الطلب ناء بجانبه عنه ومال عن جهته وتركه جانبا فان استمر الطلب ولاه ظهره واستقبل جهة اخرى وهي النهاية في الرد والغاية في المنع الدال على كراهية للعطاء والبذل وهذا داب مانعي البر والاحسان وعادة البخلاء بالرفد والعطاء فلذلك خص هذه الاعضاء بالكي حلبها يوم وردها يوم ترد الماء فيسقى من لبنها من حضره من المحتاجين اليه وهذا على سبيل الندب والفضل لا الوجوب القاع المكان المستوي من الارض الواسع والقرقر الاملس العقصاء الشاة الملتوية القرنين وانما ذكرها لان العقصاء لا تولم بنطحها كما يولم غير العقصاء الجلحاء الشاة التي لا قرن لها العضباء الشاة المكسورة القرن الظلف للشاة كالحافر للفرس الوزر الاثم والثقل الطيل والطول الحبل الاستنان الجري والشرف الشوط والمدى تغنيا استغناء بها عن الطلب لما في ايدي الناس اما حق ظهورها فهوان يحمل عليها منقطعا ويشهد له قوله في موضع اخر وان يفقر ظهرها واما حق رقابها فقيل اراد به الاحسان اليها وقيل اراد به الحمل عليها فعبر بالرقبة عن الذات النواء المعاداة يقال ناوات الرجل مناواة اي عاديته الفادة النادرة الواحدة والفذ الواحد اليعار صوت الشاة وقد يعار يعار بالضم والرغاء للابل كاليعار للشاة الشجاع الحية والاقرع صفة لطول العمر وذلك انه لطول عمره قد امرق شعر راسه فهو اخبث له واشد شرا الزبيبتان هما الزبدتان في الشدقين يقال تكلم فلان حتى زببت شدقاه اي خرج الزبد عليهما ومنه الحية ذو الزبيبتين وقيل هي النكتتان السوداوان فوق عينيه اللهزمتان عظمتان ناتيان في اللحيين تحت الاذنين ويقال هما مضغتان عليتان تحتهما الاشرابذخا بفتح الذال التطاول والفخر الثلة الجماعة الكثيرة من الضان قال الجوهري ولا يقال للمعزي الكثيرة ثلة ولكن حبلة بفتحتين فاذا اجتمعت الضان والمعزي وكثرتا قيل لهما ثلة والجمع ثلل مثل بدرة وبدر المنحة العطية والعزيزة الكثيرة اللبن الغدر والمنيحة الناقة او الشاة تعار لينتفع بلبنها وتعاد افقار الظهر اعارته ليركب والفقار خرزات الظهر اطراق الفحل اعارة الضراب طرق الفحل الناقة اذا ضربها النجدة الشدة والرسل بالكسر الهينة والتاني قال الجوهري يقال افعل كذا وكذا على رسلك بالكسر اى اتيد فيه كما يقال على هينتك قال ومنه الحديث الا من اعطى في نجدتها ورسلها يريد الشدة والرخاء يقول يعطي وهي سمان حسان يشتد عليه اخراجها فتلك نجدتها ويعطي

توقَّ كرايم اموالهم ان التاء من
عصم عناقا وعقالا
جبينه وجنبه وظهره
حلبها يوم وردها
بقاع قرقر عقصاء
جلحاء عضباء
باظلافها وزر
طيلها فاستنت
شرفا تغنيا في ظهورها
ورقابها ولنواء
الفادة شجاعا
اقرع زبيبتان
بلهزمته اشرا بذخا
الثلة تمنح العزيزة
وتفقر الظهر وتطرق الفحل
نجدتها ورسلها

٤٧ ظ

في رسلها وهي مهازيل مقاربه وقال الازهري نحوه وهذا اللفظ المخبي الا من اعطى في ابله ما يشق عليه عطاؤه فيكون نجدة عليه اي شدة او
يعطي ما يهون عليه عطاؤه منها فيعطي ما يعطي مستهينا به على رسله قال الازهري وقال بعضهم في رسلها اي بطيب نفس منه قال والرسل غير هذا
اللبن قلت ويجوز ان يكون المعنى بالشدة والرخاء غير هذا التقدير فيريد بالشدة القحط والجدب وانه اذا اخرج حقها في سنة الجدب و
الضيق كان ذلك شاقا لانه اجحاف به وتضيق على نفسه ويريد بالرخاء السعة والخصب وحينئذ يسهل عليه اخراج حقها لكثرة ما يبقى له
ويكون المراد بارسل اللبن وانما يكثر بسبب الخصب ولذلك قيل يا رسول الله وما نجدتها ورسلها قال عسرها ويسرها فهذا الرجل يعطي حقها
في حال الجدب والضيق وهو المراد بالعسر وفي حال الخصب والسعة وهو المراد باليسر والله اعلم قوله اغذ اسرع والاغذاذ الاسراع في السير
البشارة الحسن والجمال ورجل بشير اي جميل وامراة بشيرة وفلان ابشر من فلان وقد ذكرنا ان قوله كاعذ ما كانت من الاغذاذ قوله ورايت
الخطابي قد ذكر الحديث قال فتاتي كاكثر ما كانت واعدة وابشره ولم يذكرها غريبا ولا شرحا فلو كانت من الاغذاذ لشرحها كعادته وترك
شرحها يوهم انها بالعين المهملة من العدد اي اكثر عددا فلذلك لم يشرحها والله اعلم قوله القضم الاكل باطراف الاسنان قوله الحماء الشاة
التي لا قرن لها قوله نقمت منه كذا انقم اذا عبته وانكرت عليه وكذلك نقمت بالكسر انقم قوله الحبس الوقف يقال احبست فرسي في سبيل الله
واحتبسته اي حبلته وقفا على الجهاد والغزاة يركبه الحجاج يدرون ويقاتلون عليه وكذلك غيره قوله الادراع جمع درع وهي الزرد والاعتاد
جمع عتاد وهو ما اعده الرجل من السلاح والدواب والالة للحرب ويجمع اعتدة ايضا ومعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم في حق خالد ذلك له
وجهان احدهما انه انما كان قد طولب بالزكاة عن اثمان الدروع والاعتد على معنى انها كانت عنده للتجارة فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم
انه لا زكاة عليه فيها اذ جعلها حبيسا في سبيل الله والوجه الاخر ان يكون اعتذر لخالد ودافع عنه يقول اذا كان خالد قد جعل ادراعه واعتده
حبيسا في سبيل الله تبرعا وتقربا الى الله عز وجل وذلك غير واجب عليه فكيف يستجيز منع الصدقة الواجبة عليه قوله قيل معنى قوله صلى الله عليه وسلم
في حق العباس فهي عليه ومثلها معها انه اخرها عنه عامين اذ قد ورد في حديث اخر انا تسلفنا من العباس صدقة عامين اي تعجلنا ومعناه
انه اوجبها عليه وضمنه اياها ولم يقبضها وكانت دينا على العباس ولهذا قال انها عليه ومثلها معها لانه راى به حاجة الى ذلك وقيل انه اخذ
منه صدقة عامين قبل الوجوب استسلافا لانه قد ورد في احدى الروايات فهي علي ومثلها معها قوله الصنو المثل واصله الشجرة يكون اصلها
واحدا ولها فرعان يفترقان عن الاصل الواحد فكل منهما صنو والمراد بهذا القول ان عم العباس في الوجوب كحق ابيه صلى الله عليه وسلم فانا نتحمل
عن منع الصدقة والمطل بها قوله قوله من اعطاها موتجرا اي به طالب الاجر وقوله انا اخذوها وشطر ماله قال الحربي غلط الراوي في لفظ الرواية
وانما هو وشطر ماله يعني انه يجعل ماله شطرين عقوبة فيتخير عليه المصدق ويأخذ الصدقة من خير الشطرين عقوبة لمنع الزكاة فاما قوله عزمة
من عزمات ربنا مرفوع لانه خبر مبتداء محذوف تقديره ذلك عزمة والعزمة ضد الرخصة وهي ما يجب فعله وذكر الفقهاء ان الشافعي
رضي الله عنه قال في القديم من منع زكاة ماله اخذت منه واخذ شطر ماله عقوبة على منعه لهذا الحديث وقال في الجديد لا يؤخذ منه
الا الزكاة اغير وجعل هذا الحديث منسوخا فان ذلك كان حيث كانت العقوبات في المال ثم فسخ
القديم في الحديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده وهو مذكور في الفصل الثاني من الباب الثاني من كتاب الزكاة وهذا
القول من الشافعي رضي الله عنه يرد ما ذهب اليه الحربي من تغليط الراوي فان الشافعي جعل الحديث حجة لقوله القديم في اخذ شطر
مال مانع الزكاة مع الزكاة والله اعلم قوله بنت المخاض من الابل وابن المخاض ما استكمل السنة الاولى ودخل في الثانية ثم هو ابن
مخاض وبنت مخاض الى اخر الثانية سمي بذلك لان امه من المخاض اي الحوامل والمخاض اسم للحوامل لا واحد له من لفظه قوله بنت اللبون
وابن اللبون ما استكمل السنة الثانية ودخل في الثالثة وهو كذلك الى تمامها سمي بذلك لان امه ذات لبن وقوله في الحديث ابن
لبون ذكر وقد علم ان ابن اللبون لا يكون الا ذكرا فيه وجهان احدهما ان يكون المراد بذكوره تاكيدا كقوله تعالى تلك عشرة كاملة وقد
علم ان الثلثة والسبعة عشرة كقوله صلى الله عليه وسلم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان وهذا النوع في كلام العرب كثير والثاني
ان يكون ذلك تنبيها لكل واحد من رب المال والمصدق فقال وهو ابن لبون ذكر ليطيب رب المال نفسا بالزيادة المأخوذة منه
اذا علم انه قد شرع له من الحق واسقط عنه ما كان بازائه من فضل الانوثة في الفريضة الواجبة عليه وليعلم المصدق ان السن من الزكاة

كاعذ ما كانت وابشره

البشارة فتاتي اكثر

فيقضمها حماء

ما نقم احتبس

ادراعه واعتده

فهي عليه ومثلها معها

الصنو

موتجرا فانا اخذوها

وشطر ماله

بنت مخاض

بنت لبون

متقبول من رب المال في هذا النوع وهو امر نادر خارج من العرف في باب الصدقات لا ينكر تكرار البيان والزيادة فيه مع القرابة والتذور
لتقرير موقعه في النفوس قوله الحقة والحق من الابل استكمل السنة الثالثة ودخل في الرابعة وهي كذلك سمّيا بها لانه استحق ان يحمل او يركبه الفحل و
لذلك قال فيه طروقة الجمل اي يطرقها ويركبها قوله الجذعة والجذع من الابل ما استكمل الرابعة دخل في الخامسة الى آخرها قوله السائمة من الغنم الراعية غير المعلوفة
لا يجمع بين المتفرق في الصدقة ان يكون ثلثة نفر مثلا يكون لكل واحد اربعون شاة وقد وجبت على كل واحد منهم في غنمه الصدقة فاذا اظلّهم
المصدق جمعوها لئلا يكون عليهم فيها الا شاة واحدة فنهوا عن ذلك قال وتفسير قوله ولا يفرق بين مجتمع ان الخليطين يكون لكل واحد منهما مائة
شاة وشاة فيكون عليهما فيها ثلث شياه فاذا اظلّهما المصدّق فرّقا غنمهما فلم يكن على كل واحد منهما الا شاة واحدة فنهى عن ذلك قال فهذا
الذي سمعت في ذلك وقال الخطابي قال الشافعي الخطاب في هذا للمصدق ولرب المال قال والخشية خشيتان خشية الساعي ان تقل الصدقة
وخشية رب المال ان يقل ماله فامر كل واحد منهما ان لا يحدث في المال شيئا من الجمع والتفريق خشية الصدقة قوله التراجع بين الخليطين ان
يكون لاحدهما مثلا اربعون بقرة وللآخر ثلثون بقرة ومالهما مشترك فيأخذ الساعي عن الاربعين مسنة وعن الثلثين تبيعا فيرجع باذل
المسنة بثلثة اسباعها على خليطه وباذل التبيع باربعة اسباعه على خليطه لان كل واحد من السنين واجب على الشيوع كان المال ملك واحد
وفي قوله بالسوية دليل على ان الساعي اذا اظلم احدهما فاخذ منه زيادة على فرضه فانه لا يرجع بها على شريكه وانما يغرم له قيمة ما يخصه من الواجب دون
الزيادة وذلك يعني بالسوية ومن انواع التراجع ان يكون بين رجلين اربعون شاة لكل واحد منهما عشرون ثم عرف كل واحد منهما عين ماله
فياخذ المصدق من نصيب احدهما شاة فيرجع المأخوذ من ماله على شريكه بقيمة نصف شاة وفي ذلك دليل على ان الخلطة تصح مع تمييز
اعيان الاموال عند من يقول به قوله الهرمة الكبيرة الطاعنة في السن قوله العوار بفتح العين العيب وقد يضم قوله المصدق بتخفيف الصاد وتشديد
الدال عامل الصدقة وهو الساعي ايضا قال الخطابي كان ابو عبيد يرويه الا ان يشاء المصدق بفتح الدال يريد صاحب الماشية وقد خالفه
عامة الرواة فقالوه بكسر الدال يعنون به العامل وقوله الا ان يشاء المصدق يدل على ان له الاجتهاد لان يده كيد المساكين وهو بمنزلة الوكيل
لهم قوله الرقة الدراهم المضروبة والهاء فيها عوض من الواو المحذوف من الورق قوله تيسر الشيء وتيسّر اذا امكن وتأتي سهلا وهو تفعل
من اليسر ضد العسر قوله بيراريس بير معروفة مجاورة مسجد قباء عند مدينة الرسول صلوات الله عليه وسلم وهي باقية الى يومنا هذا قوله
الذود ما بين الثلث الى العشر من الابل وقيل ما بين الثنتين الى التسع وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها قوله التبايع الاختلاف قوله
التبيع والتبيعة ولد                    سنة قوله المسنة من البقر التي استكملت سنتين ودخلت في الثالثة قوله العوامل من البقر التي يستقى عليها
ويحرث ويستعمل في الاشتغال قوله الغوب الدلو العظيمة قوله العفو المحو ومنه عفا الذنب الرقيق اسم يقع على العبيد والاماء قوله الاوقية التي
جاء ذكرها في الاحاديث مبلغها اربعون درهما وكذلك كان فيما مضى من الزمان واما الآن فيتعارف الناس فيها او صاع واصطلاح فيما
بينهم ويجمع على اواقي مثل اثفية واثافي وان شئت خففت الجمع قوله الاوسق جمع وسق والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد
والمد رطل وثلث او رطلان على اختلاف المذهبين قوله العثري العذي من المزروعات قوله النضح ههنا اراد به الاستسقاء قوله

الحالم الحتلم وهو الذي بلغ مبلغ الرجال ويروى الماء او السن الشرعي المعين عليه قوله عدل الشيء بفتح العين مثله في القيمة وبكسرها مثله في الصورة والاول
هو المراد في الحديث والمعافري ثياب باليمن منسوبة الى معافر وهو حي من همدان لا ينصرف في معرفة ولا نكرة لانه جاء على مثال ما لا ينصرف من الجمع
الراضع ذات الدر ونهيه من اخذها لانها خيار المال ومن زائده قوله كما نقول لا نأكل من الحرام اي لا نأكل الحرام وقيل هو ان يكون عند الرجل الشاة الواحدة
واللقحة قد اتخذها الدر فلا يؤخذ منها شيء قوله حطم له اي وضع له الحطام فيها والقاه للبيه ليقود قوله وجدت على فلان بعد موجدة اذا غضبت عليه و
ما نزت بفتحها قوله المحض اللبن قوله شاة شافع معها ولدها وقوله شاة الشافع بالاضافة من باب اضافة الموصوف الى الصفة كقولهم
صلاة الاولى ومسجد الجامع يريدون صلوة الساعة الاولى ومسجد المكان الجامع قوله العناق الانثى من ولد المعز والجذعة منه ما تمت له
سنة والثنية ما تمت لها سنتان قوله المعتاط الحائط وهي التي لم تحمل يقال عاطت واعتاطت قال الازهري اذا لم تحمل الناقة اول سنة يطرقها الفحل
فهي عائط فاذا لم تحمل السنة المقبلة ايضا فهي عائط عيط وعوط وعوطط وتعوطت اذا حمل عليها الفحل فلم تحمل ويقال للناقة التي لم تحمل سنوات

حقة
جذعة سائمة
لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة
فانهما يتراجعان بينهما بالسوية
هرمة
ذات عوار الا ان يشاء المصدق
الرقة تيسّر ماله
بيراريس ذود
تبايع تبيع مسنة
العوامل بالغرب
عفوت الرقيق
الاوقية اوسق
عثريا بالنضح
ستون مختوما بالحجاجي
حالم عدله معافريا
من راضع لبن لحطمه
يجد علي اتانيه شافع
عناقا جذعة
معتاط

من غير عقر اعتاطت قال وربما كان اعتياطها من قبل شحمها والذي قد جاء في لفظ الحديث قال ان المعتاط التي لم تلد وقد حان ولادها
هكذا اخرجه ابو داود والنسائي وهذا بخلاف ما سبق تفسيره في اللغة اللهم ان يقال ان المراد به بقوله التي لم تلد وقد حان ولادها انها لم تحمل و
قد حان ان تحمل وفيه بعد الا ان حاله فانه من ابن يعلم انه قد حان ان تحمل الا ان يكون من حيث معرفة السن وانها قد كانت صغيرة
لا تحمل مثلها وانها قاربت السن التي تحمل مثلها فيها فيكون قد سمى الحمل بالولادة وفيه تعسف وبعد والله اعلم الحائل التي لم يحمل عليها زمن
الحمل ولم تحمل يقال حالت الناقة وانت حيالا فهي حائل وذلك اذا طرقها الفحل فلم تحمل الاكولة الشاة التي هي للاكل الربى هي التي تكون في
البيت لاجل اللبن وقيل هي حديثة النتاج الماخض الحامل اذا ضربها الطلق وقد تقدم ذكره في بنت مخاض الغذاء جمع وهو الحمل الواحد
والمراد ان لا يأخذ الساعي خيار المال ولا الردية وانما يأخذ الوسط فيكون ذلك عدلا بين الكبير والصغير الحافل الممتلي وضرع حافل اي
ممتلي لبنا الحزرات جمع حزرة وهي خيار المال نكبت عن الامر اذا عدلت عنه وتجنبته يشدد ويخفف والطعام اراد به ما هو معد للاكل
ناقة فتية شابة قوية الساعي المصدق هو العامل على الصدقة فصيل مخلول اي مهزول ويقال ان اصله انهم كانوا يخلون لسان
الفصيل اي يشقونه لئلا يرتضع ولا يقدر على المص فيهزل لذلك وقد جاء في بعض الروايات بالحاء المهملة وهو الذي حل اللحم عن اوصاله
فعري منه فيهزل لذلك الجلب في الصدقة ان يقدم المصدق فينزل موضعا ثم يرسل الى المياه من يجلب اليه اموال الناس فيأخذ
زكاتها فنهي عن ذلك وامر ان يأخذ زكاتها على مياههم الجنب في السباق وهو ان يجنب فرسا الى فرسه الذي يسابق عليه فاذا
فتر المركوب تحول الى المجنوب وان كان في الصدقة فهو ان ينأى الى مكان بعيد عن اماكنها كما ذكر في متن الحديث والجلب
يكون ايضا في السباق وهو ان يضع من يجلب على الفرس عند السباق ويصيح به ليحمله في الجري فنهوا عن ذلك الشغار
في النكاح وهو ان يقول الرجل للرجل زوجني ابنتك او اختك لازوجك ابنتي او اختي وصداق كل واحدة منهما بضع الاخرى
ولا صداق بينهما وهو المنهي عنه فان كان بينهما صداق مسمى فليس بشغار المسكة بتحريك السين واحدة المسك وهي اسورة من
ذبل او عاج فاذا كانت من غير ذلك اضيفت الى ما هي منه فيقال من ذهب الفتخات جمع فتخة وهي حلقة لا فص لها تجعلها
المرأة في اصابع رجلها وربما وضعتها في يديها الاوضاح من الدراهم الصحاح هكذا قال الجوهري وقال الازهري الاوضاح حلي من
فضة السانية الناضح يستقى عليه سواء كان من الابل او البقر وسنا يسنو اذا استقى البعل ما شرب بعروقه من الارض من غير سقي
من السماء ولا غيرها قال الازهري هكذا فسره الاصمعي وابو عبيد وجاء القتيبي فغلط ابا عبيد وهو بالغلط اولى قال وهذا الصنف من النخيل
راسخة بالبادية وهو ما نبت من النخيل في ارض يقرب ماؤها فرسخت عروقها في الماء واستغنت عن ماء السماء والسيول وغيرها من
الانهار الخرص الحزر وقد ذكر الترمذي في سياق الحديث تفسيره مستوفى فلم نعده قال الخطابي قد ذهب بعض اهل العلم الى انه يترك
لهم من عرض المال توسعة عليهم لانه ان اخذ الحق منهم مستوفى اضر بهم لانه قد يكون منها الساقطة والهالكة وما يأكله الطير والناس فيترك
لهم الربع او الثلث توسعة عليهم وكان عمر يأمر الخراص بذلك وقال بعض الناس لا يترك لهم شيئا شائعا في جملة النخل بل يفرد لهم نخلات
معدودة قد علم مقدار ثمرها بالخرص الحيف الظلم الرشوة البرطيل السحت الحرام الركاز عند اهل الحجاز كنوز الجاهلية ودفنها لان صاحبه
ركزه في الارض اي اثبته وهو عند اهل العراق المعدن لان الله ركزه في الارض ركزا والحديث انما جاء في التفسير الاول منهما وهو الكنز الجاهلي
على ما فسره الحسن وانما كان فيه الخمس لكثرة نفعه وسهولة اخذه والاصل فيه ان ما خفت كلفته كثر الواجب فيه وما ثقلت كلفته قل الواجب
فيه التيمم القصد الى الشيء الخبيث الحرام والردي من المال العجماء البهيمة الجبار الهدر وكذلك المعدن والبئر اذا هلك الاجير
فيما فدمه لطالبه اهويت الى الشيء مددت اليه يدي والمعنى انه لو فعل ذلك كان قد صار ركازا لانه قد اخذه بشيء من فعله
وحينئذ كان يجب فيه الخمس وانما جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في حكم اللقطة لما لم يباشر الحفر النقب الدثر الدفع يعني ان البحر القاه
الى الساحل سلبة واديا قد ذكر في الحديث قال الخطابي معنى حماية الوادي له ان النحل انما ترعى انوار النبات وما رخص منها ونعم
فاذا حميت مراعيها اقامت فيها ورعت وعسلت فكثرت منافع اصحابها اذا شوركت في تلك المراعي بترك
الحماية احتاجت ان تبعد في طلب المرعى فيكون رعيها اقل وقيل هو ان يحمي لهم الوادي الذي يعسل فيه فلا يترك احدا

الحايل الاكولة
الربى الماخض
غذاء المال حافلا
حزرات نكبوا عن الطعام
فتية ساعيا فصيلا
مخلولا لا جلب
ولا جنب
شغار
مسكتان
فتخات اوضاحا
ما سانية بعلا
تخرص دعوا الثلث او الربع
الحيف الرشوة
سحت الركاز
تيمموا الخبيث العجماء
الجبار اهويت الى الحجر
دثره
سلبة

يعرض للعمل فيشره لان سبيل العسل سبيل المياه والمعادن والصيود وليس لاحد عليها ملك وانما يملك باليد لمن سبق اليه فاذا
حمى له الوادي ومنع الناس حتى يأخذه قوم مخصوصون وجب عليهم اخراج العشر منه عند من اوجب فيه العشر قال وقيل على صحة هذا القول
قوله انما هو ذباب غيث يأكل من كل شيء ومعناه ان النحل انما يتبع مواقع الغيث وحيث يكثر المرعى وذلك شان الذباب لانها تالف
الغياض والمكان المعشب قوله الثلث ضرب من الشعير رقيق القشر صغير الحب قوله الاقط لبن جامد قوله السمراء الحنطة قوله القمح الحنطة
قوله اللغو ما لا يعقد عليه القلب من القول قوله الرفث ههنا الفحش من الكلام قوله الخوار صوت البقرة والثغاء صوت الشاة وقد ذكر الغلول
الخيانة والسرقة من غلول الغنائم قوله المعتدي في الصدقة ان يأخذ اكثر من الوظيفة او يختار من جيد المال والاعتداء مجاوزة الحد قوله ركيب
تصغير ركب وهو جمع راكب واراد بهم السعاة في الصدقة وجعلهم مبغضين لان الغالب في ارباب الاموال الكراهة للسعاة لما
جبلت عليه القلوب من حب المال والشحاة اي حرص له قوله النفاسة البخل الا بخلا منك علينا قوله لا تقرن اي ما جمعتهما في صدوركما وعزمتما
على اظهاره وكل شيء جمعته فقد صررته قوله التواكل ان يكل كل واحد امره الى صاحبه ويتكل فيه عليه يريد ان
يبتدي صاحبه بالكلام دونه قوله القرم السيد قال الخطابي واكثر الروايات القوم بالواو ولا معنى له وانما هو القرم بالراء يريد به المقدم في الرأي
والمعرفة بالامور والتجارب قوله نقول لا اريم عن هذا المكان اي لا ابرح قوله بحور ما بعثتما به اي بجواب ما تقولانه لرسول الله صلى الله عليه وسلم
واصل الحور الرجوع قوله كخ كخ زجر للصبيان من الافعال قوله التمرة العائرة اللقاة في الارض وحدها واصله من عار الفرس اذا انفلت
وذهب ههنا وههنا من مرحه والعايرة الناقة تخرج من ابل الى ابل اخرى ليضربها الفحل قوله الظاهر من المذاهب والمشهور ان موالي بني هاشم و
المطلب لا يحرم عليهم اخذ الزكاة وفي ذلك على مذهب الشافعي وجهان احدهما لا يحرم عليهم لانتفاء النسب الذي به حرم على بني هاشم والمطلب
لانتفاء نصيب الخمس الذي جعل لهم عوضا عن الزكاة والثاني يحرم لهذا الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم مولى القوم منهم ووجه الجمع بين الحديث
وبين نفي التحريم انه انما قال له هذا القول تنزيها له وبعثا له على سبيل التشبه بهم في الاستنان بسنتهم والاقتداء بسيرتهم من اجتناب مال الصدقة
التي هي اوساخ الناس ولان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكفي ابا رافع مولاه مؤنته ما يحتاج اليه فقال له اذا كنت مستغنيا من جانبي فلا
تتناول اوساخ الناس قوله المرة القوة والشدة قوله والسوي السليم الخلق التام الاعضاء قوله الغارم الكفيل ومن علاه دين اخذه في غير
معصية ولا اسراف وانما القضية في وجهه قوله بلغت محلها اي وصلت الى الموضع الذي تحل فيه تشبيها بالهدي والمعنى انما قضى الواجب فيها من الصدقة
بها وصارت ملكا لمن تصدق بها عليه يصح منه قبول ما يحل بها قوله صرام النخل جداده وهو قطع الثمرة منه قوله القلوص من النوق الشابة وهي بمنزلة
الجارية من النساء قوله قال الخطابي هذا القول من ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى اباه ابلا من ابل الصدقة لا ادري ما وجهه لاني
لا اشك ان الصدقة محرمة على العباس والمشهور انه يكون قد اعطاه من سهم ذوي القربى من الفيء ويشبه ان يكون ما اعطاه من ابل الصدقة ان ثبت
الحديث عوضا عن سلف كان تسلفه منه لاهل الصدقة فقد روي انه كان تسلف منه صدقة عامين فردها او رد صدقة احد العامين عليه لما جاءته فروى
الحديث من رواه مختصرا من غير ذكر السبب فيه قوله ودية القتيل اذا اعطيت ديته

## كتاب الزهد

القوت ما يقوم بالابدان من الطعام قوله الكفاف الذي لا يفضل عن الشيء قوله الخريف الزمان المعروف بين الصيف والشتاء واراد
كناية عن السنة جميعها لانه متى اتى عليه عشرون خريفا فقد اتى عليه عشرون سنة قد جاء في هذا الحديث اربعون خريفا وفي الحديث الاخر
خمسمائة عام ووجه الجمع بينهما ان الاربعين اراد بها تقدم الفقير الحريص على الغني الحريص واراد بخمسمائة تقدم الفقير الزاهد على الغني
الراغب فكان الفقير الحريص على درجتين من خمس وعشرين درجة من الفقير الزاهد وهذه نسبة الاربعين الى خمسمائة ولا تظنن ان
هذا التقدير وامثاله يجري على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم جزافا ولا بالاتفاق بل لسر ادركه ونسبة احاط بها علمه فانه ما ينطق
عن الهوى فان فطن احد من العلماء الى شيء من هذه المناسبات والا فليس طعنا في صحتها والله اعلم قوله العصابة الجماعة من الناس
وكذلك من الخيل والطير قوله تحلقوا اي صاروا حلقة مستديرة قوله الجد الحظ والسعادة قوله تبغى الغني لذا اي اعطني واوجدني و
اصله من الابتغاء الطلب يقال بغى فلان كذا اذا طلبه والبغية كذا اذا ارزت ابتغاءه مثل الشكية اذا ازلت شكواه بلوغ

ذباب غيث
اقط السمراء
قمح اللغو
الرفث خوار
غللة يعتدون علينا
ركيب مبغضون
نفاسة احرجا
ما تقرران تتواكلا
الكلام القرم
لا اريم بحور ما بعثتما به
كخ كخ العائرة
مولى القوم منهم
لذي مرة سوي لغارم
بلغت محلها صرام النخل
قلوصا اعطى اباه من الصدقة
دية القتيل
قوتا كفافا خريفا
عصابة تحلقوا
الجد الغني

عرضه وتغول الغني بهمزة موصولة اي اطلب والغني بهمزة مقطوعة اي عني على الطلب قوله رجل مشعان منتفش الشعر ثائر الراس بعيد العهد با
التسريح قوله الشعث السعيد بالغسل والنظافة قوله احذاء النعل قوله الارفاه الاستكثار من الزينة والتنعم واصله من الرفه وهو ان ترد
الابل كل يوم ومنه اخذت الرفاهية قوله الترجيل تسريح الشعر قوله البذاذة رثاثة الهيئة وترك الزينة والمراد به التواضع في اللباس و
ترك التبجح به قوله الكلم الجرح والمراد لم تؤثر الدنيا فيهم ولم تقدح في اديانهم قوله الابتلاء الاختبار قوله والقراء الحالة التي تقرّ والسراد
التي تسر قوله المنايح جمع منيحة وهي الناقة بعيرها صاحبها لمن يشرب لبنها ويعيدها قوله السواد من صفات التمر الغالب على انواع
تمر المدينة السواد فاما الماء فليس باسود وانما جعل اسود حيث قرن بالتمر فغلب احدهما على الآخر فسمي به وهذا من عادت العرب
في الشيئين يصطحبان فيغلبون اسم الاشهر كقولهم العمران للشمس والقمر قوله شاة مصلبة اي مشوية قوله يلتوي من الجوع اي يضطرب و
يتالم قوله شاة سميط اي مشوية واذا علقت في التنور فقد سمطت قوله شطر اي نصف الا ان الحديث ليس فيه مقدار يكون ما
اشارت اليه نصفه اي شيء من شعير وجزء من شعير قوله الاهالة ما اذيب من الشحم والسنخة المتغير الريح قوله الاهاب الجلد قبل ان
يدبغ قوله والمعطول هو الذهب يلقى في الدباغ حتى يتغير ريحه وينمرق شعره قوله جوبت اي خرقت وسطه كالجيب قوله يقال
استعذب القوم ماءهم اذا استقوه عذبا واستعذبه عده عذبا ويستعذب لفلان من بير كذا اي يستقى له قوله المدية السكين قوله الحلوب
الشاة التي هي معتدة للحلب يقال شاة حلوب وناقة حلوب بغير هاء قوله تنكب عن الشيء مشددة ومخففا عدلت عنه وتركته اي غيره
قوله ذات الدر ذات اللبن وهي الحلوب ايضا قوله يزعبها اي يحملها ويقال جاء ناسيل يزعب زعبا اي يتدافع في الوادي قوله الحديقة البستان
المحوط عليه ويقال للجماعة من النخل حديقة قوله القنو العذق من الرطب قوله العناق الانثى من ولد المعز قوله البطانة داخلة الرجل واهل مشورته
قوله لا يالونه خبالا اي لا يقصرون في افساد حاله والمشورة عليه بالشر قوله الجهد المشقة والمراد به الجوع قوله العس قدح ضخم وجمعه عساس قوله القدح السهم
قبل ان يبرى ويراش يريد ان جوفها نقص بعدان كانت قد نضجت نطفه من الحلوة خبز خمير اي مختمر قوله الحرير الابريسم وقد جاء في بعض
الروايات الحبير وهو من الثياب ما كان موشى من برود مخطط قوله العكة الظرف الذي فيه يكون السمن قوله الحبلة شجرة السمر وقيل هو ثمرة تشبه
اللوبيا قوله قرحت اشداقنا اي طلعت فيها القروح كالجراح ونحوها قوله اينع الثمر اذا نضج وادرك قوله هدب الثمرة يهدبها اذا
اجتناها قوله حصير مرمول اي منسوج ورمله ورماله نسجه قوله الممشق بالكسر المغرة وثوب ممشق مصبوغ بالمشق قوله بخ كلمة يقال عند المدح
والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة فيقال بخ بخ فان دخلت خففت ونونت فقلت بخ بخ وربما شددت كالاسم وتجنب الرجل اذا تكلم
بذلك قوله الخصاصة الحاجة والفقر الى الشيء قوله المجنون جمع الصحة مجنونون وجمع التكسير مجانين فاما مجانون فشاذ وقد جاء في بعض الروايات
وانتموا ما نتوا الشياطين قوله

## كتاب الزينة

يحتمل انه بالفص الحبشي الجزع او العقيق او ضربا منهما يكون بالحبشة قوله نبذت اي القيت اذا العقبة الى الارض قوله وبيص اي بريقه ولذلك
بصيصه قوله براريس عند مسجد قباء وقد ذكرت في كتاب الزكوة قوله شطر الليل نصفه كذلك شطر كل شيء قوله نظرت فلانا وانتظرته بمعنى قوله
اراد بقوله لا تستضيئوا بنار المشركين اي لا تستشيروهم ولا تعملوا فشبه الاخذ برايهم والعمل به كالاستضاءة بالنار اراد بقوله لا تنقشوا
على خواتيمكم عربيا اي لا تنقشوا عليه محمد رسول الله وهو ما نقشه النبي صلى الله عليه وسلم على خاتمه كما جاء في تاويله قوله فشي اي تفشوا اخا ظهره كثره
القليب البئر قيل ان تطوى وتبنى جوانبها قوله جاء فلان الفا اي الآن والساعة قوله الحرة ارض ذات حجارة سود قوله انما قال في الحديد حلية
اهل النار لانه زي بعض الكفار وهم اهل النار وقيل انما كره الحديد لاجل سهوكة ونتنه وانما قال في خاتم الشبه ريح الاصنام لان الاصنام
كانت تتخذ من الشبه المحمر كالسوط وكلما اختصر الانسان بيده فامسكه من عصا ونحوها قوله قرعته بالعصا اذا ضربته بها قوله الفتخ جمع فتخة
بفتح التاء وهي الحلق لا فص لها تجعلها المراة في اصابع رجلها وربما وضعتها في يديها قوله الخرص الحلقة الصغيرة من الحلي قوله السخاب خيط ينظم فيه
خرز ويلبسه الصبيان والجواري قوله القسي قد ذكر تفسيره في متن الحديث فيما روي عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه وفيه كفاية
والذي نزيده ايضا انهم قالوا هو ثياب كتان مخلوط بحرير يوتى من مصر نسب الى قرية على ساحل البحر يقال لها القس قريبا
من تنيس وقيل هو القزي بالزاء فابدلت الزاء سينا والقزي منسوب الى القز الذي هو الحرير والاصل الاول لانه قد جاء في

مشعان شعثا
حذاء الارفاه
الترجيل البذاذة
لم تكلمهم القراء
منايح اسودين
مصلبة يلتوي سميطا
شطر شعير الاهالة سنخة
اهابا معطوعا جوبت
لتستعذب المدية الحلوب
تنكب ذات الدر
يزعبها حديقة لقنو
عناقا بطانة لا يالونه
خبالا جهد بغيص كالقدح
خمير حرير العكة
الحبلة قرحت اينعت
يهدبها رمل حصير
ممشقان بخ بخ
الخصاصة مجانون
فص حبشي فنبذه
وبيص براريس
شطر لا تستضيئوا
بنار المشركين عربيا
فشت قليب
الفا الحرة حلية
اهل النار تحصره
يقرعه الفتخ الخرص
السخاب القسي

متن الحديث قوله المَيثرة قد ذكر ايضا تفسيرها في متن الحديث واراد بها ما كانوا يصنعونه على الرحال فوق الجمال قال وهو كالقطايف
ويدخل في معناه مياثر السروج لان النهي عنه يشمل كل ميثرة حمراء سواء كانت على رحل او سرج قوله خلت الشيء اخاله بفتح الالف
وكسرها اي ظننته قوله القرط حُلي من حلي الاذن معروف قوله امراة حلقة فليقة الحر لا تحظى عند زوجها قوله العبير نوع من انواع الطيب
قيل هو اخلاط تجمع بالزعفران وقيل هو الزعفران وحده والذي جاء في متن الحديث يبطل القول الثاني لانه قال تصفره بزعفران
او بعبير فلو كان العبير هو الزعفران لما قال بزعفران او بعبير قوله المسكة بفتح السين سوار من ذبل او عاج فاذا كانت من غيرهما اضيف الى
ما هي منه فيقال من ذهب او فضة او غيرهما قوله اراد بالمقطع الشيء اليسير نحو الشنف والخاتم للنساء وكره الكثير الذي هو عادة اهل الترف
والخيلاء واليسير هو ما لا تجب فيه الزكاة ويشبه ان يكون انما كره استعمال الكثير منه لان صاحبه ربما ضن باخراج زكاته فيأثم ويحرج قوله حلق
جبينه اي جعل جبينه الى جعل عليه حلقة وقوله جعل الله فداه ذهبا شئت يوم القيمة بنا قول على وجهين احدهما ان ذلك كان قبل النسخ
فانه قد ثبت اباحة الذهب والثاني ان هذا الوعيد انما جاء في حق من لا يؤدي زكاة الحلي دون من اداها قوله الكتم نبت يخلط بالوسمة
يختضب به قوله سبنية حلو ذلو مدبغة بالقرظ سميت سبتية لان شعرها قد سبت عنها وحلق وقيل انها انسبتت بالدباغ اي لانت
قوله الورس نبت اصفر يصبغ به قوله الشمط الشيب والشمطات الشعرات البيض التي كانت في شعره قوله البحت اي الخالص الذي لا يخالطه
قوله قال الجوهري يقال بارض كذا بنذ من مال ومن كلاء وفي راسه بنذ من شيب واصاب الارض بنذ من مطر اي شيء يسير قوله الشين العيب
فكانه قد جعل الشيب في هذا الحديث عيبا وليس بعيب فانه قد جاء في الحديث الآخر انه وقار وانه نور والشيب ممدوح وذلك عجيب
لا استيائه حق النبي صلى الله عليه وسلم ويمكن ان يخرج له وجه وهو انه صلى الله عليه وسلم لما راى ابا قحافة وراسه كالثغامة فامرهم بتغييره وكرهه قد
كذلك قال غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود وقال في اخرى بالمجوس وما ذلك الا لانه كرهه ولعل انس ذلك من عادته قال ما شانه
الله ببيضاء بناء على هذا القول وحملا له على هذا الراي ولعل احد الحديثين ناسخ للاخر ويحمل القول على كراهية الشيب ان كان ناسخا وعلى الاخر
قبل النسخ ان كان ناسخا والله اعلم قوله الوفرة شعر الراس اذا كان الى شحمة الاذن قوله الردع اثر الصبغ على الجسم وغيره قوله المخضب اناء
صغير كالمركن الثغام نبت ينبض اذا يبس قوله لا يريحون رائحة الجنة اي لا يجدون لها ريحا قوله الحب بالكسر المحبوب قوله امراته سلتا الاخضب
عليها ومرها ولا تكحل في عينها قوله النقيع بالنون موضع بالمدينة كان حمى قوله الخلوق ضرب من الطيب وله لون وقد خلقته به فتخلق اي
طليته فالحبى قوله النكهة اي بالغ في غسله ومنه الحديث الاخر انهكوا الاعقاب او لتنهكها النار اي بالغوا في غسلها وتنظيفها في الوضوء قوله
المتفيهق بالطيب الاستكثار منه قوله الجمة اكثر من الوفرة وهي ان تنزل عن شحمة الاذن قوله الترجيل تسريح الشعر قوله رجل ثائر الراس اي
شعث الشعر بعيد العهد بالدهن والترجيل قوله قرون الشعر الظفاير قوله الفضة بالضم شعر الجبهة قوله البركة النماء والزيادة والتبريك
الدعاء بالبركة وبرك الشيء اذا ثبت واقام قوله يقال اصابك ذباب من هذا الامر اي شؤم وشر قوله مرق الصوف والشعر عن الاهاب
يمرق اذا انتتف والمرق الجلدة قوله الواصلة تصل للمراة شعرها بشعر راس اخر زور الموصولة المفعول بها ذلك المستوصلة التي تطلب ان يفعل
ذلك وتامر من يفعله بها قوله الوشم يكون في اللثة والشفة بالابر ثم يذر عليها نورة او خضرة او سواد والواشمة التي تفعل ذلك بالنساء و
المستوشمة التي تطلب ان يفعل بها ذلك قوله تمعط الشعر اي انتشر وتزل قوله الحرسي واحد الحراس وهم خدم السلطان المرتبون لحفظه و
حراسته قوله السدل والارخاء والارسال بمعنى واحد قوله فرقت الشعر افرقه فرقا والفرق شعره اذا زال عن الاجتماع واذا لم يفرق كان
وفرة قوله وقد تقدم ذكر النهك فيما سبق والمراد به هنا الاستيصال في قص الشارب الا طه حفاء وهو المبالغة في القص قوله
اعفاء اللحية تركها والنقص حتى تعفو اي تكثر قوله الفطرة هنا الاسلام وقيل السنة قوله قال الازهري روي انهم كانوا يكرهون المؤنث
من الطيب ولا يرون بذكورته باسا والمراد بالمؤنث طيب النساء مثل الخلوق والزعفران واما ذكورته فما لا لون له مثل المسك والعود
والكافور والعنبر فعلى هذا التاويل يكون المذكورة جمع ذكر وكذلك الذكارة التي جاءت في لفظ الحديث هي الضاجع ذكر الاستجمار
التبخر وهو استفعال من المجمرة وهي التي توضع فيها النار قوله والالوة بفتح الهمزة وضمها العود الذي يتبخر به قوله
هو المري المطيب ومنه عسل مطري اي مربى بالافاويه قوله استعطرت استفعلت من العطر والعطر الطيب

الميثرة
اخاله
القرط حلقة العبير
المسكة
مقطع
حلق
الكتم
السبتية
البحت ورس الشمط
بنذ الشين
الوفرة الردع المخضب
لا يريحون الحب سلتا
النقيع خلوق
تنكهة
تفيهق جمة ترجيل ثائر
قرون الفضة البركة
ذباب مرق
واصلة
الوشم
تمعط الحرسي
سدل فرق
اعفاء احفاء
الفطرة
مؤنث
استجمار
الالوة مطري
تعطر

كانت

كانت تنشره اذنابها من التراب بالاعصار وهي الزوبعة ٥ انما اضاف الامة ههنا الى الجبار دون باقي اسماء الله تعالى ان الحال كانت عليها
المراة من الزهو والكبر بالطيب الذي تطيبت به وجر اذنابها اقتضى ان يضيف اسمها الى اسم الجبار تصغيرا لشانها وتحقيرا لها
عند نفسها وهذا من احسن التعريض واشبهه بمواقع الخطاب ٥ الاستحداد حلق العانة ونحو ذلك من التنظف الذي تحتاج المراة اليه ٥ انتقاص
الماء اراد انتقاص البول بالماء اذا غسل المذاكير به وقيل هو الانتضاح به ٥ القدوم بالتخفيف آلة النجار معروفة وبالتشديد اسم موضع وقيل
هو بالتخفيف ايضا ٥ الاشمام اخذ اليسير في خفض المراة والخفض ختان النساء والمراة التي تفعل ذلك تسمى خافضة ٥ والنهك المبالغة
في القطع ٥ التنمص ترقيق الحواجب وتدقيقها طلبا لتحسينها والنامصة التي تصنع بالمراة والمتنمصة التي تامر من يفعل وذلك بها ٥ المنامص
المناقش ٥ التفلج تباعد ما بين الثنايا والمتفلجة التي تتكلف فعل ذلك بها بصناعة وهو محبوب الى العرب مستحسن عندهم فمن فعل
ذلك طلبا للحسن فهو مذموم ٥ الزعر بالتحريك قلة الشعر رجل ازعر وامراة زعراء ٥ المحلل هو الذي يتزوج مطلقة الغير ليحلها لزوجها
المطلق اذ هو دخل بها ثم طلقها والمحلل له هو الزوج الاول المطلق وهذا الفعل اذا جرى بهذا الشرط والقرار فيما بينهما فهو المذموم اما اذا وقع
اتفاقا من غير قصد انه فليس بمذموم ٥ اللثة بتخفيف عمور الاسنان وهي مغارزها ٥ الوشر ان تحدد المراة اسنانها وترققها والواشرة
الصانعة والموتشرة المفعول بها ذلك ٥ المكامعة ان يجمع الرجلان والمراتان في ازار واحد ما جرتهما ٥ الشعار الثوب الذي يلي
جسد الانسان والدثار الذي يكون فوقه ٥ قال الخطابي يحتمل ان يكون نهيه عن ركوب النمور لما فيه من الزينة والخيلاء او يكون لانه غير
انما يراد لشعره والشعر لا يقبل الدباغ ٥ انما ذكره الخاتم لغير ذي سلطان لانه يكون حينئذ زينة محضة لا لحاجة ولا لارب سواها ٥ التبرج
اظهار الزينة للناس الاجانب وهو المذموم اما الزوج فلا ٥ الخلوق قد ذكرناه وانما كره للرجال خاصة اما للنساء فلا يكره طهن ٥
تغيير الشيب انما يكره بالسواد فاما بالحمرة او بالصفرة فلا ٥ والتختم بالذهب انما يحرم على الرجال دون النساء ٥ عزل الماء بغير محله
قال الخطابي قد سمعت عن محله وهو ان يعزل الرجل ماءه عن فرج المراة وهو محل الماء قلت واما قوله لغير محله فيحتمل ان يكون اراد التعريض
بتحريم الوطي في الدبر كانه قال وكره ان يعزل الماء لينقله الى غير محله وهو الدبر واما قوله فيحتمل ان تكون الميم من محله مضمومة والحاء مكسورة
وهو اسم فاعل من احل الشي فهو محل اذا جعله حلالا يعني انه لما قال في اول الحديث كان يكره قال في هذا غير محله تاكيدا له واخبارا
انه حرام واما قوله غير محرمه فمعناه انه ذكره هذه الخصال جميعها ولم يبلغ به حد التحريم ٥ الضرب بالكعاب اللعب وهو من
انواع القمار والكعاب الآن يسمون فصوص النرد كعابا ٥ التمائم التعاويذ والخرز وعقد تعليقها على الانسان ٥ العندم المصبوغ
بالحمرة التي هي غير مشبعة ٥ الارجوان صبغ احمر شديد الحمرة قال ابو عبيد وهو الذي يقال له النشاستج وقيل هو معرب من ارغوان و
هو شجر له نور احمر وكل لون يشبهه فهو ارجوان كذا قال الجوهري ٥ الدباء القرع والمزفت نوع آخر كانوا ينبذون فيه ٥ الحنتم جرار الخضر
كانوا يحملون فيها الخمر وفي معناها غير الخضر من الالوان وانما حرم ذلك لان هذه الظروف تسرع بالشدة في الشراب وكان في صدر الاسلام
ثم نسخ وقال بعضهم ان التحريم باق والمذهب الاول والى التحريم ذهب مالك واحمد بن حنبل ٥ القطايف جمع قطيفة وهي كساء له خمل ٥
الاستبرق ما غلظ من الحرير ٥ المسح البلاس وهو المنسوج من الشعر ٥ القلب كالسوار ٥ العاج ههنا الذبل وهو عظم ظهر السلحفاة فاما
العاج الذي تعرفه العامة فهو عظم انياب الفيلة وهو ميتة لا يجوز استعماله عند الشافعي ويجوز ٥ قال الخطابي العصب في هذا
الحديث ان لم يكن هذه الثياب اليمانية فلست ادري ما هو وما ارى ان القلادة تكون منها ٥ العهن صوف مصبوغ وقيل
هو الصوف مطلقا ٥ السهوة الصفة النافذة بين الدارين وقيل هي الصفة تكون بين يدي البيت وقيل هي صفة صغيرة كالمخدع ٥
القرام الستر ٥ المضاهاة المشابهة والمماثلة ٥ النمرقة المخدة وكذلك المرفقة ٥ ربا الانسان اذا انتفخ من غيظ او ذكر ٥ تحلم
الانسان اذا اخبر انه راى في النوم ما لم يره ٥ الآنك الرصاص الاسود ٥ الذر صغار النمل ٥ الدرنوك ضرب من البسط ذو خمل ٥
النمط ضرب من البسط معروف ٥ هتكه اي خرقه وقطعه ٥ السمل الخلق من الثياب وما كان في معناه من ستر او كساء او نحو ذلك ٥
تحينت كذا اي انتظرت حينه وهو وقت كونه ٥ الذي قراته في كتاب سنن ابي داود وهي الرواية العرض بالضاد المعجمة والذي
شرح الخطابي في معالم السنن وغريب الحديث لهذا اللفظ فانه في معالم السنن العرض هو الخشبة المعترضة يسقف بها البيت

ثم توضع عليها اطراف الخشب الصغار يقال عرضت البيت تعريضاً هكذا ذكره الخطابي ولم يقيد اللفظة انها بالضاد المعجمة او المهملة حتى تكون من
على يقين وقال في كتاب الغريب له نهتك العرض وقال قال الرادي هو غلط والصواب العرض وذكر نحو ما ذكر في المعالم وقال ومجرى البيت
هو العرض بعينه وهو الذي يقال له الجائز غلطت بها وجه العرض هذا قوله في كتاب الغريب ولم يقيده ايضاً الا ان عرضه بالصاد المهملة يدل على
ذكره الهروي في كتابه في حرف العين والراء والصاد المهملة قال العرض خشبة توضع على البيت عرضاً اذا ارادوا تسقيفه ثم يلقى عليه اطراف
الخشب القصار يقال عرضت البيت تعريضاً والمحدثون يروونه بالضاد المعجمة وهو بالصاد والسين قال وجاء ابو عبيد بالسين بهذا القول من الهروي
يدل على ان الذي اراد الخطابي الصاد المهملة ان تفسيره مثل تفسير الهروي والذي ذكره الازهري في كتابه مثل ذكره الهروي والهروي عنه اخذه
لانه صاحبه وقال الزمخشري العرض الجائز في البيت قال وقد روي بالضاد المعجمة قيل لانه يوضع على البيت عرضاً واما الجوهري فلم يذكره في عرض ولا عرس
انما قال في عرس والعرس بالفتح حائط يجعل بين حائطي البيت الشتوي لا يبلغ اقصاه ثم يسقف ليكون البيت ادفأ وانما يفعل ذلك في البلاد
والباردة ويسمى بالفارسية بيجه يقال بيت معرس قال وقال ابو عبيدة في تفسيره شبا غير هذا لم يرتضه ابو الغوث وهذا ان كان المراد
المذكور في الحديث فيكون قد ابدلت السين صاداً والله اعلم ٥ الرقم النقش واصله الكتابة ٥ الاماطة والتنحية ٥ الوشي النقش وثوب
موشى اذا كان منقوشاً ٥ القضب القطع ٥ النضد السرير وقيل هو اخشاب يضعون عليها الثياب وسمي السرير نضداً النضيد الفرش عليه وهو
نعتها ٥ فراش عليه اذا ابلى ٥ الراحم المطرق المفكر من شدة الحزن ٥ الفسطاط بيت من شعر ٥ الشباط الزبالة والكناسة ٥ الازلام
القداح التي لا ريش لها ولا نصل ٥ والاستقسام طلب القسم وكان استقسامهم بها كانوا اذا اراد احدهم سفراً او تزويجاً او نحو ذلك ضرب
بالقدح وكانت قداحاً على بعضها مكتوب امرني ربي وعلى الاخر نهاني ربي وعلى الاخر غفل فان خرج امرني مضى لشانه وان خرج
نهاني امسك وان خرج الغفل عاد اجالها وضرب بها مرة اخرى فمعنى الاستقسام طلب ما قسم له مما لم يقسم ٥

بسم الله الرحمن الرحيم

## حرف السين ويشتمل على خمسة كتب الكتاب الاول

في السخي والكرم ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السخي قريب من الله قريب من الناس قريب من الجنة بعيد من النار
والبخيل بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من النار وجاهل سخي احب الى الله تعالى من عابد بخيل اخرجه الترمذي ٥ ان — ابو هريرة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل انفق انفق عليك فقال يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ارايتم ما انفق
منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض ما بيده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان يخفض ويرفع وفي رواية وبيده الاخرى الغيض او — ابو هريرة
القبض يرفع ويخفض اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وزاد البخاري في رواية له نحن الاخرون السابقون يوم القيمة ٥ قال ما سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قط فقال لا اخرجه البخاري ومسلم ٥ ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام شيئاً الا اعطاه ولقد — جابر، انس
جاءه رجل فاعطاه غنما بين جبلين فرجع الى قومه فقال يا قوم اسلموا فان محمداً يعطي عطاء من لا يخشى الفاقة وان كان الرجل ليسلم ما يريد
الا الدنيا فما يلبث الا يسيراً حتى يكون الاسلام احب اليه من الدنيا وما عليها اخرجه مسلم ٥ قال غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الفتح فتح
مكة ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن معه من المسلمين فاقتتلوا بحنين فنصر الله دينه والمسلمين واعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم — ابن شهاب
يومئذ صفوان بن امية مائة من الابل ثم مائة ثم مائة قال وحدثني سعيد بن المسيب ان صفوان قال والله لقد اعطاني رسول الله صلى الله عليه
وسلم يومئذ ما اعطاني وانه لابغض الناس الي فما برح يعطيني حتى انه لاحب الناس الي اخرجه مسلم واخرج الترمذي منه حديث صفوان
لسعيد بن المسيب ٥ قال لقيت بلالاً مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلب فقلت يا بلال كيف كانت نفقة نبي الله صلى الله عليه وسلم — عبد الله بن الهوزني
فقال ما كان له شيء كنت انا الي ذلك منه منذ بعثه الله عز وجل الى ان توفاه وكان اذا اتاه الانسان مسلماً فراه عارياً يامرني فانطلق
فاستقرض فاشتري له البردة واكسوه واطعمه حتى اعترضني يوماً رجل من المشركين فقال يا بلال ان عندي سعة فلا تستقرض من
احد الا مني ففعلت فلما كان ذات يوم توضات ثم قمت لاوذن للصلوة فاذا المشرك قد اقبل في عصابة من التجار فلما راني
قال يا حبشي قلت يا لباه فتجهمني وقال لي قولاً غليظاً وقال اتدري كم بينك وبين الشهر قلت قريب قال انما بينك وبينه

اربع فاخذك بالذي عليك فاردك حتى النغم كما كنت قبل ذلك فاجد في نفسي ما يجد في النفس الناس حتى اذا صليت العتمة رجع رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى اهله فاستاذنت عليه فاذن لي فقلت يا رسول الله بابي انت ان المشرك الذي كنت اتدين منه قال لي كذا
وكذا وليس عندك ما تقضي عني ولا عندي وهو فاضحي فاذن لي ان ابق الى بعض هولاء الاحياء الذين اسلموا حتى يرزق الله رسوله ما يقضي
عني قال فخرجت حتى اتيت منزلي فجعلت سيفي وجرابي ونعلي ومجني عند راسي حتى اذا انشق عمود الصبح الاول اردت ان انطلق
فاذا انسان يدعو يا بلال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت حتى اتيته فاذا اربع ركائب مناخات عند الباب عليهن
احمالهن فاستاذنت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابشر فقد جاء الله بقضائك ثم قال الم تر الركائب المناخات الاربع فقلت بلى
قال فان لك رقابهن وما عليهن وان عليهن كسوة وطعاما اهداهن الي عظيم فدك فاقبضهن واقض دينك ففعلت ثم انطلقت
الى المسجد فاذا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد فسلمت عليه فقال ما فعل ما قبلك قلت قد قضى الله كل شيء كان على رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال افضل شيء قلت نعم قال انظر ان تريحني منه فاني لست بداخل على احد من اهلي حتى تريحني منه فلما صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم العتمة دعاني فقال ما فعل الذي قبلك فقلت قد اراحك الله منه فكبر وحمد الله قال فانما كان يفعل ذلك شفقا
انس — من ان يدركه الموت وعنده ذلك ثم اتبعته حتى جاء ازواجه فسلم على امراة امراة حتى اتى مبيته عندها فهذا الذي سالتني عنه اخرجه
خ س — ابو داود ه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخر شيئا لغد اخرجه الترمذي ه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع
عقبة بن الحارث — واقبل يشق الناس حتى دخل بيته فعجب الناس من سرعته فلم يلبث ان خرج فقال انه ذكرت شيئا من تبر كان عندنا
فخشيت ان يحبسني فقسمته وفي رواية قال صليت وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة العصر فسلم ثم قام مسرعا يتخطى رقاب الناس
خ — الى بعض حجر نسائه ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم فراى انهم قد عجبوا من سرعته فقال ذكرت شيئا من تبر عندنا فكرهت ان
جبير بن مطعم — يبيت عندنا فامرت بقسمته اخرجه البخاري والنسائي ه انه بينما هو يسير مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله من حنين فعلقه الاعراب
يسالونه حتى اضطروه الى سمرة فخطفت رداءه فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاه
م — نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذابا ولا جبانا اخرجه البخاري ه قال قسم رسول الله صلى الله عليه قسما فقلت يا رسول الله والله
عمر — لغير هولاء كانوا احق به منهم قال انهم خيروني بين ان يسالوني بالفحش او يبخلوني ولست بباخل اخرجه مسلم ه قال لما قدم المهاجرون
خ م — من مكة المدينة قدموا وليس بايديهم شيء وكانت الانصار اهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان اعطوهم انصاف ثمار
انس — اموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤنة وكانت ام انس بن مالك وهي تدعى ام سليم وكانت ام عبد الله بن ابي طلحة كان اخا لانس
لامه كانت اعطت ام انس رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا لها فاعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن مولاته ام اسامة
بن زيد فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتال اهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرون الى الانصار منائحهم التي كانوا
منحوهم من ثمارهم قال فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امي عذاقها واعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن مكانهن من حائطه وفي
رواية من خالصه زاد مسلم قال ابن شهاب وكان من شان ام ايمن ام اسامة بن زيد انها كانت وصيفة لعبد المطلب وكانت من الحبشة
فلما ولدت امنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما توفي ابوه كانت ام ايمن تحضنه حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقها ثم انكحها زيد
بن حارثة ثم توفيت بعد ما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمسة اشهر وفي رواية قال كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات من ارضه
حتى افتتح قريظة والنضير فجعل بعد ذلك يرد عليهم وان اهلي امروني ان اتي النبي صلى الله عليه وسلم فاساله ما كان اهله اعطوه او بعضه وكان
النبي صلى الله عليه وسلم قد اعطاه ام ايمن فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاعطانيهن فجاءت ام ايمن فجعلت الثوب في عنقي وقالت
خ مسلم — والله لا يعطيكهن وقد اعطانيهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ام ايمن اتركيه ولك كذا وكذا وتقول كلا والله الذي لا اله الا هو فجعل يقول كذا
حتى اعطاها عشرة امثاله او قريبا من عشرة امثاله اخرجه البخاري ومسلم ه قال خرجت مع عمر بن الخطاب فلحقت عمر امراة شابة
فقالت يا امير المومنين هلك زوجي وترك صبية صغارا والله ما ينضجون كراعا ولا لهم زرع ولا ضرع وخشيت ان تاكلهم الضبع وانا
بنت خفاف بن ايماء الغفاري وقد شهد ابي الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقف معها عمر ولم يمض ثم قال مرحبا

نسب وزينب ثم انصرف عمر الى ظهر بعير كان مربوطا في الدار فحمل عليه غرارتين ملأهما طعاما وحمل بينهما نفقة وثيابا ثم ناولها بخطامه ثم قال
اقتاديه فلن يفنى حتى يأتيكم الله بخير فقال رجل يا امير المؤمنين اكثرت لها فقال عمر ثكلتك امك والله اني لأرى ابا هذه و
اخاها قد حاصرا حصنا زمانا فافتتحاه واصبحنا نستفيء سهمانهما فيه اخرجه البخاري

## الكتاب الثاني في السفر وآدابه وفيه عشرة انواع

النوع الاول في يوم الخروج قال قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في سفر الا يوم الخميس اخرجه ابو
داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لامتي في بكورها وكان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم من اول النهار وكان صخر تاجرا وكان
يبعث تجارته اول النهار فاثرى وكثر ماله اخرجه ابو داود والترمذي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن رواحة في سرية فوافق ذلك
يوم الجمعة فقدم اصحابه وقال اتخلف فاصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الحقهم فلما صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه فقال ما منعك ان تغدو مع
اصحابك فقال اردت ان اصلي معك ثم الحقهم فقال لو انفقت ما في الارض ما ادركت فضل غدوتهم اخرجه الترمذي

النوع الثاني في المرافقة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان الناس يعلمون من الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل وحده اخرجه البخاري والترمذي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشيطان يهم بالواحد وبالاثنين فاذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم اخرجه الموطأ عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب اخرجه ابو داود والترمذي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج ثلاثة
في سفر فليؤمروا احدهم اخرجه ابو داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا احدهم قال نافع فقلنا لابي سلمة فانت
اميرنا اخرجه ابو داود

النوع الثالث في السير والنزول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها من
الارض واذا سافرتم في الجدب فاسرعوا عليها السير وبادروا بها نقيها واذا عرستم فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب ومأوى الهوام
بالليل اخرجه مسلم والترمذي وفي رواية ابي داود اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حقها واذا سافرتم في الجدب فاسرعوا السير واذا اردتم
التعريس فتنكبوا عن الطريق نحو هذا وقال بعد قوله حقها ولا تعدوا المنازل اخرجه ابو داود يرفعه ان الله رفيق يحب الرفق ويرضى به ويعين عليه
ما لا يعين على العنف فاذا ركبتم هذه الدواب العجم فانزلوها منازلها فان كانت الارض جدبة فانجوا عليها بنقيها وعليكم بسير الليل
فان الارض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار واياكم والتعريس على الطريق فانها طرق الدواب ومأوى الحيات اخرجه الموطأ قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل اخرجه ابو داود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان في سفر فعرس بليل اضطجع على
يمينه واذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه اخرجه مسلم قال كان الناس اذا نزلوا منزلا وفي رواية كان الناس اذا نزل
رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا تفرقوا في الشعاب والاودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفرقكم في هذه الشعاب والاودية انما ذلكم
من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعمهم اخرجه ابو داود عن ابيه قال غزوت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي في الناس من ضيق منزلا
او قطع طريقا فلا جهاد له اخرجه ابو داود قال كنا اذا نزلنا منزلا لا نسبح حتى نحل الرحال اخرجه ابو داود

النوع الرابع في اعانة الرفيق قال بينما نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة له فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له فذكر من اصناف المال ما ذكره حتى رأينا
انه لا حق لاحد منا في فضل اخرجه مسلم وابو داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا معشر المهاجرين والانصار ان من اخوانكم
قوما ليس لهم مال فليضم الرجل اليه الرجل والرجلين قال وما لاحدنا فضل ظهر فضممت الي اثنين نعتقب الكل على بعير وفي رواية ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اراد الغزو فقال يا معشر المهاجرين والانصار ان من اخوانكم قوما ليس لهم مال ولا عشيرة فليضم احدكم اليه الرجلين او الثلاثة
وما لاحدنا من ظهر يحمله الا عقبة كعقبة احدهم قال جابر فضممت الي اثنين او ثلاثة ما لي الا عقبة كعقبة احدهم من جملي اخرجه ابو داود
الرواية الثانية قال كان رسول الله يتخلف في المسير فيزجي الضعيف ويردف ويدعو لهم اخرجه ابو داود ان ابن عمر كان يردف
مولاة له يقال لها صفية تسافر معه الى مكة اخرجه ابو داود

النوع الخامس في سفر المرأة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها ذو حرمة وفي اخرى مسيرة يوم وليلة الا مع ذي محرم عليها

كعب بن مالك
د ت صخر بن وداعة الغامدي
ت ابن عباس
خ ت ابن عمر
ط سعيد بن المسيب
د ت عمرو بن شعيب
د ابو سعيد
د ابو هريرة
ابو هريرة
جابر خالد بن معدان
انس ابو قتادة
د ابو ثعلبة الخشني
د سهل بن معاذ الجهني
انس ابو سعيد
د جابر
جابر
د نافع
ابو هريرة

وفي اخرى مسيرة يوم وفي اخرى مسيرة ليلة الا ومعها رجل ذو حرمة منها اخرجه البخاري ومسلم وفي اخرى لمسلم لا يحل لامراة تسافر ثلثا الا ومعها
ذو محرم منها واخرج الموطا والترمذي وابو داود الرواية الثانية وفي اخرى لابي داود نحو رواية مسلم الا انه قال بريدا ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر ثلثة ايام فصاعدا الا ومعها ابوها او زوجها او ابنها او اخوها او ذو محرم منها وفي رواية
لا تسافر المراة ثلثا الا مع ذي محرم وفي اخرى فوق ثلث ليال وفي اخرى لا تسافر المراة يومين من الدهر الا ومعها ذو محرم او زوجها اخرجه البخاري ومسلم
واخرج الترمذي وابو داود الرواية الاولى ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المراة ثلثا الا ومعها ذو محرم اخرجه البخاري ومسلم وابو داود
ومسلم لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر ثلثا الا ومعها ذو محرم منها ٥ انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يقول لا يخلون رجل
بامراة الا ومعها ذو محرم ولا تسافر المراة الا مع ذي محرم فقام رجل فقال يا رسول الله ان امراتي خرجت حاجة واني اكتتبت في غزوة
كذا وكذا قال انطلق فحج مع امراتك اخرجه البخاري ومسلم ٥ السادس فيما يذم مصاحبته في السفر ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصحب الملائكة
رفقة فيها كلب ولا جرس وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجرس من مزامير الشيطان اخرجه مسلم وابو داود والترمذي وفي رواية لابي داود
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس اخرجه
ابو داود ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلجل وفي اخرى قال ابو بكر بن ابي شيخ كنت جالسا مع سالم فمر بنا ركب
لام البنين معهم اجراس فحدث سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصحب الملائكة ركبا معهم جلجل كم ترى مع هولاء من جلجل اخرجه النسائي ٥
قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس ولا تصحب الملائكة رفقة فيها اخرجه النسائي ٥ السابع
في القفول ودخول المنزل ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه ونومه فاذا قضى احدكم نهمته
من سفره فليعجل الى اهله اخرجه البخاري ومسلم والموطا ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم بات بالمعرس حتى يغتدي اخرجه ابو داود
٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرقن اهله ليلا وفي اخرى نهى ان يطرق اهله ليلا زاد في رواية ليلا يتخونهم او
يطلب عثراتهم قال عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان لا ادري هذا في الحديث ام لا يعني ان يتخونهم او يطلب عثراتهم وفي رواية ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال له اذا جئت من سفر فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة وعليك بالكيس هذه روايات البخاري
ومسلم وفي رواية ابي داود قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلما ذهبنا لندخل قال امهلوا حتى ندخل ليلا لكي تمتشط الشعثة وتستحد
المغيبة وفي رواية له قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احسن ما دخل الرجل على اهله اذا قدم من سفر اول الليل وفي اخرى له قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره ان ياتي الرجل اهله طروقا وفي رواية الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاهم ان يطرقوا النساء ليلا وفي
اخرى له انه قال لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم قلنا ومنك قال ومني ولكن الله اعانني عليه فاسلم قال الترمذي قال
سفيان بن عيينة يعني اسلم اي اسلم انا منه فان الشيطان لا يسلم قال والمغيبات جمع مغيبة وهي التي زوجها غائب وفي رواية ذكرها رزين قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قفل من غزاة او سفر فوصل عشية لم يدخل حتى يصبح وان وصل قبل ان يصبح لم يدخل الا وقت الغداة
ويقول امهلوا كي تمتشط القملة الشعثة وتستحد المغيبة ٥ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطرق اهله طروقا اخرجه البخاري والترمذي ٥
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم ان يطرقوا النساء ليلا قال فطرق رجلان بعد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد كل واحد منهما مع امراته
رجلا اخرجه الترمذي ٥ الثامن في سفر البحر ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تركب البحر الا حاجا او معتمرا او غازيا في سبيل الله فان تحت
البحر نارا وتحت النار بحرا اخرجه ابو داود ٥ قال لا باس بالتجارة في البحر وما ذكره الله عز وجل في القرآن الا بحق ثم تلا وترى الفلك فيه
مواخر لتبتغوا من فضله اخرجه ٥ التاسع في تلقي المسافرين ٥ قال ذهبنا نتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الصبيان
الى ثنية الوداع زاد في رواية مقدمه من غزوة تبوك وفي رواية قال اذكر اني خرجت مع الصبيان وفي اخرى الغلمان نتلقى النبي صلى الله عليه وسلم
الى ثنية الوداع مقدمه من تبوك اخرجه البخاري وفي رواية الترمذي قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبوك خرج الناس يتلقونه الى
ثنية الوداع فخرجت مع الناس وانا غلام واخرجه ابو داود الرواية الثانية ٥ قالت قدم زيد بن حارثة ورسول الله صلى الله عليه وسلم
في بيتي فاتى زيد فقرع الباب فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عريانا يجر ثوبه والله ما رايته عريانا قبلها ولا بعدها فاعتنقه وقبله

خ م الخدري
خ م د ابن عمر
خ م ابن عباس
خ م د ابو هريرة
د ام حبيبة
د ابن عمر
ام سلمة
س ابو هريرة
خ م ط ابن عمر
د جابر
خ ت انس
ابن عباس
د ابن عمرو بن العاص
مطرف
خ السائب بن يزيد
ت عائشة

اخرجه الترمذي ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تلقى جعفر بن ابي طالب فالتزمه وقبل ما بين عينيه اخرجه ابو داود ٥ العاشر في ركعتي القدوم ٥
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اقبل من حجته دخل المدينة فاناخ على باب مسجده ثم دخله فركع فيه ركعتين ثم انصرف الى بيته قال نافع فكان ابن عمر كذلك
يصنع اخرجه ابو داود ٥ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر بدا بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس هذا طرف من حديث توبة كعب ابن
مالك وهو مذكور في كتاب تفسير القران من حرف التاء وقد اخرجه البخاري ومسلم كاملا وهذا الطرف اخرجه ابو داود مفردا ٥ الكتاب
الثالث في السبق والرمي وفيه فصلان ٥ الفصل الاول في احكامهما ٥ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في
خف او حافر او نصل اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي وفي اخرى للنسائي لا يحل سبق الا على خف او حافر ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يضمر
الخيل يسابق بها اخرجه ابو داود ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل وفضل القرح في الغاية اخرجه ابو داود ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يسابق بين الخيل في المدينة وفي انصرافه من مغازيه اخرجه ٥ قال اجرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ضمر من الخيل من الحفياء الى ثنية
الوداع واجرى ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بني زريق قال ابن عمر فكنت فيمن اجرى فطفف بي الفرس المسجد قال سفيان من الحفياء الى
الثنية خمسة اميال او ستة وفي اخرى ستة او سبعة ومن الثنية الى مسجد بني زريق ميل او نحوه اخرجه الجماعة الا ان برواية البخاري
قال سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل التي قد ضمرت فارسلها من الحفياء وكان امدها ثنية الوداع فقلت لموسى وكم بين ذلك قال
ستة اميال او سبعة وسابق بين الخيل التي لم تضمر فارسلها من ثنية الوداع كان امدها مسجد بني زريق قلت فكم بين ذلك قال ميل او نحوه
وكان ابن عمر ممن سابق فيها ٥ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادخل فرسا بين فرسين يعني وهو لا يامن ان يسبق فليس بقمار اخرجه
ابو داود ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا جلب ولا جنب في الرهان اخرجه ابو داود واخرجه الترمذي بزيادة وهذا لفظه قال لا جلب ولا جنب
ولا شغار في الاسلام ومن انتهب نهبة فليس منا واخرجه النسائي ولم يذكر النهبة وآخر حديثه الا في الاسلام ٥ قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ناقة يقال لها العضباء لا تسبق فجاء رجل اعرابي على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق على
الله ان لا يرتفع شيء من الدنيا الا وضعه اخرجه البخاري وابو داود والنسائي ٥ قال قلت لعقبة بن عامر تختلف بين هذين الغرضين وانت
شيخ كبير فيشق عليك فقال عقبة لولا كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اعانه قلت وما ذاك قال سمعته يقول من تعلم الرمي ثم تركه
فليس منا او قد عصى اخرجه مسلم ٥ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ليدخل بالسهم الواحد ثلثة نفر الجنة صانعه يحتسب في
عمله الخير والرامي به والممد به وفي رواية ومنبله فارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا كل لهو باطل ليس من اللهو محمودا الا ثلثة تاديب
الرجل فرسه وملاعبته اهله ورميه بقوسه ونبله فانهن من الحق ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فانها نعمة تركها او قال كفرها اخرجه ابو داود
واخرج الترمذي الى فانهن من الحق واخرجه النسائي الى قوله ومنبله وله في اخرى مثله وفي اوله قال خالد بن يزيد الجهني كان عقبة بن عامر يمر بي فيقول يا خالد
اخرج بنا نرمي فلما كان ذات يوم ابطات عنه فقال يا خالد تعال اخبرك بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فقال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله يدخل بالسهم الواحد الحديث ٥ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستفتح عليكم ارضون ويكفيكم الله فلا يعجز احدكم
ان يلهو باسهمه اخرجه مسلم واخرجه الترمذي مضافا الى حديث آخر قد اخرجه مسلم وهو مذكور في تفسير سورة الانفال من كتاب التفسير من حرف
التاء فجمعه الترمذي وفرقه مسلم ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليدخل بالسهم الواحد ثلثة الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي
والممد به وقال ارموا واركبوا ولان ترموا احب الي من ان تركبوا كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته اهله فانهن
من الحق اخرجه الترمذي هكذا مرسلا ٥ قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفر من اسلم ينتضلون بالسوق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا ارموا وانا مع بني فلان قال فامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لكم لا ترمون فقالوا كيف نرمي وانت معهم قال النبي صلى الله عليه وسلم ارموا وانا معكم كلكم اخرجه البخاري ٥ الفصل الثاني
فيما جاء من صفات الخيل والوصية بها وهو اربعة انواع الاول فيما يحب من الوانها ٥ قال محمد بن مهاجر عن عقيل بن شعيب عن ابي
وهب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم من الخيل بكل كميت اغر محجل او اشقر اغر محجل او ادهم اغر محجل وفي رواية عليكم بكل اشقر
اغر محجل او كميت اغر فذكر نحوه قال محمد بن مهاجر فسالته لم فضل الاشقر قال لان النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية فكان اول من جاء

د الشعبي
د ابن عمر
خ م كعب بن مالك
د ت س ابو هريرة
د ابن عمر وعنه
خ م ت د ط س ابو هريرة
خ ابن عمر
د ابو هريرة
ت د عمران بن حصين
انس
فقيم اللخمي
د عقبة بن عامر
عقبة بن عامر
عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي حسين
خ سلمة بن الاكوع
د س ابو وهب الجشمي

بالفتح صاحب الشقر هذه رواية ابي داود وفي رواية النسائي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تسموا باسماء الانبياء واحب الاسماء الى الله
عبد الله وعبد الرحمن وارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها واكفالها وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار وعليكم بكل كميت اغر محجل او اشقر

(ابو قتادة)

اغر محجل او ادهم اغر محجل وقد اخرج ابو داود وذكر المسمى مفردا وهو مذكور في كتاب الاسماء من حروف الهمزة واخرج
ايضا هو والنسائي باقي الرواية مفردة من ذكر التسمي وذكر الصفة ه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتبطوا الخيل وامسحوا
بنواصيها واعجازها او قال اكفالها وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الخيل الادهم الاقرح

(د ابن عباس)

المحجل طلق اليمين فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية اخرجه الترمذي ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يمن الخيل في

(انس)

شقرها اخرجه ابو داود وقال الترمذي في الشقرة ه قال كان السلف يستحبون الفحولة من الخيل ويقولون هي احسن واجرى
وعن راشد بن سعد مثله اخرجه ه الثاني فيما يكره منها ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره الشكال من الخيل

(م د ابو هريرة)

زاد في رواية والشكال ان يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى او يده اليمنى ورجله اليسرى هذه رواية مسلم وابي
داود وفي رواية الترمذي انه كان يكره الشكل في الخيل وفي رواية النسائي مثله قال والشكال من الخيل ان تكون ثلث قوائم
محجلة وواحدة مطلقة او تكون الثلث مطلقة وواحدة محجلة وليس يكون الشكال الا في رجل ولا يكون في اليد وقيل هو

(خ م ت س عروة بن الجعد)

اختلاف الشية ببياض في خلاف ه الثالث في مدحها والوصية بها ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود

(خ م ط س ابن عمر)

في نواصيها الخير الاجر والمغنم الى يوم القيامة وفي رواية ونحوه وليس الاجر والمغنم اخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ه

(خ م ط ابو هريرة)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيامة اخرجه البخاري ومسلم والموطا والنسائي ه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الخيل ثلثة هي لرجل اجر وهي لرجل ستر وهي على رجل وزر فاما الذي
هي له اجر فالذي يتخذها في سبيل الله ويعدها له هي له اجر لا يغيب في بطونها شيئا الا كتب الله له اجرا هذا لفظ الترمذي وهو طرف
من حديث طويل اخرجه البخاري ومسلم ومالك وهو مذكور في كتاب الزكاة من حرف الزاء الا ان قوله في اول هذا الحديث الخيل
معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة ليس في ذلك الحديث الطويل واخرجه النسائي مثل الترمذي ثم قال وساق الحديث ولم يذكر لفظه

(د عتبة بن عبد السلمي)

ه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقصوا نواصي الخيل فان الخير معقود في نواصيها ولا اعرافها فانها دفاؤها ولا اذنابها
فانها مذابها وفي رواية قال لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها ولا اذنابها فان اذنابها مذابها ومعارفها دفاؤها ونواصيها معقود
فيها الخير اخرج ابو داود الرواية الثانية والاولى ذكرها رزين ه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوي ناصية فرس باصبعه وهو

(م س جرير)

يقول الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والغنيمة اخرجه مسلم والنسائي ه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في

(خ م انس)

نواصي الخيل وفي رواية الخيل معقود في نواصيها الخير اخرج الاولى مسلم والثانية البخاري ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤي

(ط يحيى بن سعيد)

يمسح وجه فرسه بردائه فسئل عن ذلك فقال اني عوتبت الليلة في الخيل اخرجه الموطا ه قال لم يكن شيء احب الى رسول

(س انس)

الله صلى الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل اخرجه النسائي ه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من فرس عربي الا يؤذن له عند كل

(س ابو ذر)

سحر بكلمات يدعو بهن اللهم خولتني من بني آدم وجعلتني له فاجعلني احب اهله وماله اليه او من احب اهله وماله اليه اخرجه النسائي ه

(د ابو هريرة)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسمي الانثى من الخيل فرسا اخرجه ابو داود ه قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم

(خ سهل بن سعد)

في حائطنا فرس يقال له اللحيف اخرجه البخاري وقال بعضهم قال اللخيف بالخاء المعجمة ه قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم

(د س علي)

بغلة فركبها فقال علي لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون
وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمن ينزي حمارا على فرس اخرج الاولى ابو داود والنسائي
للكنا

## الرابع في السؤال

(خ م ابو هريرة)

ه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوني ما تركتكم
فانما هلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم
وفي رواية ذروني ما تركتكم ما نهيتكم فاجتنبوه وما امرتكم فاتوا منه ما استطعتم فانما اهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم و

اختلافهم على انبيائهم اخرجه البخاري ومسلم واخرج الترمذي الرواية الاولى الى قوله انبيائهم ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان سعد بن ابي وقاص
اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سال عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسالته اخرجه البخاري ومسلم وابوداود ٥ كتب الى معوية ان رسول المغيرة بن شعبة
الله صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن قيل وقال واضاعة المال وكثرة السوال اخرجه البخاري ومسلم وهو طرف من حديث طويل قد ذكر في كتاب
الدعاء من حرف الدال ٥ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس يسالونك عن العلم يقولوا هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله قال ابو هريرة
ابو هريرة وهو اخذ بيد رجل صدق الله ورسوله قد سالني اثنان وهذا الثالث وفي رواية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال
الناس يسالونك يا ابا هريرة حتى يقولوا هذا الله فمن خلق الله قال فبينا انا في المسجد اذ جاءني ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا انس
الله فمن خلق الله قال فاخذ حصا بكفه فرماهم ثم قال قوموا قوموا وفي اخرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي الشيطان احدكم معوية
فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته وفي اخرى قال لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال
هذا خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل امنت بالله ورسله اخرجه البخاري ومسلم واخرج ابوداود الرواية الاخرة وله ايضا نحوه وقال ابو هريرة
فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم ليتفل عن يساره ثلثا وليستعذ من الشيطان ٥ قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح الناس يتساءلون هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله وفي رواية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انس سلمان
قال الله عز وجل ان امتك لا يزالون يقولون كذا وكذا حتى يقولوا هذا خلق الله هذا خالق كل الخلق فمن خلق الله عز وجل اخرجه البخاري
ومسلم ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الغلوطات اخرجه ابوداود ٥ برفعه قال شرار الناس الذين يسالون عن شرار المسائل ابو ثعلبة الخشني
كي يغلطوا بها العلماء اخرجه ٥ قال كنت عند عمر فسمعته يقول نهينا عن التكلف اخرجه البخاري ٥ قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اشياء فقال الحلال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما قد عفى عنه فلا تتكلفوا اخرجه ٥ ابو هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وحرم اشياء فلا تقربوها وترك اشياء
من غير نسيان فلا تبحثوا عنها اخرجه ابو هريرة
في السحر والكهانة ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد اشرك ومن تعلق شيئا وكل
اليه اخرجه النسائي ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كانه سلسلة ابن عباس
على صفوان فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الذي قال الحق وهو العلي الكبير فسمعها مسترق السمع ومسترقوا السمع هكذا
بعضه فوق بعض ووصف سفيان بكفه فحرفها وبدد بين اصابعه فيسمع الكلمة فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها الاخر الى من تحته حتى يلقيها
على لسان الساحر او الكاهن فربما ادرك الشهاب قبل ان يلقيها وربما القاها قبل ان يدركه فيكذب معها مائة كذبة فيقال اليس قد
قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء وذكر في رواية قراءة فزع من قراءة فرغ وقال سفيان عن عمرو فزع
قال وهي قراءتنا اخرجه البخاري واخرج الترمذي مختصرا وقد ذكر الحديث في تفسير سورة السبا من حرف التاء ٥ قال اخبرني رجل من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار انهم بينما هم جلوس ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمي بنجم واستنار فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ماكنتم تقولون في الجاهلية اذا رمي بمثل هذا قالوا الله ورسوله اعلم كنا نقول ولد الليلة رجل عظيم ومات رجل عظيم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها لا يرمى بها لموت احد ولا لحياته ولكن ربنا تبارك اسمه اذا قضى امرا سبح حملة العرش ثم سبح اهل
السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح اهل هذه السماء الدنيا ثم قال الذين يلون حملة العرش لحملة العرش ماذا قال ربكم فيخبرونهم ماقال
فيستخبر بعض اهل السموات بعضا حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا فيخطف الجن فيقذفون الى اوليائهم ويرمون فما جاؤا به على
وجهه فهو حق ولكنهم يقرفون فيه ويزيدون وفي رواية رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد وقال الله حتى اذا فزع
عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق اخرجه مسلم والترمذي وللترمذي في اخرى ان ابن عباس رضه قال بينما رسول الله صلى الله عليه و
سلم جالس وذكر الحديث ولم يذكر فيه عن رجل من الانصار ٥ قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال ليسوا بشيء عايشة
فقالت يا رسول الله انهم يحدثون احيانا بالشيء فيكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقذفها

في اذن

في اذن وليه فيخلطون معها مائة كذبة زاد في رواية فيقرقرها في اذن وليه كقرقرة الدجاجة وفي رواية فيقرها في اذن وليه قر الدجاجة وفي
رواية قالت سالت اناس رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرت مثله اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري في رواية قال الملائكة تحدث
في العنان والعنان الغمام بالامر يكون في السماء فيسمع الشياطين الكلمة فتقرها في اذن الكاهن كما تقر القارورة فيزيدون معها
مائة كذبة وفي اخرى له نحوه وزاد في اخره من عند انفسهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتى كاهنا فصدقه بما يقول او اتى امراة في دبرها
وفي رواية امراة حائضا فقد برئ مما انزل على محمد اخرجه ابو داود عن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اتى عرافا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة اربعين يوما اخرجه مسلم وذكره الحميدي في كتابه في مسند حفصة زوج النبي صلى الله عليه و
سلم وذكر ان ابا مسعود الدمشقي اخرجه في مسندها قال ولعله قد عرف انه من حديث حفصة او ان بعض الرواة قد نسبه اليها قالت سحر
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله حتى اذا كان ذات يوم وهو عندي دعا الله ودعاه ثم قال اشعرت
يا عائشة ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه قلت وما ذاك يا رسول الله فقال جاءني رجلان فجلس احدهما عند راسي والاخر عند رجلي ثم
قال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم اليهودي من بني زريق قال فيما ذا قال في مشط ومشاطة
وجف طلعة ذكر قال فاين هو قال في بئر ذي اروان ومن الرواة من قال في بئر ذروان قال وذروان بئر في بني زريق فذهب النبي صلى الله عليه وسلم
في اناس من اصحابه الى البئر فنظر اليها وعليها نخل قال ثم رجع الى عائشة فقال والله لكان ماءها نقاعة الحناء ولكان نخلها رؤوس الشياطين قلت يا
رسول الله افاخرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله وشفاني وخشيت ان اثور على الناس منه شرا وامر بها فدفنت وفي رواية نحوه وفيه في مشط
ومشاقة قال البخاري ويقال المشاطة ما يخرج من الشعر اذا مشط والمشاقة من مشاقة الكتان اخرجه البخاري ومسلم وفي اخرى للبخاري وفيه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم سحر حتى كان يرى انه ياتي النساء ولا ياتيهن قال سفيان وهذا اشد ما يكون من السحر اذا كان كذا وفيه قال ومن طبه
قال لبيد بن الاعصم رجل من بني زريق حليف ليهود وكان منافقا قال وفيم قال في مشط ومشاقة قال واين قال في جف طلعة
ذكر تحت راعوفة بئر ذروان قال فاتى البئر حتى استخرجه وقال هذه البئر التي اريتها وفي اخرى قالت فقلت يا رسول الله افلا احرقته قال
لا اما انا فقد عافاني الله وكرهت ان اثير على الناس شرا فامرت بها فدفنت وفي اخرى لهما مختصرا ان النبي صلى الله عليه وسلم سحر حتى كان يخيل
اليه انه يصنع الشيء ولم يصنعه قال سحر النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود فاشتكى لذلك اياما فاتاه جبريل عليه السلام فقال ان رجلا من
اليهود سحرك عقد لك عقدا في بئر كذا وكذا فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستخرجها فحلها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم كانما انشط
من عقال فما ذكر ذلك لذلك اليهودي ولا راه في وجهه قط اخرجه النسائي

## ترجمة الابواب

التي اولها سين ولم ترد في حرف السين **السلم** في كتاب البيع من حرف الباء **السعي**
في كتاب الحج من حرف الحاء **السرقة** في كتاب الحدود من حرف الحاء **السور**
في كتاب الزينة من حرف الزاء **السحور** في كتاب الصوم من حرف الصاد **السلام**
في كتاب الصحبة من حرف الصاد **السؤال** في كتاب القناعة من حرف القاف **السب**
في كتاب اللعن من حرف اللام

## شرح غريب سين كتاب السخاء

الغيض النقص وغاض الماء يغيض اذا نقص وغضت الماء اغيضه واغضته اغيضه سح المطر يسح اذا سال وسحا فعلاء منه الفاقة الفقر
والحاجة العصابة الجماعة من الناس رجل جهم الوجه كريه كالح وجهمت الرجل وتجهمته اذا كلحت في وجهه ابن العبد يابي اذا هرب
من سولاه المجن الترس وهو من الجنة التي تقي الانسان الركاب جمع ركوبة وهي ما يركب عليه من الابل كالحمولة ما يحمل عليه منها
الرقاب جمع رقبة وهي كناية عن الذات جميعها يقال لك رقبة هذا العبد او الفرس او الجمل اي هو لك ومنه قوله تعالى تحرير رقبة اي
اعتاق عبد او امة الشفق الخوف وكذلك الاشفاق او شك هذا الامر يوشك ايشاكا اذا اسرع التبر ما لم يضرب
دنانير من الذهب ولا تكانى وهو خزنة تبر ومنهم من يطلقه على الفضة ايضا قبل ان تضرب دراهم جيب هذا الامر اذا
عاقه مقفلة اي مرجعه من الغزو والقفول الرجوع من السفر الخطف الاخذ بسرعة العضاة كل شجر ذي شوك كالطلح والسلم

ابو هريرة

صفية بنت ابي عبيدة

عائشة

الكتان

زيد بن ارقم

تغيضها سح
الفاقة عصابة
تجهمني الجاحمي الركاب
رقابهن شفقا
يوشك التبر
مقفلة خطفت
العضاة بالنجش
عطافا مساحيهم

في الغش الفسيح من القول في العذاق جمع عذق بفتح العين وهو النخلة بما عليها من الحمل في المنايح جمع منيحة وهي العطية والاصل فيه ان يعطي ناقة او شاة
لغيرها غيرك لينتفع بلبنها ثم يردها في الوصيفة الجارية والوصيف الغلام في يقال فلان ما ينفع كراعا وما يستفتح اذا كان عاجزا لا كفاية فيه ولا غناء وقد
يقال للضعيف فلان لا ينصح الكراع في الفسيح السنة الجدبة يقال اكلتهم الفسيح اي السنة التي لا خصب فيها في الضرع خلف الشاة والمراد به الشاة
نفسها يقال فلان ما له زرع ولا ضرع اذا لم يكن له حرث ولا ماشية في بغير ظهر اذا كان قويا شديدا في استغفار يستنفي من الفيء وهو ما يوخذ من اموال
اهل الحرب بغير قتال والسهمان جمع سهم وهو النصيب والمعنى فاصبحنا تاخذ ما حصل لهم من الفيء وشركهم فيه في كتاب
السير
السرية طائفة من الجيش يبعثهم الامير الى بعض الجهات يقصدون العدو اما للقتال او غارة او نهب في اثرى الرجل اذا كثر ماله والثراء المال
قال الخطابي معنى قوله الراكب شيطان هو انه اعلم ان التفرد بالذهاب في الارض من فعل الشيطان اي شيء يحمله عليه الشيطان ويدعوه اليه فقيل ان
فاعله شيطان وكذلك الاثنان ليس معهما ثالث فاذا صار واثنة فهم ركب اي جماعة وروي عن عمر رضي الله عنه انه قال في رجل سافر وحده ارايتم
ان مات من اسأل فان المنفرد في السفر لو مات لم يكن عنده من يغسله ويدفنه ولا من يوصي اليه في ماله واهله ويحمل خبره اليهم في التقى مخ العظام في التعريس
نزول المسافر اخر الليل ساعة للاستراحة ينكبت عن الدماء اذا تركته وجدت عنده العنق بضم العين ضد الرفق في الدلجة سير الليل في العقبة النوبة
والبدل يقال نحن اشتغلت بغيرا اذا كنت تركبه مرة ويركبه رفيقك اخرى في اراد بالتسبيح صلوة الضحى المعنى انهم كانوا مع اهتمامهم بامر الصلوة لا
يباشرونها حتى يحطوا الرحال ويريحوا الجمال رفقا بها واحسانا اليها في الا زجا الشوق في البريد اربعة فراسخ وقيل فرسخان واصل هذه الكلمة فارسية
وهو بريده دم اي محذوف الذنب يعني البغل لان بغال البريد كانت محذوفة الاذناب فاعربت الكلمة وخففت ثم سمي الرسول الذي يركبه بريدا
والمسافة التي بين السكتين بريدا والسكة هي الموضع الذي يسكنه الفيوج المرتبون من رباط او قبة او بيت او نحو ذلك وبعد ما بين السكتين
فرسخان وقيل اثنا عشر ميلا كل ثلثة منها اميال فرسخ فيكون كما سبق اربعة فراسخ في ذو المحرم من المراة من لا يحل له نكاحها من الاقارب كالاب
والابن والاخ ومن يجري مجراهم في كتب فلان واكتتب في جيش كذا جعل في جملتهم ليتوجه معهم في النهمة بلوغ الهمة في الشيء والنهم من
الجوع في الطروق ان ياتي الرجل المكان الذي يريده ليلا في التخون طلب الخيانة والتهمة في الاستحداد حلق العانة وهو استفعال من الحديد كانه استعمل
الحديد على طريق الكناية والتورية في المغيبة التي غاب عنها زوجها في الشعثة البعيدة العهد بالغسل وتسريح الشعر والنظافة في الكيس الجماع
والكيس العقل فيكون قد جعل طلب الولد من الجماع عقلا في امراة ثقلة اذا كانت غير مطيبة في مواخر جمع ماخرة اي جارية في قال الخطابي هذا تفخيم
الامر البحر وتهويل لشانه وان الافة تسرع الى راكبه ولا يؤمن هلاكه في غالب الامر كما لا يؤمن الهلاك من النار لمن لابسها ودنا منها وهذا
في معرض التخييل والتمثيل في كتاب
السبق
السبق بسكون الباء مصدر سبقت اسبق سبقا وبفتحها الجعل الذي يقع السابق عليه وقوله صلى الله عليه وسلم لا سبق الا في خف او حافر او نصل
قال الخطابي الرواية الصحيحة بفتح الباء يريد ان الجعل والعطاء لا يستحق الا في سباق هذه الاشياء في الخف كناية عن الابل والحافر عن الخيل والنصل
من السهم وذلك بتقدير حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ذو خف وذو حافر وذو نصل في قوله فطفف بي المسجد اي كاد
يساوي بي المسجد ومنه طف الصاع اي ساواه والمعنى انه وثب به حتى كاد يساوي المسجد في جلب على فرسه يجلب جلبا اذا صاح من خلفه يحثه
على السبق اذا اجلب مثله في الجنب ان يجنب فرسا الى فرسه فاذا فتر المركوب ركب المجنوب في نكاح الشغار هو ان يزوج الرجل الرجل ابنته او
اخته على ان يزوجه اخته ولا صداق بينهما انما يضع كل واحدة صداق الاخرى في المراهنة المخاطرة راهنت فلانا اذا خاطرته على شيء في ناقة
عضباء مشقوقة الاذن ولم تكن ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عضباء انما كان هذا لقبا لها في القعود من الابل ما امكن ان يركب وادناه ان يكون له
سنتان ثم هو قعود الى ان يثني وهو ان يدخل في السنة السادسة ثم هو جمل والانثى لا يقال لها قعود وانما هي قلوص في الغرض الهدف والمراد به
النشبة في معاناة الشيء مقاساته وملابسته والقوم يعانون ما لهم اي يقومون عليه في امددت فلانا بكذا اذا اعطيته اياه ويقال مددت
القوم اذا صرت لهم مددا واحدا مدد تهم بغيري في المنبل هو الذي يناول الرامي النبل اما انه يقف الى جانبه وخلفه ومعه عدد من
النبل فيناوله واحدة بعد واحدة وانه يرده عليه من الهدف او من غيره وكذلك هو الممد به على كلا الوجهين والنبل السهام الصغار معروفة
يقال انبلت الرجل فانا منبله واستنبلني فلان فانبلته وقيل نبلته بالتشديد فيكون حينئذ منبلة بالتشديد ايضا والمعنى سواد في كوان

بالغش عذاقا
منايحهم وصيفة ينفحون
كراعا اكلهم الفسيح
ضرع ظهر يستنفي
سرية فاثرى سهمانها
الراكب الشيطان
يغسلها لتعرسهم
فنكبوا التقى التعريس
العنق الدلجة عقبة
لا نسبح يزجى بريدا
ذي محرم
نهمته يطرقوا
يتخونهم فتستحد
المغيبة الشعثة بالكيس
الثقلة مواخر تحت البحر نارا
السبق خف او حافر
النصل فطفف
لا جلب لا جنب
شغار المراهنة
العضباء قعود
الغرضين لم اعانه
المدبه منبلة

[illegible]

النغمة حمية والانتصال الرمي بالسهام كانوا يقلدون خيلهم اوتار القسي لئلا تصيبها العين فامروا بقطعها يعلمهم ان الاوتار لا ترد من
قضاء الله شيئا وقيل نهوا ان يقلدوها الاوتار اي لا تطلبون عليها الدخول الذحل وبزتها في الجاهلية تقول وتره يتره وترا اذا قتل له قتيلا ولم يدرك
شيئا فيكون الاوتار على الاول جمع وتر بفتح التاء والواو وعلى الثاني جمع وتر بكسر الواو وسكون التاء الارثم الفرس الذي في شفته العليا بياض
الاقرح من الخيل ما كان في جبهته قرحة وهي بياض يسير في وسط الجبهة يقال فرس طلق اليمين بضم الطاء واللام اذا لم تكن محجلة الشية كل لون
يخالف معظم لون الفرس وغيره والهاء فيها عوض من الواو الذاهبة من اوله والجمع شيات اليمن البركة اللطيف بالحاء غير المعجمة فعيل بمعنى
فاعل كانه يلحف الارض بذنبه اي وانا من رواه بالخاء كذا جاء في نسخة الاصل ناقصا كتاب

السؤال الغلوطات بفتح الغين جمع غلوطة كحلوبة حلوب ثم تجعل اسما بزيادة التاء فيقال غلوطة وهي المسألة تغالط بها العالم فيزل
بها وقيل الصواب بضم الغين والاصل فيها الاغلوطات فطرحت الهمزة والقيت حركتها على الغين ومن رواها الا غلوطات الجرم
الذنب قال الحميدي قال ابو عبيد فيه جعل القال مصدرا كانه نهى عن قيل وقول يقال قلت قولا وقيلا وقالا وقال غيره لو كان هذا فلمت الفايدة
لان الثاني هو الاول والقيل والقال بمعنى واحد فاي للنهي عن اللفظين وهما سوا والاحسن ان يكون على الحكاية فيكون النهي عن القول بما لا يصح
ولا يعلم حقيقة وان يقول المراد في حديثه قيل كذا وقال قايل كذا وهذا نحو الحديث الآخر بئس مطية الرجل زعموا فهو التحدث بما لا يصح وشغل
الزمان بما لم يتحقق صدقه وهو المذمومة واما من حكى ما يصح وتعرف حقيقة واسند ذلك الى معروف بالصدق والثقة فلا وجه للنهي عنه
والا دلام عند احد من اهل العلم التفل شبيه بالبزق وهو اقل منه اوله البزق ثم النفث تكلفت الامر اذا الزمت نفسك به
على مشقة ولم يلزمك والمراد به ههنا كثرة السؤال والبحث عن الاشياء الغامضة التي لا يجب البحث عنها والاخذ بظاهر الشريعة وقبول
ما اتت به الاذعان لما صدر عنها كتاب السحر النفث اقل ما يكون من
البزاق وقد ذكر تعلق الانسان وعلق على لغة الخوذ الجرذ الخاضع المطيع المنقاد الذليل وخضعانا جمع الصفوان
الحجر الاملس فزع عن قلوبهم اي كشف عنها الفزع ومن قرا فرغ بالراء والغين المعجمة اراد فرغت قلوبهم من الخوف حرفها
اي املها عن جهتها المستقيمة الشهاب الشعلة من النار وارادة الذي ينقض في الليل شبه الكواكب الكهان جمع وهو الذي يخبر عن بعض
المغيبات فيصيب بعضا ويخطى البعض بزعم ان الجن يخبره بذلك كما كان يفعله في الجاهلية شق وسطيح وغيرهما من الكهان وهو مما ابطله
الاسلام وحرمه ونهى عن الذهاب اليه واستماع كلامه وتصديقه فيما يخبر به يخطفها اي يسلبها بسرعة يقذفها اي يلقيها اليه القر
ترديدك الكلام في اذن الاصم حتى يفهم كما يستخرج ما في القارورة شيئا بعد شيء اذا افرغت ومن رواه كقر الدجاجة اراد صوتها
اذا قطعته يقال قرت الدجاجة تقر قرا وقريرا اذا قطعت صوتها فان رددته قيل قرقرت قرقرة ومنه هدر الباب اذا صوت وحرم
البازي في صوته من الترديد والمعنى ان الجني يقذف تلك الكلمة الى وليه الكاهن فيتسامع به الشياطين كما توذن الدجاجة
بصوتها صاحباتها فيتجاوب ومن شانها ان الواحدة منهن اذا صاحت صاح سايرهن قال الخطابي ويجوز ان يكون الرواية كقر الدجاج
بالزاء وتقصده الرواية الاخرى كما تقر القارورة والقارورة الزجاجة يقول فيقره في اذن الكاهن كما تقر الشي في القارورة وفي الزجاجة
الرعلم التواف كالكاهن وقيل هو اشد من المطبوب المسحور سمي بذلك تفاؤلا لطب الذي هو العلاج كما قيل للديغ سليم تفاؤلا
بالسلامة الجف وعاء الطلع وغشاؤه للذي يكنه الذكر يعني الشي اي اظهر واخرج الراعوفة صخرة تجعل في اسفل البير
اذا حفرت يكون ثابتة هناك فاذا ارادوا تنقيتها جلس المنقي عليها

بسم الله الرحمن الرحيم

حرف الشين وفيه ثلثة كتب الكتاب الاول
في الشراب وفيه بابان الباب الاول في اداب الشرب
وفيه ستة فصول الفصل الاول في الشرب قايما جوازه قال سقيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قايم وفي رواية واستسقى وهو عند البيت فاتيته بدلو وزاد في رواية فحلف عكرمة

كونا متنقلين الاوتار الارثم الاقرح طلق اليمين الشية يمن اللطيف الغلوطات جرما قيل وقال يتفل التكلف نفث تعلق بشي خضعانا صفوان فزع حرفها الشهاب الكهان يخطفها فيقذفها قر الدجاجة كما تقر القارورة عراف مطبوب جف طلعة الذكر راعوفة كتاب الشراب ابن عباس

ما كان يوضئ الا عليّ بغير اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية الترمذي والنسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم ط
قال لقد كنا ناكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام اخرجه الترمذي ط قال اتى عليّ باب الرحبة فشرب
قائما وقال اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رايتموني فعلت اخرجه البخاري وفي رواية ابي داود ان عليا دعا بماء فشربه و
هو قائم ثم قال ان رجالا يكره احدهم ان يفعل هذا وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل مثل ما رايتموني فعلت وفي رواية النسائي ان
علي بن ابي طالب صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس فلما حضرت العصر اتي بتور من ماء فاخذ منه كفا فمسح وجهه وذراعيه وراسه ورجليه ثم اخذ
فضله فشرب قائما ثم قال ان ناسا يكرهون هذا وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وهذا وضوء من لم يحدث ط قال رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا اخرجه الترمذي ط قال رايت عبد الله بن عمر يشرب قائما اخرجه الموطا ط ان عائشة وسعد بن ابي
وقاص كانا لا يريان بشرب الانسان وهو قائم باسا اخرجه الموطا ط قال بلغني ان عمر وعليا وعثمان كانوا يشربون قياما اخرجه الموطا ط كان
يشرب قائما اخرجه الموطا ط المنع منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما قال قلنا لانس فالاكل قال ذلك اشد
او قال اشر واخبث اخرجه مسلم والترمذي واخرجه ابو داود الى قوله قائما ولم يذكر الاكل ط ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما وفي
رواية نهى اخرجه مسلم ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي فليستقئ اخرجه مسلم ط ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن الشرب قائما اخرجه الترمذي ط الفصل الثاني في الشرب من افواه الاسقية ط جوازه ش قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قام الى قربة معلقة فخنثها ثم شرب من فمها اخرجه الترمذي وقال هذا الحديث ليس اسناده بصحيح ط امراة رجل
من الانصار قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة قائما فقمت الى فيها فقطعته اخرجه الترمذي
وزاد رزين فاتخذته ركوة اشرب بها ط رجل من الانصار عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا يوم احد باداوة فقال اخنث
فم الاداوة ففعلت فشرب من فمها وفي نسخة اخنث ثم الاداوة ثم شرب من فيها اخرجه ابو داود ط المنع منه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اختناث الاسقية ان يشرب من افواهها قال في رواية واختناثها ان يقلب راسها
ثم يشرب منه اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي الا ان الترمذي اخرجه عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي سعيد رواية انه نهى عن
اختناث الاسقية واخرجه ابو داود الى قوله الاسقية ط نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشرب من في السقاء والقربة وان
يمنع جاره ان يغرز خشبة في جداره اخرجه البخاري ومسلم ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يشرب من في السقاء والقربة
اخرجه البخاري واخرجه ابو داود وزاد عن ركوب الجلالة والمجثمة قال ابو داود الجلالة التي تاكل العذرة الفصل الثالث
في التنفس عند الشرب ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلث وسموا الله
اذا انتم شربتم واحمدوا الله اذا انتم رفعتم وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب يتنفس نفسين اخرجه الترمذي ط
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنفس اذا شرب ثلثا اخرجه البخاري ومسلم والترمذي ومسلم ايضا وللترمذي مثله وزاد او
يقول انه اروى وابرا وامرا قال انس وانا اتنفس في الشراب ثلثا وفي رواية ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا شرب تنفس ثلثا
وقال هو اهنا وامرا وابرا ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه
واذا تمسح فلا يتمسح بيمينه اخرجه البخاري ومسلم والنسائي واخرجه الترمذي الى قوله في الاناء وقال النسائي في انائه وللنسائي ايضا ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى ان يتنفس الرجل في الاناء وان يمس ذكره بيمينه ط قال كنت عند مروان بن الحكم فدخل عليه ابو سعيد فقال له مروان
اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النفخ في الشراب فقال له ابو سعيد نعم فقال ابو سعيد وقال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا اروى
من نفس واحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فابن القدح عن فيك ثم تنفس قال فاني ارى القذاة فيه قال فاهرقها اخرجه الموطا و
في رواية الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الشراب فقال الرجل القذاة اراها في الاناء فقال اهرقها قال فاني لا اروى من
نفس واحد قال فابن القدح اذن عن فيك وفي رواية ابي داود مختصرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يشرب من ثلمة
القدح وان ينفخ في الشراب ط قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتنفس في الاناء او ينفخ فيه اخرجه ابو داود والترمذي ط

ش ابن عمر
خ النزال بن سبرة
ت ابن عمرو بن العاص
ط ابو جعفر القاري
ط ابن شهاب مالك
ط ابن الزبير ت انس
م ابو سعيد ابو هريرة
ش الجارود بن المعلى
ت عبد الله بن انيس
ت كبشة الانصارية
عيسى بن عبد الله
خ م ت د ابو سعيد
خ م ابو هريرة
خ ابن عباس
ت البراء ابن عباس
خ م ت انس
خ م س ابو قتادة
س ابو المثنى الجهني
ط ابن عباس

الفصل

انس

**الفصل الرابع** في ترتيب الشاربين رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب لبناً واتى داره فاستسقى قال فحلبت
شاة فشبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم من البئر فتناول القدح فشرب وعن يساره ابو بكر وعن يمينه اعرابي فاعطى الاعرابي فضلته
ثم قال الايمن فالايمن وفي رواية قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فحلبنا له شاة ثم شبته من ماء بئرنا هذه فاعطيته
وابو بكر عن يساره وعمر تجاهه واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى الاعرابي وقال الايمنون الايمنون الايمنون
وقال انس فهي سنة فهي سنة وفي رواية قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وانا ابن عشر ومات وانا ابن عشرين وكن امهاتي
يحثثني على خدمته فدخل علينا دارنا فحلبنا له شاة داجن وذكر مثله اخرجه البخاري ومسلم واختصره الموطأ والترمذي وابو داود وقال اتي

سهل بن سعد

رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن قد شيب بماء وعن يمينه اعرابي وعن يساره ابو بكر الصديق فشرب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن
فالايمن رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وفي رواية اصغر القوم وعن يساره الاشياخ
فقال للغلام اتأذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام والله يا رسول الله لا اوثر بنصيبي منك احداً فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده

ابو قتادة

اخرجه البخاري ومسلم وزاد رزين والغلام الفضل بن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ساقي القوم آخرهم شرباً اخرجه

ابن ابي اوفى

الترمذي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ساقي القوم آخرهم شرباً اخرجه ابو داود **الفصل الخامس** في تغطية الاناء

جابر

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غطوا الاناء واوكوا السقاء اخرجه البخاري ومسلم ولمسلم ايضاً مثله وزاد فان في السنة ليلة
ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء زاد في رواية قال الليث فالاعاجم
عندنا يتقون ذلك في كانون الاول ولهما في رواية قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى فقال رجل يا رسول الله
الا نسقيك نبيذاً فقال بلى فخرج الرجل يسعى فجاء بقدح فيه نبيذ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا خمرته ولو تعرض عليه عوداً

ابو حميد

قال فشرب ولهذا الحديث طرق اخرى يتضمن معاني اخر تجيء في مواضعها واخرج ابو داود هذه الرواية الاخيرة ولم يذكر فشرب رضي الله عنه
قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقدح من لبن من النقيع ليس مخمراً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا خمرته ولو تعرض

عايشة

عليه عوداً قال ابو حميد انما امرنا بالاسقية ان توكأ ليلاً وبالابواب ان تغلق ليلاً اخرجه مسلم **الفصل السادس**
في احاديث متفرقة رضي الله عنها قالت ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا قال قتيبة هي عين بينها

جابر

وبين المدينة يومان اخرجه ابو داود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار ومعه صاحب له فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة والا كرعنا قال والرجل يحول الماء في حائطه فقال الرجل يا رسول الله عندي
ماء بارد فانطلق الى العريش قال فانطلق بهما فسكب في قدح ثم حلب عليه من داجن فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اعاد فشرب
الرجل الذي جاء معه اخرجه البخاري وفي رواية ابي داود قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم ورجل من اصحابه على رجل من الانصار
وهو يحول الماء في حائطه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شن والا كرعنا قال بل عندي ماء

انس

بات في شن رضي الله عنه قال كان لام سليم قدح فقالت سقيت فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كل الشراب الماء والعسل واللبن و
النبيذ اخرجه النسائي **الباب الثاني** في الخمور والانبذة وفيه ستة فصول

عايشة

**الفصل الاول** في تحريم كل مسكر رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شراب اسكر فهو حرام وفي رواية ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام وفي اخرى قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن البتع وهو نبيذ العسل وكان اهل اليمن يشربونه فقال كل شراب اسكر فهو حرام اخرج الاولى البخاري ومسلم والنسائي

جابر

واخرج الثالث الجماعة باسرهم الا الموطأ فانه اخرج الثاني وفي رواية الترمذي ايضاً ولابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كل مسكر حرام وما اسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام قال ابو داود في حديثه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي

ابن عمرو بن العاص وابو هريرة

اخرى للترمذي فالحسوة منه حرام وفي اخرى للنسائي انها سئلت عن الاشربة فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينهى عن كل مسكر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر كثيره فقليله حرام اخرجه الترمذي وابو داود رضي الله عنه قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر حرام اخرجه الترمذي والنسائي وفي اخرى للنسائي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
ابو موسي
قال ما اسكر كثيره فقليله حرام ه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذا الى اليمن فقال ادعوا الناس وبشرا ولا تنفرا ويسرا ولا
تعسرا وتطاوعا ولا تختلفا قال فقلت يا رسول الله افتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن البتع وهو من العسل ينبذ والمزر وهو من الذرة
والشعير ينبذ حتى يشتد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم بخواتمه فقال انهى عن كل مسكر اسكر عن الصلاة وفي رد
فقال عليه الصلوة والسلام كل مسكر حرام قال فقدمنا اليمن فذكر الحديث وسيجي في موضعه هذه رواية البخاري ومسلم وفي رواية ابي داود قال
سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب من العسل فقال ذلك البتع قلت وينبذون من الشعير والذرة قال ذلك المزر ثم قال
اخبر قومك ان كل مسكر حرام وفي رواية النسائي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ومعاذا الى اليمن فقال معاذ انك تبعثنا
الى ارض كثير شراب اهلها فما نشرب قال اشرب ولا تشرب مسكرا وفي اخرى مختصرا قال ابو موسى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر
حرام وفي اخرى قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقلت يا رسول الله ان بها اشربة فما اشرب وما ادع قال وما هي قلت
البتع والمزر قال وما البتع وما المزر قلت اما البتع فنبيذ العسل واما المزر فنبيذ الذرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشرب
ام سلمة ابن عمر
مسكرا ه قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر اخرجه ابو داود ه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر اية الخمر
فقال رجل يا رسول الله ارايت المزر قال وما المزر قال حبة تصنع باليمن قال تسكر قال نعم قال كل مسكر حرام اخرجه النسائي وفي اخرى
ان رجلا سأله عن الاشربة فقال اجتنب كل شي ينش وفي اخرى قال المسكر كثيره وقليله حرام اخرجه النسائي ه ان رسول الله
سعد بن ابي وقاص
صلى الله عليه وسلم قال انهيكم عن قليل ما اسكر كثيره اخرجه النسائي ه سئل عن الباذق فقال سبق محمد الباذق فما اسكر فهو حرام قال
ابن عباس
عليك الشراب الحلال الطيب ليس بعد الحلال الطيب الا الحرام الخبيث اخرجه البخاري وفي رواية النسائي قال سئل ابن عباس
ديلم الحميري
فقيل له افتنا في الباذق فقال سبق محمد الباذق وما اسكر فهو حرام ه قال قلت يا رسول الله انا بارض باردة ونعالج فيها عملا شديدا
وانا نتخذ شرابا من هذا القمح نتقوى به على اعمالنا وعلى برد بلادنا قال هل يسكر قلت نعم قال فاجتنبوه فقلت ان الناس غير تاركيه
ابن عباس
قال ان لم يتركوه فاقتلوهم اخرجه ابو داود ه قال له رجل اني امرؤ من اهل خراسان وان ارضنا ارض باردة وانا نتخذ شرابا نشربه
ابن عمرو بن العاص
من الزبيب والعنب وغيره فقد اشكل علي فذكر له ضروبا من الاشربة فاكثر حتى ظننت انه لم يفهم فقال له ابن عباس انك قد اكثرت
او ابن عمر
علي اجتنب ما اسكر من زبيب او غيره اخرجه النسائي ه سئل عن شي يصنع بالسند من الوز فقال ذلك لم يكن على عهد رسول الله
ابن عمرو بن العاص
صلى الله عليه وسلم او قال على عهد عمر وسئل عن الباذق فقال سبق محمد الباذق يريد لم يكن يعرف في ذلك الوقت وقال بعضهم
هو السوية ثم قال ما اسكر كثيره فقليله حرام اخرجه ه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء وقال
عطاء بن يسار
كل مسكر حرام قال ابو داود وقال ابو عبيد القسم بن سلام الغبيراء السكركة يعمل من الذرة شراب تعمله الحبشة اخرجه ابو داود
ه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الغبيراء فقال لا خير فيها ونهى عنها قال مالك فسالت زيد بن اسلم ما الغبيراء قال هي
ابن عمر
السكركة اخرجه الموطا ه

## الفصل الثاني في تحريم كل مسكر وذم شاربه

ه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر
وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا ومات وهو يدمنها لم يتب منها لم يشربها في الاخرة وفي رواية الى قوله حرام لم يزد وفي
اخرى مثله وقال لا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم
يتب منها حرمها في الاخرة زاد في رواية فلم يسقها اخرج الاولى والثانية والثالثة مسلم واخرج الرابعة هو والبخاري واخرج
جابر
الترمذي الاولى وفي رواية ابي داود مثلها ولم يقل لم يتب منها وفي رواية النسائي كل مسكر خمر وفي اخرى كل مسكر حرام وكل
مسكر خمر وفي اخرى من شرب الخمر في الدنيا وذكر الرواية الاولى وله في اخرى مثلها ولم يذكر بعضها واخرج الموطا مثلها ولم يذكر بعدها
ه ان رجلا قدم من جيشان وجيشان من اليمن فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه بارضهم من الذرة يقال له
المزر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مسكر هو قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وان على الله عهدا
لمن يشرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار اخرجه

مسلم والنسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مخمر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب مسكرا بخست صلاته اربعين صباحا فان تاب تاب
الله عليه فان عاد الرابعة كان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال قيل وما طينة الخبال يا رسول الله قال صديد اهل النار اخرجه ابو داود د ط قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله له صلاة
اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحا فان تاب لم يتب الله عليه وسقاه من نهر الخبال
قيل يا ابا عبد الرحمن وما نهر الخبال قال نهر من صديد اهل النار اخرجه الترمذي وفي رواية النسائي قال من شرب الخمر فلم ينتش لم تقبل له صلاة
ما دام في جوفه او عروقه منها شيء وان مات مات كافرا وان انتشى لم تقبل له صلاة اربعين يوما وان مات فيها مات كافرا حبله موقوفا على
ابن عمرو قيل له هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر شان الخمر لشيء قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يشرب الخمر
رجل من امتي فيقبل الله منه صلاة اربعين يوما وفي رواية قال دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص وهو في حائط له بالطائف يقال له الوهط
وهو مخاصر فتى من قريش يزن ذلك انه يشرب الخمر قال فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب من الخمر شربة لم يقبل
الله له توبة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله له توبة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد كان
حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال يوم القيمة اخرجه النسائي وله في اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر فجعلها في بطنه
لم تقبل منه صلاة سبعا وان مات فيها مات كافرا فان اذهبت عقله عن شيء من الفرائض وفي رواية عن القران لم تقبل منه صلاة
اربعين يوما فان مات مات فيها كافرا ط قال اجتنبوا الخمر فانها ام الخبائث انه كان رجل ممن خلا قبلكم يتعبد فعلقته امراة
غوية فارسلت اليه جاريتها فقالت له انا ندعوك للشهادة فانطلق مع جاريتها فطفقت كلما دخل بابا اغلقته دونه حتى افضى الى
امراة وضيئة عندها غلام وباطية خمر فقالت والله ما دعوتك للشهادة ولكن دعوتك لتقع علي او تشرب من هذه الخمر كاسا
او تقتل هذا الغلام قال فاسقيني من هذه الخمر كاسا فسقته كاسا فقال زيدوني فلم يرم حتى وقع عليها وقتل الغلام فاجتنبوا الخمر فانها
والله لا يجتمع الايمان وادمان الخمر الا يوشك ان يخرج احدهما صاحبه اخرجه النسائي ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبايعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه اخرجه ابو داود ط قال لعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الخمر عشرة عاصرها ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحمولة اليه وبايعها ومبتاعها وواهبها واكل
ثمنها اخرجه الترمذي ط كان يقول ما ابالي شربت الخمر او عبدت هذه السارية دون الله اخرجه النسائي ط قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صغيرا لا يعرف حلاله من حرامه كان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال اخرجه ط

الفصل الثالث في الخمر وتحريمها ومن اي شيء هي ط قال حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب وفي
رواية باسقاط قليلها وكثيرها وقال ما اسكر من كل شراب وفي اخرى والمسكر من كل شراب وفي اخرى ولم يذكر بعينها اخرجه
النسائي ط قال ان عمر قال على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بعد ايها الناس انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر
والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل وثلث وددت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد الينا فيهن عهدا ننتهي اليه
الجد والكلالة وابواب من ابواب الربا اخرجه البخاري ومسلم وابو داود وزاد البخاري في رواية فقال قلت يا ابا عمرو
فشيء يصنع بالسند من الرز قال ذاك لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم او قال على عهد عمر واخرجه الترمذي بمثل حديث
قبله فقال عن ابن عمر عن عمر نحوه والحديث هو حديث النعمن بن بشير وسياتي ذكره واخرجه النسائي قال سمعت عمر يخطب على
منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الا ايها الناس الا انه نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير
والخمر ما خامر العقل وفي اخرى له عن ابن عمر قال الخمر من خمسة من التمر والحنطة والشعير والعسل والعنب فجعله من قول ابن عمر وفي اخرى
عنه قال سمعت عمر بن الخطاب على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اما بعد وذكره نحوه وابو عمرو المذكور في زيادة البخاري هو الشعبي ط
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من العنب خمرا وان من التمر خمرا وان من العسل خمرا وان من البر خمرا وان من الشعير خمرا و
في رواية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من العصير والزبيب والتمر والحنطة والشعير والذرة واني انهاكم عن كل مسكر اخرجه ابو داود

ابن عباس
ابن عمر
ابن عمرو بن العاص
عثمان بن عفان
ابن عمر
انس
ابو موسى
ابن عباس
ابن عباس
ثمن سنى الخمر
ابن عمر
النعمن بن بشير

وفي رواية الترمذي ان من الحنطة خمراً ومن الشعير خمراً ومن التمر خمراً ومن الزبيب خمراً ومن العسل خمراً ط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [م د ت س — ابو هريرة]
الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة وفي رواية الكرمة والنخلة اخرجه مسلم وابو داؤد والترمذي والنسائي وفي رواية للنسائي قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخمر من الحنطة وفي رواية في هاتين الشجرتين النخلة والعنبة ط قال نزل تحريم الخمر وان بالمدينة يومئذ لخمسة اشربة [خ — ابن عمر]
ما فيها شراب العنب اخرجه البخاري وفي اخرى له قال لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء ط قال كنت ساقي القوم في منزل ابي طلحة فكان [انس]
خمرهم يومئذ الفضيخ فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي الا ان الخمر قد حرمت قال فجرت في سكك المدينة فقال ابو طلحة اخرج
فاهرقها فخرجت فاهرقتها فجرت في سكك المدينة فقال بعض القوم قد قتل قوم وهي في بطونهم فانزل الله عز وجل ليس على الذين آمنوا وعملوا
الصالحات جناح فيما طعموا وفي رواية قال كنت انا اسقي ابا عبيدة بن الجراح وابا طلحة وابي بن كعب شرابا من فضيخ وتمر فاتاهم [ف رسم الاسم كعمران كما في سنن الكبير للبيهقي]
آت فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه الجرة فاكسرها فقمت الى مهراس لنا فضربتها باسفلها حتى تكسرت وفي
اخرى قال سألوا انس بن مالك عن الفضيخ فقال ما كانت لنا خمر غير فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضيخ اني لقائم اسقيها ابا طلحة وابا ايوب
ورجالا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتنا اذ جاء رجل فقال هل بلغكم الخبر قالوا لا قال فان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة
يا انس ارق هذه القلال قال فما راجعوها ولا سألوا عنها بعد خبر الرجل وفي اخرى قال كنت اسقي عمومتي من فضيخ لهم وانا اصغرهم سنا
فجاء رجل فقال انما حرمت الخمر فقالوا اكفئها يا انس فكفأتها قال قلت لانس ما هو قال بسر ورطب وفي اخرى قال اني لاسقي ابا طلحة وابا دجانة
وسهيل بن بيضاء من مزادة فيها خليط بسر وتمر فدخل داخل فقال حدث خبر نزل تحريم الخمر فاكفأناها يومئذ اخرجه البخاري ومسلم وللبخاري
قال حرمت الخمر حين حرمت وما نجد خمر الاعناب الا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر وله في اخرى قال ان الخمر حرمت والخمر يومئذ البسر والتمر و
لمسلم قال لقد انزل الله تعالى هذه الآية التي حرم فيها الخمر وما بالمدينة شراب الا من تمر واخرج الموطأ الرواية الثانية وفي رواية ابي داؤد قال
كنت ساقي القوم حين حرمت الخمر في منزل ابي طلحة وما شرابنا يومئذ الا الفضيخ فدخل علينا رجل فقال ان الخمر قد حرمت ونادى منادي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا هذا منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية النسائي قال كنت اسقي ابا طلحة وابي بن كعب وابا
دجانة في رهط من الانصار فدخل علينا رجل فقال حدث خبر نزل تحريم الخمر فاكفأناها وما هي يومئذ الا الفضيخ خليط البسر والتمر وقال انس لقد
حرمت الخمر وان عامة خمورهم يومئذ الفضيخ وله في اخرى قال بينا انا قائم على الحي وانا اصغرهم سنا على عمومتي اذ جاء رجل فقال انما قد حرمت
الخمر وانا قائم عليهم اسقيهم من فضيخ لهم فقالوا اكفئها فكفأتها فقلت لانس ما هو قال البسر والتمر قال ابو بكر بن انس كانت خمرهم يومئذ فلم ينكر
انس واخرج ايضا الثانية من افراد البخاري ط ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الزبيب والتمر هو الخمر وفي رواية موقوفا وقال البسر والتمر [س — جابر]
اخرجه النسائي ط ان رجالا من اهل العراق سألوا ابن عمر فقالوا انا نبتاع من ثمر النخل والعنب فنعصره خمرا فنبيعها فقال لهم اني اشهد الله [ط — نافع]
عليكم وملائكته ومن سمع من الجن والانس اني لا آمركم ان تبيعوها ولا تبتاعوها ولا تعصروها ولا تشربوها ولا تسقوها فانها رجس من عمل الشيطان
وقال لقد بلغ عمر ان سمرة بن جندب باع خمرا فقال قاتل الله سمرة اما علم ان الذي حرم شربها حرم بيعها اخرجه الموطأ قال سمعت رسول [م — ابو سعيد]
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعرض بالخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع به قال فما لبثنا الا يسيرا حتى قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم الخمر فمن ادركته هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشربها ولا يبعها ولا ينتفع بها قال فاستقبل الناس بما كان
عندهم منها طرق المدينة فسفكوها اخرجه مسلم وفي رواية ذكرها رزين قال لما نزلت يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس
واثمهما اكبر من نفعهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان الله قد تعرض بالخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه
ولينتفع به ط ان عليا قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس [خ م د — الحسين بن علي بن ابي طالب]
يومئذ فلما اردت ان ابتني بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع يرتحل معي فنأتي باذخر اردت ان ابيعه
من الصواغين فاستعين به في وليمة عرسي فبينا انا اجمع لشارفي متاعا من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاي مناخان الى
جنب حجرة رجل من الانصار اقبلت حين جمعت ما جمعت فاذا شارفاي قد جبت اسنمتهما وبقرت خواصرهما واخذ من اكبادهما
املك عيني حين رايت ذلك المنظر فقلت من فعل هذا قالوا فعل حمزة وهو في هذا البيت في شرب من الانصار عنده قينة واصحابه

فقال

فقالت في غنائها الا يا حمز للشرف النواء فوثب حمزة الى السيف فاجب اسنمتهما وبقر خواصرهما واخذ من اكبادهما قال علي
فانطلقت حتى ادخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة قال فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهي الذي
لقيت فقال ما لك فقلت يا رسول الله ما رايت كاليوم عدا حمزة على ناقتي فاجتب اسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت
معه شرب قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى ثم انطلق يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة
فاستاذن فاذن له فاذا هم شرب فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل فاذا حمزة ثمل محمرة عيناه فنظر الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فصعد النظر الى ركبتيه ثم صعد النظر الى سرته ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم قال حمزة وهل انتم الا عبيد لابي فعرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ثمل فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه القهقرى وخرج وخرجنا معه وفي رواية وذلك قبل تحريم
الخمر اخرجه البخاري ومسلم وابو داود ط قال كان لسعد كروم واعناب كثيرة وكان له فيها امين فحملت عنبا كثيرا فكتب اليه فاني اخاف
على الاعناب الضيعة فان رايت ان اعصره عصرته فكتب اليه سعد اذا جاءك كتابي فاعتزل ضيعتي فوالله لا ائتمنك على شيء
بعده ابدا فعزله عن ضيعته اخرجه النسائي ط عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليشربن ناس
من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها اخرجه النسائي ط قالت اشربوا ولا تسكروا اخرجه النسائي وقال هذا غير ثابت ط لما نزل قوله تعالى يا ايها
الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى قال لما نزلت نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة لا يقربن الصلوة
سكران اخرجه ط قال نسخت التي في العقود انما الخمر الى آخرها التي في البقرة وان هذه في شانها فكانت التي في
العقود عزمة اخرجه ط انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو بمكة يقول ان الله ورسوله حرم الخمر اخرجه ط

## الفصل الرابع

في الانبذة وما يحرم منها وما يحل وفيه خمسة فروع الاول في تحريمها مطلقا ط قال من سره
ان يحرم ان كان محرما ما حرم الله فليحرم النبيذ اخرجه النسائي ط قال لقيس بن وهبان ان لي جريرة انتبذ فيها حتى اذا غلا
وسكن شربته قال منذ كم هذا شرابك قال منذ عشرين سنة او قال منذ اربعين سنة قال طال ما تروت عروقك من الخبث اخرجه
النسائي ط قال كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس فاتته امراة فسالته عن نبيذ الجر فنهى عنه قلت اني انتبذ في جرة خضراء
نبيذا حلوا فاشرب منه فتقرقر بطني قال لا تشرب منه وان كان احلى من العسل اخرجه النسائي ط قال قال ابو طلحة لاهل الكوفة في النبيذ
تكون فتنة يربو فيها الصغير ويهرم فيها الكبير قال وكان فيهم عرس لطلحة والزبير يسقيان اللبن والعسل فقيل لطلحة الا تسقيهم النبيذ
قال اني اكره ان يسكر مسلم في سببي اخرجه النسائي ط قال جاء رجل الى ابن عمر فقال ان اهلنا ينتبذون لنا شرابا عشيا فاذا اصبحنا شربناه
قال انهاك عن المسكر قليله وكثيره واشهد الله عليك انهاك عن المسكر قليله وكثيره واشهد الله عليك ان اهل خيبر ينتبذون
شرابا من كذا وكذا يسمونه كذا وكذا وهي الخمر وان اهل فدك ينتبذون شرابا من كذا وكذا يسمونه كذا وكذا وهي الخمر حتى عدا
اربعة اشربة احدها العسل اخرجه النسائي ط قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلما علمت انه قد ظل فادما تحينت وصوله
او قال فطره بنبيذ صنعته في دباء ثم اتيته به فاخذه فاذا هو ينش ويغلي فقال لي اضرب به الحائط فان هذا شراب من لا يؤمن بالله
ولا باليوم الآخر اخرجه ابو داود والنسائي واول روايتهما قال علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم فتحينت فطره بنبيذ
صنعته في دباء الحديث ط الثاني في تحليلها مطلقا ط قال عطش النبي صلى الله عليه وسلم حول الكعبة فاستسقى فاتي بنبيذ من
السقاية فشمه فقطب فقال علي بذنوب من زمزم فصب عليه ثم شرب فقال رجل احرام هو يا رسول الله قال لا اخرجه
النسائي وقال هذا خبر ضعيف ط قال ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح فيه نبيذ وهو عند الركن ودفع اليه القدح فرفعه
الى فيه فوجده شديدا فرده على صاحبه فقال له رجل من القوم يا رسول الله احرام هو فقال علي بالرجل فاتي به فاخذ منه القدح ثم دعا
بماء فصبه فيه ثم رفعه الى فيه فقطب ثم دعا بماء ايضا فصبه فيه ثم قال اذا اغتلمت عليكم هذه الاوعية فاكسروا متونها بالماء اخرجه
النسائي وقال هذا الحديث ليس بالمشهور ولا يحتج به ط قال كنت جالسا مع ابن عباس عند الكعبة فاتاه اعرابي فقال ما لي ارى بني عمكم
يسقون العسل واللبن وانتم تسقون النبيذ امن حاجة بكم ام من بخل فقال ابن عباس الحمد لله ما بنا من حاجة ولا بخل

س مصعب بن سعيد بن ابي وقاص
س ابن محيريز
عايشة
ابن عباس
س ابن عباس
س جابر
س ابن عباس
س وعنه
س ابو حمزة
س ابن شبر
د س ابن سيرين
د س ابو هريرة
س ابن مسعود
س ابن عمر
س بكر بن عبد الله المزني

انما قدم النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته وخلفه اسامة فاستسقى فاتيناه باناء من نبيذ فشرب وسقى فضله اسامة وقال احسنتم واجملتم كذا فاصنعوا
فلا نريد تغيير ما امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم ﻁ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى
امك فات رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اسقني قال يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيه قال اسقني فشرب منه ثم اتى
زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه اخرجه
البخاري وذكر الحميدي هذا الحديث في افراد البخاري والذي قبله في افراد مسلم وكانهما اشتبها عليه فذلك بخلاف عادته فانه يذكر ما كان من هذا
النوع متفقا وقد ذكرناهما نحن ايضا مؤذنين بما فعله ﻁ قال تلقت ثقيف عمر بشراب فدعا به فلما قربه الى فيه كرهه فدعا به فكسره بالماء فقال
هكذا فافعلوا اخرجه النسائي وفي رواية له قال عمر اذا خشيتم من نبيذ شدته فاكسروه بالماء قال في رواية قبل ان يشتد ﻁ قال كنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى فقال رجل يا رسول الله الا نسقيك نبيذا قال بلى فخرج يسعى فجاء بقدح فيه نبيذ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا خمرته ولو تعرض عليه عودا قال فشرب اخرجه البخاري ومسلم واخرجه ابو داود ولم يذكر فيه فشرب ﻁ الثالث في مقدار الزمان الذي
يشرب النبيذ فيه ﻁ قالت كنا ننتبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء غدوة فيشربه عشية وعشية فيشربه غدوة فان فضل مما يشرب على
عشائه مما ننتبذ له بكرة سقاه احدا ثم ننتبذ له بالليل فاذا تغدى شرب على غدائه قالت وكنا نغسل السقاء غدوة وعشية مرتين في
يوم وفي اخرى قالت كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكأ اعلاه وله عزلاء ينبذ غدوة فيشربه عشاء وينبذ عشاء
فيشربه غدوة وفي اخرى انها كانت تنبذ للنبي صلى الله عليه وسلم غدوة فاذا كان من العشي فتعشى شرب على عشائه فان فضل شيء صببته
او فرغته ثم تنبذ له بالليل فاذا اصبح تغدى فشرب على غدائه كانت تغسل السقاء غدوة وعشية قالت عمرة فقال لها ابي مرتين
في يوم قالت نعم اخرجه ابو داود واخرج الترمذي الرواية الاولى الى قوله فيشربه غدوة وفي رواية النسائي قالت جسرة بنت دجاجة
العامرية سمعت عائشة يسالها اناس كلهم يسال عن النبيذ فقول ننبذ التمر غدوة ونشربه عشية وننبذه عشية ونشربه غدوة قالت
ولا احل مسكرا وان كان خبزا وان كان ماء قالتها ثلث مرات ﻁ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له اول الليل فيشربه اذا
اصبح يومه ذلك والليلة التي تجي والغد والليلة الاخرى والغد الى العصر فان بقي شيء سقاه الخادم او امر به فصب وفي رواية كان ينبذ
له في سقاء من ليلة الاثنين فيشربه يوم الاثنين والثلثاء الى العصر فان فضل منه شيء سقاه الخادم او صبه وفي اخرى قال كنا ننقع لرسول الله صلى
الله عليه وسلم الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد الى مساء الثالثة ثم يامر به فيسقى او يهراق اخرجه مسلم وفي رواية ابي داود قال كان ينبذ للنبي
صلى الله عليه وسلم الزبيب فيشربه وذكر هذه الرواية الاخرة وفي رواية النسائي قال كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيشربه من الغد وبعد
الغد فاذا كان مساء الثالثة فان بقي في الاناء شيء لم يشربه وامر به فاهريق وفي اخرى كان ينقع له الزبيب فيشربه يومه والغد وبعد الغد
ﻁ عن ابيه قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله قد علمت من نحن ومن اين نحن والى من نحن فقال الى الله والى رسوله فقلنا
يا رسول الله ان لنا اعنابا فما نصنع بها قال زببوها قلنا ما نصنع بالزبيب قال انبذوه على غدائكم واشربوه على عشائكم وانبذوه على عشائكم
واشربوه على غدائكم وانبذوه في الشنان ولا تنبذوه في القلل فانه اذا تاخر عن عصره صار خلا اخرجه ابو داود وفي رواية النسائي
قال قلنا يا رسول الله ان لنا اعنابا فما نصنع بها وذكر الحديث ﻁ قال كان ينبذ لابن عمر في سقاء الزبيب غدوة فيشربه من الليل وينبذ
عشية فيشربه غدوة وكان يغسل السقاء بكرة وعشية ولا يجعل فيها دردیا ولا شيئا قال نافع فكنا نشربه مثل العسل وفي رواية كان ينقع
له الزبيب فيشربه من الغد ثم يجفف الزبيب ويلقى عليه زبيب آخر ويجعل فيه ماء ويشربه من الغد حتى اذا كان بعد الغد طرحه
اخرجه النسائي ﻁ كان يامر جدتنا ان ينبذ له من الليل فيشربه غدوة وينبذ له غدوة فيشربه من الليل اخرجه النسائي ﻁ ارسلت الى انس بن
مالك تساله عن نبيذ الجر فحدثنا عن النضر انه كان ينبذ في جر نبيذ غدوة ويشربه عشية اخرجه النسائي ﻁ قال لقيت عائشة بالحديبية
فسالتها عن العكر فنهتني عنه وقالت انتبذي عشية واشربيه غدوة واوكي عليه ونهتني عن الدباء والنقير والمزفت والحنتم
المزفت اخرجه النسائي ﻁ الرابع في ذكر نبيذ الخليط ﻁ النهي عنه ﻁ قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزبيب و
التمر والبر والرطب وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يخلط الزبيب والتمر والبسر والرطب وفي رواية ان النبي صلى

ابن عباس
ابن المسيب
جابر
عائشة
ابن عباس
عبد الله بن الديلمي
نافع
علي
ام الفضيل
هنيدة بنت شريك
جابر

الله عليه وسلم

م أبو قتادة

الله عليه وسلم نهى ان يخلط الزبيب والتمر والبسر والتمر وفي اخرى نهى ان ينبذ التمر والزبيب جميعا وان ينبذ الرطب والبسر جميعا اخرجه
البخاري ومسلم والنسائي واخرج ابو داود والثانية اخرج الترمذي نهى ان ينبذ البسر والرطب جميعا لم يزد ط قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تنتبذوا الزهو والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا واحدة على حدته وفي رواية ولا تنتبذوا
الزبيب والتمر جميعا وفي اخرى نهى عن خليط الزهو والبسر والباقي بمعناه اخرجه مسلم وفي رواية الموطأ نهى ان يشرب التمر والزبيب
جميعا والزهو والرطب جميعا وفي رواية ابي داود نهى عن خليط الزبيب والتمر وعن خليط البسر والتمر وعن خليط الزهو والرطب
قال انتبذوا كل واحد على حدة ~~على حدته~~ وفي رواية النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنتبذوا الزهو وذكر الرواية الاولى وفي

م أبو سعيد

اخرى مثلها ولم يذكر ولكن انتبذوا كل واحد على حدة وله في اخرى مثلها وزاد في اخرها في الاسقية التي يلاث على افواهها ط
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب النبيذ منكم فليشربه زبيبا فردا او تمرا فردا وفي رواية نهانا ان نخلط بسرا بتمر او زبيبا

س عطاء بن يسار

بتمر او زبيبا ببسر وقال من شربه منكم فليشربه زبيبا فردا الحديث وفي رواية قال نهى عن التمر والزبيب ان يخلط بينهما وعن التمر

ابن ابي ليلى

والبسر ان يخلط بينهما يعني الانتباذ اخرجه مسلم واخرج الترمذي الرواية الثالثة وزاد وعن الجرار ان ينتبذ فيها وفي رواية النسائي نهى

ط ابن عباس

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزهو والتمر والزبيب والتمر وفي اخرى له نهى ان يخلط التمر والزبيب وان يخلط الزهو والتمر والزهو والبسر
وفي اخرى له مثل رواية مسلم وقال في اخرها فليشرب كل واحد منه فردا تمرا فردا او بسرا فردا او زبيبا فردا ط ان رسول الله صلى

د س أبو هريرة

الله عليه وسلم نهى ان ينتبذ البسر والرطب جميعا والتمر والزبيب جميعا اخرجه الموطأ ط عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

س كبشة بنت ابي مريم

قال نهى عن البلح والتمر والزبيب والتمر اخرجه ابو داود والنسائي ط قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خليط التمر والزبيب وعن
التمر والبسر اخرجه النسائي ط قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخلط البسر والزبيب والبسر والتمر وقال انتبذوا كل واحدة منهما

د أنس

على حدته اخرجه النسائي ط قالت سالت ام سلمة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنه قالت كان ينهانا ان نعجم النوى طبخا او
نخلط الزبيب والتمر اخرجه ابو داود ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يخلط الزهو والتمر ثم يشرب وان ذلك كان عامة
خمورهم حين حرمت الخمر اخرجه مسلم وفي رواية النسائي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين شيئين مما ينبذ ان مما يبغي
احدهما على صاحبه قال وسالته عن الفضيخ فنهاني عنه قال وكان يكره المذنب من البسر مخافة ان يكونا شيئين فكنا نقطعه وفي

س ابن عباس

رواية قال ابو ادريس شهدت انس بن مالك اتي ببسر مذنب فجعل يقطعه منه وفي رواية قال كان انس يامر بالمذنب فيقوم
وفي رواية كان لا يدع شيئا قد ارطب الا عزله عن فضيخه ط قال نبيذ البسر بحت لا يحل اخرجه النسائي ط كانا يكرهان البسر

د جابر بن زيد وعكرمة

وحده ولا ياخذان ذلك عن ابن عباس وقال ابن عباس اخشى ان يكون المزاء الذي نهيت عنه عبد القيس قال فقلت
لقتادة ما المزاء فقال النبيذ في الحنتم والمزفت اخرجه ابو داود ط جوازه قالت كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم

د عايشة

زبيب فيلقى فيه تمرا وتمر فيلقى فيه زبيب وفي رواية قالت صفية بنت عطية دخلت مع نسوة من بني عبد القيس
على عائشة فسالناها عن التمر والزبيب فقالت كنت اخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فالقيه في اناء فامرثه ثم اسقيه النبي صلى

ط محمود بن لبيد

الله عليه وسلم اخرجه ابو داود ط الخامس المطبوخ تحليله ط ان عمر حين قدم الشام شكا اليه اهل الشام وباء الارض وثقلها
وقالوا لا يصلحنا الا هذا الشراب فقال اشربوا العسل فقالوا لا يصلحنا العسل فقال رجل من اهل الارض هل لك ان نجعل
لك من هذا الشراب شيئا لا يسكر قال نعم فطبخوه حتى ذهب منه الثلثان وبقي الثلث فاتوا به عمر بن الخطاب فادخل فيه اصبعه
ثم رفع يده فتبعها يتمطط فقال هذا الطلاء هذا مثل طلاء الابل فامرهم ان يشربوه فقال له عبادة بن الصامت احللتها والله فقال كلا

س سويد بن غفلة

والله اللهم اني لا احل لهم شيئا حرمته عليهم ولا احرم عليهم شيئا احللته لهم اخرجه الموطأ ط قال كتب عمر بن الخطاب رض الى
بعض عماله ان ارزق المسلمين من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه وفي رواية عامر بن عبد الله قال قرات كتاب عمر الى
ابي موسى اما بعد فانها قدمت على عير من الشام تحمل شرابا غليظا اسود كطلاء الابل واني سالتهم على كم يطبخونه فاخبروني
انهم يطبخونه على الثلثين ذهب ثلثاه الاخبثان ثلث بريحه وثلث ببغيه فمر من قبلك يشربونه وفي رواية عبد الله بن يزيد

الخطمي قال كتب الينا عمر بن الخطاب اما بعد فاطبخوا شرابكم حتى يذهب منه نصيب الشيطان فان له اثنين ولكم واحد اخرجه النسائي قال كان علي
يرزق الناس طلاء يقع فيه الذباب فلا يستطيع ان يخرج منه اخرجه النسائي انه كان يشرب من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه اخرجه
النسائي انه كان يشرب ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه اخرجه النسائي ان نوحا نازعه الشيطان في عود الكرم فقال هذا لي وهذا لي فاصطلحا على ان
لنوح ثلثيها وللشيطان ثلثها اخرجه النسائي النهي عنه جاء رجل فسأله عن العصير فقال اشربه ما كان طريا قال اني طبخته وفي نفسي منه
شيء قال كنت شاربه قبل ان تطبخه قال لا قال فان النار لا تحل شيئا قد حرم وفي رواية قال ابن عباس والله ما تحل النار شيئا قد حرم وفي
رواية قال ابن عباس والله ما تحل النار شيئا ولا تحرمه قال ثم فسر قوله لا تحل شيئا لقولهم في الطلاء ولا تحرمه الوضوء مما مسته النار اخرجه
النسائي قال كان النبيذ الذي شربه عمر قد خلل ومما يدل على هذا حديث السائب ان عمر خرج عليهم فقال اني وجدت من فلان
ريح وزعم انه شرب الطلاء وانا سائل عما شرب فان كان يسكر جلدته فجلده عمر الحد تاما اخرجه النسائي واخرجه الموطأ عن السائب ان
عمر قال وذكر الحديث قال دخل علينا عبد الرحمن بن غنم فتذاكرنا الطلاء فقال حدثني ابو مالك الاشعري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ليشربن ناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها قال سفيان الثوري وقد سئل عن الراوي فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تستحل الخمر باسم يسمونها
بغير اسمها اخرجه ابو داود قال احدث الناس اشربة ما ادري ما هي فمالي شراب منذ عشرين سنة او قال اربعين سنة الا الماء و
السويق غير انه لم يذكر النبيذ اخرجه النسائي عن ابيه قال سألت ابي بن كعب عن النبيذ فقال اشرب الماء واشرب العسل
واشرب السويق واشرب اللبن الذي نجعت به فعاودته فقال الخمر تريد الخمر تريد اخرجه النسائي **الفصل الخامس**
في الظروف وما يحرم منها وما يحل وفيه فرعان **الاول** ما يحرم منها قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فاقبلت ان ابلغه
ما كان قال فقال نهى ان ينتبذ في الدباء والمزفت وفي رواية قال قلت لابن عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر فقال قد زعموا
ذلك قلت انهى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد زعموا ذلك وفي اخرى قال كنت جالسا عند ابن عمر فجاءه رجل فقال انهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر والدباء والمزفت قال نعم وفي اخرى قال سمعت ابن عمر غير مرة يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الحنتم والدباء والمزفت قال وأراه قال والنقير وفي اخرى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحنتمة قلت وما الحنتمة قال الجرة
وفي اخرى قال ابن المسيب سمعت ابن عمر عند هذا المنبر واشار الى منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قدم وفد عبد القيس على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسألوه عن الاشربة فنهاهم عن الدباء والنقير والحنتم فقلت يا ابا محمد والمزفت فظننا انه نسيه فقال لم اسمعه
يومئذ من ابن عمر وقد كان يكره هذا وفي اخرى قال ابن جبير اشهد على ابن عمر وابن عباس انهما شهدا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
الدباء والحنتم والمزفت والنقير وفي اخرى قال سألت ابن عمر عن نبيذ الجر قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر فاتيت ابن عباس فقلت
الا تسمع ابن عمر قال وما يقول قلت قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر قال صدق ابن عمر حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر
قلت واي شيء نبيذ الجر قال كل شيء يصنع من المدر وفي رواية ابي الزبير قال قال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الجر
والدباء والمزفت قال ابو الزبير وسمعت جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجر والمزفت والنقير وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يجد شيئا ينتبذ له فيه نبذ له في تور من حجارة وفي رواية زاذان قال قلت لابن عمر حدثني بما نهى عنه رسول الله صلى
الله عليه وسلم من الاوعية الاشربة بلغتك وفسره لي بلغتنا فان لكم لغة سوى لغتنا فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الحنتم وهي الجرة وعن الدباء وهي القرعة وعن المزفت وهو المقير وعن النقير وهي النخلة تنسح نسحا وتنقر نقرا وامر
ان ينتبذ في الاسقية هذه روايات مسلم واخرج الاولى منها الموطأ واخرج ابو داود السابعة والثامنة واخرجه الترمذي عن طاوس
قال ان رجلا اتى ابن عمر فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر فقال نعم قال طاوس والله اني سمعته منه واخرج النسائي
الرواية الرابعة والخامسة والسابعة وزاد فيها ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
واخرج الثامنة واخرج رواية الترمذي وله في اخرى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء لم يزد على هذا وفي اخرى انه قال نهى
عن المزفت والقرع وفي اخرى نهى عن الدباء والحنتم والنقير واخرج هو والترمذي ايضا رواية زاذان قال ابراهيم قلت للاسود

الشعبي
ابو موسى
ابو الدرداء
انس
ابن عباس
عتبة بن فرقد
مالك بن ابي مريم
ابن مسعود
عبد الرحمن بن ابزى
ابن عمر
سمعنا
عائشة

الى سالت

هل سألت عائشة عما يكره أن ينتبذ فيه قال نعم قلت يا أم المؤمنين عما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينتبذ فيه قالت نهانا في ذلك
أهل البيت أن ننتبذ في الدباء والمزفت قال قلت له أما ذكرت الحنتم والجر قال إنما أحدثك بما سمعت أحدث ما لم أسمع أخرجه البخاري
ومسلم وفي رواية مسلم عن ثمامة بن حزن القشيري قال لقيت عائشة فسألتها عن النبيذ فحدثتني أن وفد عبد القيس قدموا على النبي صلى
الله عليه وسلم فسألوه عن النبيذ فنهاهم أن ينتبذوا في الدباء والنقير والمزفت والحنتم ودعت عائشة جارية حبشية فقالت سل هذه فإنها كانت
تنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت الحبشية كنت أنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء من الليل فأوكيه وأعلقه فإذا أصبح شرب منه وفي
أخرى له قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت وفي أخرى النقير موضع المزفت وفي أخرى قالت كنا ننتبذ لرسول
الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكأ أعلاه وله عزلاء ننبذه غدوة فيشربه عشيا فيشربه غدوة وأخرج النسائي الرواية الأولى من أفراد مسلم
إلى قوله الحنتم وله في أخرى قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتبذوا في الدباء ولا المزفت ولا النقير وكل مسكر حرام وفي أخرى قالت نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزفت وفي أخرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن شراب صنع في دباء وحنتم أو مزفت
لا يكون زبيبا أو خلا وفي أخرى قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ النقير والمقير والدباء والحنتم وفي أخرى مثلها وسمعت الجوار
وفي أخرى أن كريمة بنت همام سمعت أم المؤمنين عائشة تقول نهيتم عن المزفت ثم أقبلت على النساء فقالت إياكن والجر الأخضر
فإن أسكركن ماء حبكن فلا تشربنه خ أن ناسا من عبد القيس قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله إنا حي من ربيعة و
خ ابو سعيد بيننا وبينك كفار مضر ولا نقدر عليك إلا في أشهر الحرام فمرنا بأمر نأمر به من وراءنا وندخل به الجنة إذا نحن أخذنا به فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وصوموا رمضان وأعطوا الخمس من الغنائم
وأنهاكم عن أربع عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير قالوا يا نبي الله ما علمك بالنقير قال بلى جذع تنقرونه فتقذفون فيه من القطيعاء أو قال
من التمر ثم تصبون فيه من الماء حتى إذا سكن غليانه شربتموه حتى إن أحدكم أو إن أحدهم ليضرب ابن عمه بالسيف قال وفي القوم رجل أصابته
جراحة كذلك قال وكنت أخبؤها حياء من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ففيم نشرب يا رسول الله قال في أسقية الأدم التي يلاث
على أفواهها قالوا يا رسول الله إن أرضنا كثيرة الجرذان ولا تبقى بها أسقية الأدم فقال النبي صلى الله عليه وسلم وإن أكلتها الجرذان قال
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن فيك خصلتين يحبهما الله عز وجل الحلم والأناة وفي رواية أن وفد عبد القيس قالوا يا نبي الله جعلنا
الله فداك ماذا يصلح لنا من الأشربة قال لا تشربوا في النقير قالوا يا نبي الله جعلنا الله فداك وتدري ما النقير قال نعم الجذع ينقر وسطه ولا
في الدباء ولا في الحنتمة وعليكم بالموكى وفي أخرى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب في الحنتمة والدباء والنقير وفي أخرى قال نهى
عن الجرار ينتبذ فيه وفي أخرى عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت وقال بعض رواته نهى أن ينتبذ أخرجه مسلم وأخرج النسائي الرواية الثالثة
م قال أبو جمرة قلت لابن عباس إن لي جرة ينتبذ لي فيها فأشربه حلوا فإذا أكثرت منه فجالست القوم فأطلت الجلوس خشيت أن أفتضح
ابن عباس فقال قدم وفد عبد القيس وذكر الحديث وهو مذكور في كتاب الإيمان من حرف الهمزة وفي رواية أخرى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الدباء والنقير والمزفت زاد في أخرى والحنتم وزاد في أخرى وأن يخلط البلح بالزهو أخرج الأولى البخاري ومسلم واللفظ لمسلم بالباقي
وأخرج أبو داود ولم يذكر حديث أبي جمرة وذكر الجرة وفي أخرى لأبي داود أن وفد عبد القيس قالوا يا رسول الله فيم نشرب قال لا تشربوا
في الدباء ولا في المزفت ولا في النقير وانتبذوا في الأسقية قالوا يا رسول الله فإن اشتد في الأسقية قال فصبوا عليه الماء قالوا يا رسول الله
فقال لهم في الثالثة أو الرابعة أهريقوه ثم قال إن الله حرم علي أو حرم الخمر والميسر والكوبة وقال كل مسكر حرام قال سفيان فسألت علي بن
بذيمة عن الكوبة فقال الطبل وله في أخرى في قصة وفد عبد القيس قالوا فيم نشرب يا رسول الله قال عليكم بأسقية الأدم التي يلاث على أفواهها
وأخرج النسائي الرواية الأولى بنحوها وله أيضا قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والنقير وأن يخلط البلح والزهو
بالتمر وفي أخرى نهى عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير وعن البسر والتمر أن يخلطا وعن الزبيب والتمر أن يخلطا وكتب إلى أهل هجر
لا تخلطوا التمر والزبيب جميعا وفي أخرى نهى عن نبيذ الجر وفي أخرى موقوفا قال البسر وحده حرام وله في أخرى قال ألم يقل الله عز وجل
وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قلت بلى قال ألم يقل وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون الخيرة
لهم

من امرهم قلت بلى قال فاني اشهد ان نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النقير والمقير والدباء والحنتم واخرج الترمذي بنحو من الرواية الاولى ولم | ابو هريرة
يذكر ابا حمزة والجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتبذوا في الدباء ولا في المزفت ثم يقول ابو هريرة واجتنبوا الحناتم وفي رواية
انه نهى عن المزفت والحنتم والنقير قال قيل لابي هريرة ما الحنتم قال الجرار الخضر وفي اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس انهاكم عن
الدباء والحنتم والنقير والمقير والمزادة المجبوبة ولكن اشرب في سقائك واوكه اخرجه مسلم واخرج ابو داود الرواية الثالثة وفي رواية الموطا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان ينبذ في الدباء والمزفت وفي رواية النسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان ينبذ في الدباء والمزفت
والنقير والحنتم وكل مسكر حرام وفي اخرى نهى عن الدباء والمزفت ان ينبذ فيهما وفي اخرى نهى عن الجرار وعن الدباء والظروف المزفتة | زيد بن علي
وفي اخرى قال نهى وفد عبد القيس حين قدموا عليه عن الدباء وعن النقير والمزفت والمزادة المجبوبة قال انتبذ في سقائك واوكه
واشربه حلوا قال فقال بعضهم ائذن لي يا رسول الله في مثل هذه قال اذن تجعلها مثل هذه قال اذن تجعلها مثل هذه قال اذن تجعلها
مثل هذه واشار بيده يصف ذلك قال حدثني رجل كان من الوفد الذين وفدوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عبد القيس
يحسب عوف ان اسمه قيس بن النعمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم لا تشربوا في نقير ولا مزفت ولا دباء ولا حنتم واشربوا في
الجلد الموكى عليه فان اشتد فاكسروه بالماء فان اعياكم فاهريقوه اخرجه ابو داود قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنبذوا في الدباء | انس
ولا في المزفت وكان ابو هريرة يلحق معها الحنتم والنقير اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء و
المزفت ان ينبذ فيهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينبذ في الدباء والمزفت اخرجه البخاري ومسلم والنسائي وفي رواية | علي
ابي داود نهى عن الدباء والحنتم والنقير والجعة وفي اخرى للنسائي نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم قال سمعت
عبد الله بن ابي اوفى قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر الاخضر قلت انشرب في الابيض قال لا اخرجه البخاري وعند النسائي | ابو اسحق الشيباني
قال لا ادري وله في اخرى قال سمعت ابن ابي اوفى يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر الاخضر قلت انشرب في الابيض
قال لا اخرجه البخاري وعند النسائي قال لا ادري وله في اخرى قال سمعت ابن ابي اوفى يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ | ابن الزبير
الجر قلت حرام هو قال حرام وقد حدثنا من لم يكذب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ الحنتم والدباء والمزفت والنقير قال | عبد الله بن عمير
سئل عن نبيذ الجر فقال نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه النسائي قال عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت اخرجه النسائي | يحيى بن عبيد البراني
قال سال قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها فقال المسلمون انتم قالوا نعم قال فانه لا يصلح بيعها ولا شراؤها ولا التجارة
فيها قال فسالوه عن النبيذ فقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ثم رجع وقد نبذ ناس من اصحابه في حناتم ونقير ودباء فامر بها فاهريقت
ثم امر بسقاء فجعل فيه زبيب وماء فجعل من الليل فاصبح فشرب منه يومه ذلك وليلته المستقبلة ومن الغد حتى امسى فشرب وسقى
فلما اصبح امر بما بقي منه فاهريق اخرجه مسلم قال الثاني فيما يحل من الظروف قال لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبيذ في الاوعية | ابن عمرو بن العاص
قالوا ليس كل الناس يجد سقاء فارخص لهم في الجر غير المزفت وفي رواية لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاسقية قيل للنبي صلى الله
عليه وسلم ليس كل الناس يجد سقاء فرخص لهم في الجر غير المزفت قال الحميدي كذا في رواية علي بن المديني عن سفيان ولعله نقص عن | جابر
النبيذ الا في الاسقية اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية ابي داود قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الاوعية الدباء والحنتم والمزفت والنقير
قال اعرابي انه لا ظروف لنا فقال اشربوا ما حل وفي رواية اجتنبوا ما اسكر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظروف | بريدة
فقالت الانصار لا بد لنا منها قال فلا اذن اخرجه البخاري وابو داود وفي رواية الترمذي والنسائي فشكت الانصار فقالوا ليس لنا
وعاء قال فلا اذن قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن الاشربة الا في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير ان لا
تشربوا مسكرا وفي رواية انه قال نهيتكم عن الظروف وان الظروف او ظرفا لا يحل شيئا ولا يحرمه وكل مسكر حرام وفي رواية قال
نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ونهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم ونهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا | عبد الله
في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا اخرجه مسلم واخرج ابو داود الرواية الاخرة واخرج الترمذي الرواية الثانية وفي رواية النسائي
كنت نهيتكم عن الاوعية فانتبذوا فيما بدا لكم واياكم وكل مسكر وفي اخرى له قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشربوا في الظروف | جابر

طها

كلها ولا تسكروا وفي اخرى له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو يسير اذ حلّ بقوم فسمع لهم لغطًا فقال ما هذا الصوت قالوا يا نبي الله
لهم شراب يشربونه فبعث الى القوم فدعاهم فقال في اي شيء تنتبذون قالوا ننتبذ في النقير والدباء وليس لنا ظروف فقال لا تشربوا الا فيما اوكيتم عليه
قال فلبث بذلك ما شاء الله ان يلبث ثم رجع عليهم فاذا هم قد اصابهم وباء واصفروا فقال ما لي اراكم قد هلكتم قالوا يا رسول
الله ارضنا وبيئة وحرمت علينا الا ما اوكينا عليه قال اشربوا وكل مسكر حرام ﴿ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الجر غير المزفت
اخرجه النسائي ﴿ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينتبذ له سقاء فاذا لم يجد واسقاء ينتبذ له في تور من حجارة فقال بعض القوم
لابي الزبير من برام قال من برام اخرجه مسلم وابو داود وفي رواية وفي رواية النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينتبذ له في تور
من حجارة لم يزد وفي اخرى قال نهى عن الجر والمزفت والدباء والنقير وكان اذا لم يجد سقاء ينتبذ له في تور من حجارة ولم
في اخرى مثل رواية مسلم وزاد فيها ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزفت ﴿الفصل السادس
في لواحق الباب ﴿ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر انتخذ خلا قال لا اخرجه مسلم والترمذي ﴿ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتي ليلة اسري به بقدحين من خمر ولبن فنظر اليهما ثم اخذ اللبن فقال له جبريل عليه السلام الحمد لله الذي هداك للفطرة
ولو اخذت الخمر غوت امتك اخرجه النسائي ﴿قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الشراب اطيب فقال الحلو البارد
اخرجه الترمذي عن الزهري مرسلا قال وهو اصح وفي رواية عنها قالت كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحلو البارد ﴿الكتاب الثاني من حرف الشين في الشركة ﴿يرفعه ان الله عز وجل
يقول انا ثالث الشريكين ما لم يخن احدهما صاحبه فاذا خانه خرجت من بينهما اخرجه ابو داود وزاد رزين وجاء الشيطان ﴿قال اشتركت
انا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر فجاء سعد بأسيرين ولم اجي انا وعمار بشيء اخرجه ابو داود والنسائي ﴿عن جده عبد الله بن هشام وكان
قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب بنت حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت بايعه فقال هو صغير فمسح رأسه
ودعا له بالبركة وعن زهرة انه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير فيقولان اشركنا
فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهم فربما اصاب الراحلة كما هي فيبعث بها الى المنزل زاد في رواية وكان يضحي بالشاة
الواحدة عن جميع اهله اخرجه البخاري ﴿قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فجعلوا يثنون علي ويذكروني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم
به فقلت صدقت بابي وامي كنت شريكي فنعم الشريك كنت لا تداري ولا تماري اخرجه ابو داود وفي رواية ذكرها رزين لا تشاري
ولا تداري ﴿الكتاب الثالث في الشعر وفيه خمسة فصول ﴿الفصل الاول
في مدح الشعر ﴿قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الشعر حكمة اخرجه البخاري وابو داود ﴿قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من الشعر حكمة اخرجه الترمذي ﴿مثله وقال حكما اخرجه الترمذي وفي رواية ابي داود قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل
يتكلم بكلام فقال ان من البيان سحرا وان من الشعر حكما ﴿الفصل الثاني في ذم الشعر ﴿ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان يمتلئ جوف
احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلئ شعرا اخرجه البخاري ومسلم والترمذي واخرجه ابو داود ولم يذكر حتى يريه ﴿ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا اخرجه البخاري ﴿ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه
خير له من ان يمتلئ شعرا اخرجه مسلم والترمذي ﴿قال بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج اذ عرض شاعر ينشد فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان او امسكوا الشيطان لان يمتلئ جوف رجل قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا اخرجه مسلم وذكر رزين
في كتابه قال وزاد النسائي وساقه عن عائشة هجيت به وانكر ابن معين هذه الزيادة ولم اجد هذه ولا الحديث بأسره في كتاب النسائي
الذي قرأته ولعله قد وقع له في بعض النسخ فاثبته ﴿الفصل الثالث في استماع النبي صلى الله عليه وسلم الشعر وانشاده في المسجد
﴿قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
يؤيد حسان بروح القدس ما نافح او فاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه البخاري وفي رواية ابي داود فيقوم عليه يهجو من قال
في رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم روح القدس مع حسان ما نافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرجه

س عبد الله
م د جابر
م ت س انس ابو هريرة
ت عائشة
د س ابو هريرة
د س ابن مسعود
خ زهرة بن معبد
د السائب بن السائب
خ د ابي بن كعب
ت ابن مسعود
خ م ت ابن عباس
خ ابو هريرة
م ت ابن عمر
سعد بن ابي وقاص
خ الخدري
ت عائشة

الترمذي بنحو الاول ﻫ عن ابيه قال ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت قلت نعم قال
هيه فانشدته بيتاً فقال هيه فانشدته بيتاً فقال هيه حتى انشدته مائة بيت وفي رواية قال استنشدني رسول الله صلى
الله عليه وسلم وذكر نحوه وزاد فقال النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كاد ليسلم وفي اخرى ولقد كاد ليسلم في شعره اخرجه مسلم ﻫ قال جالست النبي
صلى الله عليه وسلم اكثر من مائة مرة فكان اصحابه يتناشدون الشعر ويتذاكرون اشياء من امر الجاهلية وهو ساكت فربما تبسم معهم اخرجه الترمذي ﻫ ان
عمر مر بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ اليه فقال قد كنت انشد فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة فقال انشدك الله اسمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اجب عني اللهم ايده بروح القدس فقال اللهم نعم اخرجه البخاري ومسلم واخرجه ابو داود من ابن المسيب مرسلاً الى قوله خير منك
واخرجه عن ابن المسيب عن ابي هريرة الى قوله خير منك وزاد فخشي ان يرميه برسول الله صلى الله عليه وسلم فاجازه واخرجه النسائي عن ابن المسيب مرسلاً
بتمامه ﻫ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة يمشي بين يديه وهو يقول ٭ خلوا بني الكفار عن سبيله ٭ اليوم نضربكم على
تنزيله ٭ ضرباً يزيل الهام عن مقيله ٭ ويذهل الخليل عن خليله ٭ فقال له عمر يا ابن رواحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حرم الله تقول الشعر
فقال رسول الله خل عنه يا عمر فلهي اسرع فيهم من نضح النبل اخرجه الترمذي والنسائي قال الترمذي وقد روي في غير هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه و
سلم دخل مكة في عمرة القضاء وكعب بن مالك بين يديه وهذا اصح عند بعض اهل الحديث لان عبد الله بن رواحة قتل يوم مؤتة وانما كانت
عمرة القضاء بعد ذلك ﻫ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره وغلام اسود يقال له انجشة يحدو فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ويحك وكان بالحدي رويدك سوقك بالقوارير قال ابو قلابة يعني النساء وفي رواية قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم حاد يقال
له انجشة وكان حسن الصوت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم رويدك يا انجشة لا تكسر القوارير قال قتادة يعني ضعفة النساء اخرجه البخاري
ومسلم وللبخاري قال كانت ام سليم في الثقل وانجشة غلام النبي صلى الله عليه وسلم يسوق بهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا انجش رويدك
سوقك بالقوارير زاد عند مسلم قال ابو قلابة تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه وللبخاري ايضاً قال
كان للنبي صلى الله عليه وسلم في مسير له حاد فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارفق يا انجشة بالقوارير ولمسلم بنحو الاول ولم يذكر حسن الصوت
وله في اخرى قال كانت ام سليم مع نساء النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسوق بهن سواق فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم يا انجشة رويدك
سوقك بالقوارير اخرجه البخاري ومسلم ﻫ انه سمع ابا هريرة في قصصه يذكر النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اخاً لكم لا يقول الرفث يعني بذلك
ابن رواحة قال ٭ اتانا رسول الله يتلو كتابه ٭ اذا انشق معروف من الفجر ساطع ٭ ارانا الهدى بعد العمى فقلوبنا به
موقنات ان ما قال واقع ٭ يبيت يجافي جنبه عن فراشه ٭ اذا استثقلت بالكافرين المضاجع ٭ اخرجه البخاري ﻫ
في امر النبي صلى الله عليه وسلم بهجاء المشركين ﻫ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم قريظة لحسان اهج المشركين فان
جبريل معك وفي رواية قال اهجهم او هاجهم وجبريل معك اخرجه البخاري ومسلم ﻫ قالت استأذن حسان بن ثابت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف بنسبي فقال حسان لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين
وفي رواية قال عروة ذهبت اسب حسان عند عائشة فقالت لا تسبه فانه كان ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي رواية ان حسان بن ثابت كان ممن كثر على عائشة فسببته فقالت يا ابن اختي دعه وذكر باقي الحديث وفي رواية قال
قال حسان يا رسول الله ائذن لي في ابي سفيان قال كيف بقرابتي منه قال والذي اكرمك لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من الخمير
فقال حسان ٭ وان سنام المجد من آل هاشم ٭ بنو بنت مخزوم ووالدك العبد ٭ قصيدته هذه اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اهجوا قريشاً فانه اشد عليها من رشق النبل فارسل الى ابن رواحة فقال اهجهم فهجاهم
فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه قال حسان قد آن لكم ان ترسلوا الى
هذا الاسد الضارب بذنبه ثم ادلع لسانه فجعل يحركه فقال والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسباً حتى يلخص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال والذي بعثك
بالحق لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين قالت عائشة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحسان ان روح القدس

عمرو بن الشريد م
جابر بن سمرة ت
ابو هريرة خ م
انس ت س
انس خ م
الهيثم بن ابي سنان خ
البراء خ م
عائشة خ م

لا يزال

حسان

لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هجاهم حسان فشفى واشتفى قال
هجوت محمدا فأجبت عنه ✓ وعند الله في ذاك الجزاء ✓ هجوت محمدا برا تقيا ✓ رسول الله شيمته الوفاء ✓ فإن
أبي ووالده وعرضي ✓ لعرض محمد منكم وقاء ✓ ثكلت بنيتي إن لم تروها ✓ تثير النقع من كنفي كداء ✓
يبارين الأعنة مصعدات ✓ على أكتافها الأسل الظماء ✓ تظل جيادنا متمطرات ✓ تلطمهن بالخمر النساء
فإن أعرضتم عنا اعتمرنا ✓ وكان الفتح وانكشف الغطاء ✓ وإلا فاصبروا لجلاد يوم ✓ يعز الله فيه من يشاء ✓
وقال الله قد أرسلت عبدا ✓ يقول الحق ليس به خفاء ✓ وقال الله قد يسرت جندا ✓ هم الأنصار عرضتها
اللقاء ✓ يلاقي كل يوم من معد ✓ سباب أو قتال أو هجاء ✓ فمن يهجو رسول الله منكم ✓ ويمدحه وينصره سواء
وجبريل رسول الله فينا ✓ وروح القدس ليس له كفاء ✓ فيما تمثل به النبي صلى الله عليه وسلم

من الشعر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد ألا كل شيء ما خلا الله باطل وكاد ابن أبي الصلت أن يسلم وفي رواية قال أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد ألا كل شيء ما خلا الله باطل أخرجه البخاري ومسلم وفي رواية الترمذي أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد ألا كل شيء ما خلا الله باطل قيل لعائشة هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يتمثل بشيء من الشعر قالت كان يتمثل بشعر ابن رواحة يتمثل بشعر ابن رواحة ويتمثل ويقول ويأتيك بالأخبار من لم تزود أخرجه الترمذي قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أصابه حجر فعثر فدميت أصبعه فقال هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت وفي رواية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض المشاهد وقد دميت أصبعه فقال الحديث أخرجه البخاري ومسلم وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في استماع الشعر والتمثل به أحاديث عدة قد ذكرت في أبوابها التي هي بها أولى مثل غزوة الخندق وغيرها من المواضع فلذلك لم نعد ذكرها في هذا الكتاب

## ترجمة الأبواب التي أولها شين ولم ترد في حرف الشين

**الشفعة** في كتاب البيع من حرف الباء. **الشهداء** في كتاب الجهاد من حرف الجيم. **الشعور** في كتاب الزينة من حرف الزاي. **الشفاعة** في كتاب القصص من حرف الصاد وفي كتاب القيمة من حرف القاف. **الشهود** في كتاب القضاء من حرف القاف.

## شرح غريب الشين

## كتاب الشراب

التور إناء صغير يشرب فيه. فليستق أمر بالقيء واستقاء إذا تقيأ. إنما نهى عن الشرب من في السقاء من أجل ما يخاف من أذى عساه يكون فيه لا يراه الشارب حتى يدخل جوفه فاستحب أن يشرب في إناء ظاهر يبصره. الاختناث أن تكسر شفة القربة ويشرب منها قيل إن الشرب منها كذلك إذا دام مما يغير ريحها وقد جاء في حديث آخر إباحة ذلك فيحتمل أن يكون النهي عن السقاء الكبير دون الإداوة وأن إباحته للضرورة والحاجة إليه والنهي لئلا يكون عادة وقيل نهاه لسعة فم السقاء لئلا ينصب الماء عليه وأنه يكون الثاني ناسخا للأول. الركوة دلو صغير يشرب فيه وكثيرا ما يستصحبه الصوفية في طرقهم والرحالة في أسفارهم. والإداوة نحو منه وقيل في السطيحة. الأسقية جمع سقاء وهي ظرف الماء إذا كان من جلد. الجلالة الناقة التي تأكل الجلة وهي في الأصل البعر وأراد به ههنا العذرة فاستعارها للعذرة. الجثوم في الأصل أن يبرك الإنسان على ركبتيه والمراد بالمجثمة ههنا التي تصبر للقتل والمصبورة التي تترك بين يدي القاتل ليرميها بشيء فيقتلها به من غير ذبح. يقال فعلت الشيء مثنى وثلاث غير مصروف إذا فعلته مرتين وثلاثا ثلاثا. أروى من الري وهو ذهاب العطش. وأبرأ وهو ذهاب المرض فإما أن يريد به أنه يبرئه من ألم العطش أو أنه لا يكون منه مرض فإنه قد جاء في حديث آخر فإنه يورث الكباد وأمرأ من الاستمراء وهو ذهاب كظة الطعام وثقله وأهنأ من الشيء الهنيء وهو اللذيذ الموافق للغرض. إنما نهى عن النفخ في الشرب من أجل ما يخاف أن يبدر من فيه وريقه فيقع فيه أو لأنه رؤية تخرج من فيه فتتعلق بالماء وربما شرب

أبو هريرة
عائشة
جندب بن عبد الله
التور فليستق من في السقاء تخنثها
الركوة
الإداوة
الأسقية الجلالة
المجثمة مثنى وثلاث
أروى أبرأ
أمرأ

بعده عزه فيتاذى به ﴿ابانة القدح﴾ فيه وذلك لئلا يعيد ومنه ما قلنا عند النفخ والتنفس ﴿الفذاة﴾ ما يقع في الاناء من بتن اعود او
درق ونحوه ﴿انما نهى عن الشرب من ثلمة القدح﴾ لانه ربما نصب الماء وسال قطره على وجهه وثوبه لان الثلمة لا يتماسك عليها شفة الشارب
كما يتماسك على الصحيح وقيل لان الثلمة مقعد الشيطان وذلك ان الثلمة لا تكاد تنتظف فيكون شربه على غير نظافة وذلك من
فعل الشيطان ﴿الشوب﴾ الخلط والمزج ﴿نجاه﴾ الشي مقابله وحذاوه ﴿الداجن﴾ الشاة التي تالف البيت وتكون معده ﴿اللبن﴾
﴿الشنو﴾ ﴿لثلم﴾ اي الفاه ﴿استعذب القوم﴾ ماءهم اذا استقوه عذبا ويستعذب بغلال من بير كذا اي يستقى له ﴿الشن﴾ والشنة القربة العتيقة ﴿الكرع﴾
الشرب من النهر او الساقية بالفم من غير اناء ولا باليد ﴿الحايط﴾ البستان من النخل ونحوه ﴿العريش﴾ ما يستظل من خشب وفرش يتخذ بها
سكبت الماء اذا صببته ﴿الوباء﴾ بالمد والقصر مرض عام عارض ردية دوبية وموته ﴿تخمر الاناء﴾ تغطيه لئلا يسقط فيه شي ﴿اذ كيت﴾
السقاء اوكيته الكاء اذا شددته ﴿الفرق﴾ اناء يسع ستة عشر رطلا بفتح الراء وسكونها ﴿الحسوة﴾ الجرعة من الشراب وهي بقدر ما
يحسى مرة واحدة والحسوة بالفتح المرة الواحدة ﴿اراد بجوامع الكلم﴾ الايجاز والبلاغة فيكون الفاظه قليلة ومعاني كلامه كثيرة وكذلك كانت
الفاظه صلى الله عليه وسلم ﴿المفتوا﴾ الذي يفتر الجسد اذا شرب اي يرخيه قال ابن الاعرابي يقال افتر الرجل اذا ضعفت جفونه فانكسر طرفه ﴿نش الشراب ينش اذا اخذ يغلي﴾ ﴿الباذق﴾ شراب كان عندهم معروف ويحتمل ان يكون معربا من باده وهي الخمر بالفارسية وقوله
سبق محمد الباذق اي سبق حكمه ان ما اسكر حرام ﴿المعالجة﴾ الممارسة والمباشرة ﴿النقع﴾ الخطر
﴿الميسر﴾ القمار وقد ذكرنا كيفية لعب الجاهلية في كتاب تفسير القران من حرف الباء ﴿الكوبة﴾ الطبل الصغير المخصر وقد يراد السين ﴿الغبيراء﴾ شراب
تتخذه الحبشة من الذرة يسكر والسكركة ايضا نوع من الخمور يتخذ من الذرة وقد حكى ابو داود عن ابي عبيد انه الغبيراء ﴿قال الخطابي معنى﴾
قوله لم يشربها في الاخرة لم يدخل الجنة لان الخمر من شراب اهل الجنة فاذا لم يشربها في الآخرة لم يدخل الجنة وهذا من باب الكنايات
والتعليق ﴿النجس﴾ النقص ﴿الانتشار﴾ اول السكر ومقدماته وقيل هو السكر ورجل نشوان ﴿فلا يزنّه﴾ هكذا اي يرمي به ويعاب
﴿الاغواء﴾ الاضلال والغي ضد الرشاد ﴿امراة وضيئة﴾ اي جميلة حسنة ﴿لم يرم فلان عن موضعه﴾ اي لم يبرح ﴿الكلالة﴾ من الوارثين
من ليس باب ولا ابن وفيها اقوال قد ذكرت في تفسير سورة النساء من حرف الباء ﴿الفضيخ﴾ شراب يتخذ من بسر مفضوخ
اي مشدوخ ﴿الزهو﴾ الرطب اذا اصفر او احمر ﴿المهراس﴾ الحجر الذي يسال به لتعرف شدة الرجال سمي مهراسا لانه يهرس به اي يدق
والذي اراد به في الحديث حجر كان لهم يدقون به ما يحتاجون اليه والمهراس في غير هذا الموضع صخرة منقورة يكون فيها الماء لا تقله الرجال
يسع كثيرا من الماء ﴿كفات الاناء﴾ اذا كبته على راسه وكذلك الكفاة لغة فيه ﴿المزادة﴾ الرواية ﴿الرجس﴾ اسم لكل ما يستقذر من عمل وقيل هو العمل الذي يؤدي الى العذاب ﴿قاتل الله فلانا﴾ اي قتله وقيل لعنه وقيل عاداه وسبيل فاعل ان يكون بين اثنين وقد جاء
من واحد مثل طارقت النعل وسافرت وقد يجيء قاتله الله في معنى التعجب منه كما يقال الله دره وتربت يداك ولا يراد به الذم والدعاء عليه
﴿اسفك﴾ الاراقة ﴿الشارف﴾ الناقة المسنة الكبيرة بالعروس الدخول بها قال الجوهري لا يقال بنيت بها انما يقال
بنيت عليها لان اصله انهم كانوا اذا ارادوا ان يدخلوا بالعروس بنوا عليها خباء في الدخول ابتناء مجازا والذي منع منه الجوهري قد
جاء كثيرا في الاستعمال على طريق المجاز وهو ايضا معاد استعمله في كتابه ﴿الصواغ﴾ الصايغ ﴿الجب﴾ القطع ﴿البقر﴾ شق البطن ﴿الشرب﴾
بفتح الشين وسكون الراء الجماعة يشربون الخمر ﴿قينة﴾ المغنية ﴿النواء﴾ السمان جمع ناوي ﴿الشرف﴾ جمع شارف وهي الناقة
المسنة وقال الخطابي الشرف بضم الشين والراء الاول اكثر ﴿ثمل الشارب﴾ اذا اخذت منه الخمر فتغير ﴿النكص﴾ على عقبه اذا رجع
الى ورائه ماشيا ﴿القهقرى﴾ مشية الى وراء وهي صفة لمحذوف اي رجع الرجوع القهقرى ﴿الضيعة﴾ الضياع والاتلاف ﴿ربا الشي﴾
يربو اذا زاد وعظم ﴿تحينت﴾ اذا رصدت حينه ووقته ﴿قطب﴾ وجهه اذا عبس وجمع جلدته من شي كرهه ﴿الذنوب﴾
الدلو العظيمة ﴿اغتلمت﴾ اي اشتدت واضطربت وذلك عند الغليان ﴿الغلاء﴾ الرداءة ﴿الجع﴾ التراب بالكسر والفتح ﴿الشنان﴾
جمع شن وهو الزق والقربة البالية ﴿القلة﴾ الحب العظم وهو في الحجاز معروف والجمع قلال وقيل ﴿الدردي﴾ عكر الخمر والزيت وهو
يبقى في اسفله كالحثالة ﴿الخليط﴾ الشي المخلوط فعيل بمعنى مفعول وليقال افعل على حدة يعني منفردا والنبيذ المعمول من خليطين قد

ذيل

---

اهل النفخ في الشراب

ابن القدح
الفذاة
ثلمة القدح
فشبت نجاه داجن
فنفد يستعذب فشنة
كرعنا حايط العريش
فسكب وباء خمر
ذكا الفرق الحسوة
جوامع الكلم ومفتر
ينش الباذق تعالج
النقع الكوبة الميسر الكوبة
الغبيراء السكركة لم يشربها
في الآخرة بخست
فلم ينتش يزن اغوية
وضيئة فلم يرم الكلالة
الفضيخ زهو مهراس
فيها الماء اكفها مزادة
رجس قاتل الله فسفكوها
شارف ابتني صواغا
جبت بقرت شرب
قينة النواء
ثمل فنكص القهقرى
الضيعة يربو تحينت
قطب
بذنوب اغتلمت
غلاء الشنات
القلل ودرديا
الخليط على حدة

ذهب قوم الى تحريمه وان لم يكن المجتمع منها مسكرا اخذا بظاهر الحديث ولم يجعلوها معللا بالسكر وبه قال مالك واحمد وعامة اهل الحديث
قال الخطابي وعامة مذهب الشافعي عليه قالوا من شرب نبيذ الخليطين قبل حدوث الشدة فيه فهو آثم من جهة واحدة واذا شربه بعد
حدوث الشدة فيه كان آثما من جهتين احداهما شرب الخليطين وقد نهي عنه والاخرى شرب المسكر ورخص فيه سفيان وابو حنيفة واصحابه
وقيل انما جاءت الكراهة في الخليطين لان احداهما يقوي صاحبه فيسرع الشدة فيه ه ثلاث اي اشد وترابط ه البلح البسر قبل ان
يبدو فيه الصفرة ارادت بقولها نهانا ان نعجم النوى طبخا ان يبلغ به النضج يقال عجمت النوى اعجمه عجما اذا لكته في فيك وكذلك اذا
طبخته والطبيخة ويشبه ان يكون انما كره ذلك من اجل انه يفسد طعم التمر او لانه علف الدواجن فيذهب قوته اذا نضج والله اعلم
ه البسر المذنب هو الذي ارطب بعضه ه البحت الخالص من كل شيء الذي لا يخالطه غيره ه التمطط التمدد واراد انه كان ثخينا ه الطلاء
ضرب من الاشربة وقيل هو من اسماء الخمر قال الجوهري الطلاء ما طبخ من عصير العنب حتى ذهب ثلثاه وبعض العرب يسمي الخمر الطلاء
يريد بذلك تحسين اسمها لانها الطلاء بعينها والطلاء ايضا القطران وكل ما يطلى به ه العير الابل تحمل الميرة والمتاع ه البغي مجاوزة
الحد والمراد به الاذى الذي يكون في الخمر والشدة ه الدباء القرع واحده دباءة ه والمزفت الاناء الذي طلي بالزفت او القير وينبذ فيه
والجر واحد جرار الخزف ه والحنتم جرار كانوا يحملون فيه الخمر الى المدينة قيل انه اخضر والنقير قد ذكر في الحديث وهو خشبة او جذع
ينقر فيه وينبذ ه والمدر الطين المستحجر قالوا انما نهي عن هذه الظروف لانها تسرع فيها الشدة في النبيذ ه الا انما امره ان
ينبذ في سقاية ويوكئه لان السقاء جلد رقيق فاذا اشتد حدثت فيه الشدة تقطع والسقاء فلم يخف على صاحبه امره وغيره
من الاوعية صلبة شديدة يتغير فيها الشراب ويشتد فلا يشعر صاحبها بذلك ه
المجبوبة المقطوعة التي ليس لها عزلاء من اسفلها تتنفس منه فالشراب قد يتغير فيها ولا يشعر به صاحبه ه الجعة هو نبيذ الشعير
ه اللفظ النضج ه اوكي الوعاء يوكيه اذا شده ه البغي ضد الرشاد وقد ذكره

## كتاب الشركة

الراحلة اسم الجمل والناقة اذا كانا قويين على الاسفار والاحمال ه المماراة المجادلة والملاحاة ه والمشاراة الملاجة
الملاحاة الصياح ه والمداراة المدافعة ه

## كتاب الشعر

ه الحكم الحكمة والمعنى ان من الشعر كلاما
يمنع عن الجهل والسفه وينهى عنهما ه البيان الافصاح والكشف والمعنى ان الرجل قد يكون عليه الحق وهو اقوم بحجته من خصمه فيقلب الحق
الى نفسه فان معنى السحر قلب الشيء في عين الانسان وليس بقلب الاعيان الا ترى ان البليغ
يمدح الانسان فيصرف قلوب السامعين الى حب الممدوح ثم يذمه حتى يصرفها الى بغضه ه القيح الصديد الذي يسيل من الدمل
والجرح ه قال الازهري الوري مثل الرمي داء يداخل الجوف يقال رجل موري غير مهموز مسعوان يدوي جوفه قال قال الفراء
هو الوري يقال وحمى خيبري قال وانكر ابو عمر والاصمعي الفتح وقال ابو العباس الوري المصدر والورى
بالفتح الاسم وقال الجوهري ورى القيح جوفه يريه وريا اكله وقال فيه قوم ان معنى حتى يريه اي حتى يصيب رئته وانكره آخرون قالوا
لان الرئة مهموزة واذا بنيت فعلا منها قلت رآه يرآه فهو مرئي فيكون القياس حتى يرآه وبلفظ الحديث انما هو
حتى يريه ورأيت الازهري قد ذكر ان الرئة اصلها من وري وهي محذوفة منه قال ويقال وريت الرجل فهو موري اذا اصبت
رئته قال وقال ابن السكيت رأيته فهو مرئي فعلى ما ذكره الازهري يصح قول من ذهب الى ان معنى الحديث حتى يصيب
رئته ويمكن ان يتكلف على القول الآخر بنقل الحركة واسكان المتحرك من يرآه فيصير يريه وليس ببعيد فان في العربية من امثال
ذلك كثيرا لا بل فيها ما هو اكثر تعسفا وتكلفا والله اعلم ه المنافحة المحاجة ه روح القدس هو جبرئيل عليه السلام ه التأييد التقوية
والايد القوة ه انشدك اي اسألك ه قد جاء نفريكم في الشعر ساكن الياء وليس بمجزوم وهذا جائز في ضرورة الشعر ان يسكن المتحرك
او يحرك الساكن ه الهام جمع هامة وهي اعلى الرأس وفيه الناصية والمفرق ومعناه موضع العقل من موضع القابلة للانسان ه نفحه
بالنبل اذا رماه به ه رويدك بمعنى امهل وتأن وارفق ه قد جاء في الحديث انه اراد بالقوارير النساء شبههن بالقوارير لانه
اقل شيء يوحي فيهن كما ان اقل شيء من الحداء والغناء يؤثر في النساء واراد ان النساء ولا قوة لهن على سرعة السير والحداء انما يصح للابل

ثلاث البلح
نعجم النوى المذنب
بحت تمطط
الطلاء تمر
نبغيه الدباء
المزفت الجر الحنتم
النقير المدر
اشربه في سقايك واوكه
انقطعا المجبوبة
الجعة لفظا اوكينا
عودت الراحلة
تماري تشاري
تداري
ان من الشعر حكما
ان من البيان سحرا
فيحي حتى يريه
نافح روح القدس
يؤيدك انشدك
نفريكم الهام عن حقنا
نفح النبل رويدك
شبههن سوقك بالقوارير

وبيعها على الشيء وسرعته فيكون ذلك اضرارا بالناس واللوالي عليهن « الرفث » الفحش في القول اراد بقوله كبر على عائشة من قول
تعالى والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم « سنام » كل شيء اعلاه والمجد الشرف والعلاء والفخر والسؤدد وما اشبهه « الرشق » الرمي وهو
بالفتح المصدر تقول رشقت رشقا وبالكسر الوجه من الرمي اذا رموا باجمعهم قالوا رمينا رشقا « ولع » لسانه وأولعه اذا اخرجه
وولع لسانه يتعدى ولا يتعدى « افرنيت » الشيء اذا قطعته على جهة الافساد فاذا فعلته على جهة الاصلاح قلت فريته « وفري » الاديم
قطعه « الخزايا » الصادق « الحنيف » عن الاديان الى الاسلام « النقيع » الغبار واثارته « والطهارة » في الجو كذا الحمد ود
بفتح الكاف هو باعلى مكة عند المعرة وتسمى اناحية المعلاة وهناك المحصب وليس بمحصب منى وكان باب بني شيبة بازائه وكداء
بالضم والقصر مما هو باسفل مكة وهو يقرب شعب الشافعيين وابن الزبير عند قعيقعان وهناك موضع اخر يقال له كدي مصغورا انما
هو لمن خرج عن مكة الى اليمن فهو في طريقه وليس من هذين المقدمين في شيء « المباراة » المجاراة والمسابقة « الذبل » الرماح وهو في الاصل
نبات له اغصان دقاق طوال « والظماء » جمع ظامئ وهو العطشان جعل الرماح عطاشا الى ورود الدماء استعارة فهي الى ذلك اسرع
كسرعة العطشان الى ورود الماء « مطر » الفرس يمطر مطرا ومطورا اذا اسرع « ويمط » مطرا مثله « يقال » فلان عرضة لكذا
اذا كان مستعدا له متعرضا له والله اعلم

# بسم الله الرحمن الرحيم

## حرف الصاد ويشتمل على عشرة كتب الكتاب الاول

في الصلوة وهو قسمان « القسم الاول » في الفرائض واحكامها وما يتعلق بها وفيه خمسة ابواب « الباب
الاول » في الصلوة واحكامها وفيه سبعة فصول « الفصل الاول » في وجوبها اداء وقضاء وفيه ثلثة فروع
« الفرع الاول » في الوجوب والكمية « قال » سئل رجل نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم فرض الله على عباده من الصلوات
فقال افترض الله على عباده صلوات خمسا قال يا رسول الله هل قبلهن او بعدهن من شيء قال افترض الله على عباده صلوات
خمسا فحلف الرجل لا يزيد عليه شيئا ولا ينقص منه شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صدق ليدخلن الجنة اخرجه النسائي
وقد اخرج مسلم والترمذي هذا القدر في حديث طويل هو مذكور في كتاب الايمان من حرف الهمزة « قال » فرضت على النبي صلى الله
عليه وسلم ليلة اسري به الصلوة خمسين ثم نقصت حتى جعلت خمسا ثم نودي يا محمد انه لا يبدل القول لدي وان لك بهذه
الخمس خمسين اخرجه الترمذي هكذا مختصرا واخرجه البخاري ومسلم والنسائي في حديث طويل يتضمن ذكر الاسراء الحديث بطوله مذكور
في كتاب النبوة من حرف النون واخرج البخاري ومسلم والنسائي عن انس في هذا المعنى ايضا في حديث طويل يتضمن
ذكر الاسراء عن انس عن مالك بن صعصعة وهو مذكور في كتاب النبوة من حرف النون وحيث اقتصر الترمذي من رواية
انس على هذا القدر اوردناه في كتاب الصلوة « قال » فرض الله الصلوة على لسان نبيكم في الحضر اربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة
اخرجه مسلم وابو داود والنسائي « قالت » فرض الله الصلوة حين فرضها ركعتين ثم اتمها في الحضر واقرت صلوة السفر على الفريضة الاولى
وفي رواية قالت فرض الله الصلوة حين فرضها ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فاقرت صلوة السفر وزيد في صلوة الحضر وفي اخرى قالت
فرضت الصلوة ركعتين ثم هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرضت اربعا وتركت صلوة السفر على الفريضة الاولى قال الزهري فقلت لعروة
ما بال عائشة تتم قال تاولت كما تاول عثمان اخرجه البخاري ومسلم واخرج الرواية الثانية الموطا وابو داود واخرج الثانية والثالثة النسائي
« قال » صلوة الاضحى ركعتان وصلوة الفطر ركعتان وصلوة المسافر ركعتان وصلوة الجمعة ركعتان تمام غير قصر على لسان النبي صلى الله عليه
وسلم وفي اخرى وصلوة النحر مكان الاضحى اخرجه النسائي « عن ابيه » قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فيما علمني حافظ على الصلوات
الخمس قال قلت ان هذه ساعات لي فيها اشغال فمرني بامر جامع اذا انا فعلته اجزا عني فقال حافظ على العصرين وما كانت لغتنا
فقلت وما العصران قال صلوة قبل طلوع الشمس وصلوة قبل غروبها اخرجه ابو داود « قال » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا الصبي
بالصلوة اذا بلغ سبع سنين فاذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها وفي رواية قال علموا الصبي الصلوة ابن سبع واضربوه عليها ابن عشر

ارفث بكر على عائشة
سنام المجد رشق النيل
اولع لا فرنيهم فري الاديم
برا حنيفا كدا
النقيع بيارين الدعثه
الاسل الظماء منظرات
عرضتها

كتاب الصلوة كتاب الصوم
كتاب الصبر كتاب الصدق
كتاب الصدقة كتاب صلة الرحم
كتاب الصحبة كتاب الصداق
كتاب الصفات كتاب الصيد

انس
انس
ابن عباس
عائشة
عمر
عبد الله بن فضالة
سبرة بن معبد

د ابن عمرو بن العاص الجهني

اخرج الاولى ابو داود والثانية الترمذي ٥ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلوة وهم ابناء سبع واضربوهم
عليها وهم ابناء عشر وفرقوا بينهم في المضاجع زاد في رواية واذا زوج احدكم خادمه عبده او اجيره فلا ينظر الى ما دون السرة

د معاذ بن عبد الله ابن خبيب الجهني

وفوق الركبة اخرجه ابو داود ٥ قال راويه دخلنا عليه فقال لامرأته متى يصلي الصبي فقالت كان رجل منا يذكر عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه سئل عن ذلك فقال اذا عرف يمينه من شماله فمروه بالصلوة اخرجه ابو داود ٥ قال عرضني رسول الله صلى

خ م ت ابن عمر

الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازني قال نافع فقدمت على
عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته هذا الحديث فقال ان هذا الحد بين الصغير والكبير فكتب الى عماله ان يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة
سنة وما كان دون ذلك فاجعلوه في العيال اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وانتهت رواية ابي داود والنسائي عند قوله فا

خ م ٣ انس

جازني وزاد ابو داود في رواية اخرى نحو ما بقي من الحديث ٥ الفرع الثالث في القضاء ٥ ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من نسي صلوة فليصل اذا ذكر لا كفارة لها الا ذلك وتلا قتادة واقم الصلوة لذكري وفي رواية اذا رقد احدكم
عن الصلوة او غفل عنها فليصلها اذا ذكرها فان الله عز وجل يقول واقم الصلوة لذكري اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية
الترمذي والنسائي من نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها وفي اخرى للنسائي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يرقد

خ س ابو قتادة

عن الصلوة او يغفل عنها قال كفارتها ان يصليها اذا ذكرها واخرج ابو داود الرواية الاولى ٥ قال سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
ليلة فقال بعض القوم عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلوة فقال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال
ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت فقال ما القيت
علي نومة مثلها قط قال ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة فتوضأ فلما
ارتفعت الشمس وابياضت قام فصلى بالناس جماعة اخرجه البخاري والنسائي وفي رواية ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان في سفر فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم وملت معه فقال انظر فقلت هذا راكب هذا راكبان هؤلاء ثلثة حتى صرنا
سبعة فقال احفظوا علينا صلاتنا يعني صلوة الفجر فضرب على اذانهم فما ايقظهم الا حر الشمس فقاموا وساروا هنيهة ثم نزلوا
فتوضؤا واذن بلال فصلوا ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر وركبوا فقال بعضهم لبعض قد فرطنا في صلاتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
انه لا تفريط في النوم وانما التفريط في اليقظة فاذا سها احدكم عن صلوة فليصلها حين يذكرها ومن الغد للوقت هذا طرف
من حديث طويل قد اخرجه مسلم وهو مذكور في كتاب النبوة من طرف النون وفي اخرى لابي داود قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
جيش الامراء بهذه القصة فلم يوقظنا الا حر الشمس وهي طالعة فقمنا وهلين لصلاتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رويدا رويدا
لا باس عليكم حتى اذا تعالت الشمس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم يركع ركعتي الفجر فليركعهما فقام من كان يركعهما
ومن لم يكن يركعهما فركعهما ثم امر ان ينادي بالصلوة فنودي لها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا فلما انصرف قال الا
انا نحمد الله لم نكن في شيء من امور الدنيا يشغلنا عن صلوتنا ولكن ارواحنا كانت بيد الله تعالى فارسلها انى شاء فمن ادرك منكم
صلوة الغداة من غد صالحا فليقض معها مثلها وفي رواية لابي داود والترمذي والنسائي قال ذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
نومهم عن الصلوة فقال اما انه ليس في النوم تفريط انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يدخل وقت الصلوة الاخرى فمن
فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها وقال الترمذي والنسائي انما التفريط في اليقظة فاذا نسي احدكم صلاة او نام عنها

م ابو هريرة

فليصلها اذا ذكرها ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من غزوة خيبر سار ليلة حتى اذا ادركه الكرى عرس وقال
لبلال اكلأ لنا الليل فصلى بلال ما قدر له ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فلما تقارب الفجر استند بلال الى راحلته مواجه
الفجر فغلبت بلالا عيناه وهو مستند الى راحلته مواجه الفجر فغلبت بلالا فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بلال
ولا احد من اصحابه حتى ضربتهم الشمس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اولهم استيقاظا ففزع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اي بلال فقال بلال اخذ بنفسي الذي اخذ بنفسك قال فاقتادوا رواحلهم شيئا ثم توضأ رسول الله صلى الله

عليه وسلم وامر بلالا فاقام الصلوة فصلى بهم الصبح فلما قضى الصلوة قال من نسي الصلوة فليصلها اذا ذكرها فان الله قال واقم الصلوة
لذكري وكان ابن شهاب يقرؤها للذكرى وفي رواية قال عرسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يستيقظ حتى طلعت الشمس فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ليأخذ كل رجل براس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قال ففعلنا ثم دعا بالماء فتوضأ ثم سجد
سجدتين قال بعض الرواة ثم صلى سجدتين ثم اقيمت الصلوة فصلى الغداة اخرجه مسلم واخرج ابو داود والترمذي الرواية الاولى واخرج
الموطأ الرواية الاولى عن ابن المسيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلا واخرج ابو داود ايضا عن ابي هريرة في هذا الخبر فقال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحولوا عن مكانكم الذي اصابكم فيه الغفلة قال فامر بلالا فاذن واقام وصلى واخرج النسائي الرواية
الثانية وله في اخرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نسيت الصلوة فصل اذا ذكرت فان الله يقول اقم الصلوة لذكري
ولم يذكر القصة وله في اخرى عن ابن المسيب مرسلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها

عمران بن حصين

فان الله تعالى يقول واقم الصلوة لذكري قال معمر قلت للزهري اكذا قراها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم ﻫ ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان في مسير له فناموا عن صلوة الفجر فاستيقظوا بحر الشمس فارتفعوا قليلا حتى استقلت الشمس ثم امر مؤذنا فاذن فصلى

عمرو بن امية الضمري

ركعتين قبل الفجر ثم اقام ثم صلى الفجر اخرجه ابو داود وهو طرف من حديث طويل قد اخرجه البخاري ومسلم بطوله وهو مذكور في المعجزات من كتاب
النبوة من حرف النون ﻫ قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره فنام عن الصبح حتى طلعت الشمس فاستيقظ رسول الله

ابن مسعود

صلى الله عليه وسلم فقال تنحوا عن هذا المكان ثم امر بلالا فاذن ثم توضؤوا وصلوا ركعتي الفجر ثم امر بلالا فاقام الصلوة فصلى بهم صلوة

جبير بن مطعم

الصبح قال ابو داود وروى عن ذي مخبر النجاشي وكان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الخبر قال فتوضأ يعني النبي صلى الله عليه وسلم

ابن عباس

وضوءا لم يلث منه التراب ثم امر بلالا فاذن ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فركع ركعتين وهو غير عجل وفي رواية عن ذي مخبر ابن اخي

قتادة

النجاشي قال فاذن وهو غير عجل اخرجه ابو داود ﻫ قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية فقال النبي صلى الله عليه و

زيد بن اسلم

سلم من يكلانا فقال بلال انا فناموا حتى طلعت الشمس فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال افعلوا كما كنتم تفعلون قال
ففعلنا قال وكذلك فافعلوا لمن نام او نسي اخرجه ابو داود ﻫ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في سفر من يكلانا الليلة
لا نرقد عن الصلوة الصبح فقال بلال انا فاستقبل مطلع الشمس فضرب على آذانهم حتى ايقظهم حر الشمس فقاموا فقال توضؤوا
ثم اذن بلال فصلى ركعتين وصلوا ركعتي الفجر ثم صلوا الفجر اخرجه النسائي ﻫ قال ادلج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عرس فلم يستيقظ حتى
طلعت عليه الشمس او بعضها فلم يصل حتى ارتفعت الشمس فصلى وهي صلوة الوسطى اخرجه النسائي ﻫ قال عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بطريق
مكة ووكل بلالا ان يوقظهم للصلوة فرقد بلال ورقدوا حتى استيقظوا وقد طلعت عليهم الشمس فاستيقظ القوم وقد فزعوا فامرهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يركبوا حتى يخرجوا من ذلك الوادي وقال ان هذا واد به شيطان فركبوا حتى خرجوا من ذلك الوادي ثم امرهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان ينزلوا ويتوضؤوا وامر بلالا ان ينادي بالصلوة او يقيم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس ثم انصرف
وقد راى من فزعهم فقال يا ايها الناس ان الله قد قبض ارواحنا ولو شاء لردها الينا في حين غير هذا فاذا رقد احدكم عن الصلوة او نسي
ثم فزع اليها فليصلها كما كان يصليها في وقتها ثم التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر الصديق فقال ان الشيطان اتى بلالا و
هو قائم يصلي فاضجعه ثم لم يزل يهديه كما يهدا الصبي حتى نام ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاخبر بلال رسول الله صلى الله عليه

بريدة بن ابي مريم

وسلم مثل الذي اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر فقال ابو بكر اشهد انك رسول الله اخرجه الموطأ ﻫ عن ابيه قال كنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاسرينا ليلة فلما كان في وجه الصبح نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام ونام الناس ولم يستيقظوا الا

ابو مسعود الانصاري

بالشمس قد طلعت علينا فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن فاذن ثم صلى ركعتين قبل الفجر ثم امره فاقام فصلى بالناس ثم حدثنا
بما هو كائن حتى تقوم الساعة اخرجه النسائي ﻫ قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن حديبية فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يكلانا للصلوة وفي رواية من يكلا لنا الصلوة فقال بلال انا فنمنا حتى طلعت الشمس فاستيقظ فقال
افعلوا كما كنتم تفعلون فجعل يهمس بعضنا الى بعض ما كفارة ما صنعنا فسمعنا فقال اما لكم في اسوة وقد قال لعا

لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اما انه ليس في النوم تفريط انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى ياتي وقت الصلوة الاخرى
فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها صنعوا كما كنتم تصنعون فصلى بنا فلما سلم قال هكذا فافعل من نام او نسي قال تعالى واقم الصلوة لذكري
جابر — اخرجه ان عمر بن الخطاب رض جاء يوم الخندق بعد ما غربت فجعل يسب كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت اصلي العصر حتى
كادت الشمس تغرب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فنزلنا الى بطحان فتوضا للصلوة وتوضؤا فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم
ابن مسعود — صلى بعدها المغرب اخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ان المشركين شغلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اربع صلوات يوم الخندق
حتى ذهب من الليل ما شاء الله فامر بلالا فاذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام فصلى العشاء اخرجه الترمذي
والنسائي وفي رواية للنسائي قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحبسنا عن صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فاشتد ذلك
يحيى بن سعيد — علي فقلت نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاذن واقام وذكر الحديث وقال فيه فصلى بنا
ابو سعيد — ثم طاف علينا فقال ما على الارض عصابة يذكرون الله عز وجل غيركم ان ابن المسيب قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر
والعصر يوم الخندق حتى غربت الشمس اخرجه الموطا قال شغلنا المشركين يوم الخندق عن صلوة العصر حتى غربت الشمس وذلك
قبل ان ينزل في القتال ما نزل فانزل الله عز وجل وكفى الله المومنين القتال فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاقام لصلوة الظهر فصلاها
كما كان يصليها في وقتها ثم اقام العصر فصلاها كما كان يصليها في وقتها ثم اقام للمغرب فصلاها كما كان يصليها في وقتها اخرجه
النسائي وقال في نسخة السماع لكتاب النسائي قال شغلنا المشركون يوم الخندق عن صلوة العصر حتى غربت الشمس وذلك قبل
ان ينزل في القتال ما نزل فلما انزل الله عز وجل وكفى الله المومنين القتال فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاقام لصلوة الظهر فصلاها كما
نافع — كان يصليها لوقتها ثم اقام للعصر فصلاها كما كان يصليها لوقتها ان عبد الله بن عمر اغمي عليه فذهب عقله فلم يقض الصلوة قال
مالك وذلك فيما نرى والله اعلم ان الوقت ذهب فاما من افاق وهو في وقت فانه يصلي اخرجه الموطا ان ابن عمر كان
جابر — يقول من نسي صلوة فلم يذكرها الا وهو مع الامام فاذا سلم الامام فليصل الصلوة التي نسي ثم ليصل بعدها الاخرى اخرجه الموطا
الفرع الثالث في اثم تاركها قال انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين الرجل وبين الشرك ترك الصلوة هذه رواية
بريدة — مسلم وفي رواية الترمذي بين الكفر والايمان ترك الصلوة وله في اخرى بين العبد وبين الشرك او بين الكفر ترك الصلوة وفي
اخرى بين العبد وبين الكفر ترك الصلوة واخرج ابو داود الرواية الآخرة من روايات الترمذي قال قال رسول الله صلى الله
عبد الله بن شقيق — عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلوة فمن تركها فقد كفر اخرجه الترمذي والنسائي قال كان اصحاب رسول الله صلى الله
ابن عمر — عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلوة اخرجه الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلوة
نوفل بن معوية — العصر كانما وتر اهله وماله اخرجه الجماعة وعند ابي داود في رواية اخرى اوتر سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلوة
العصر كانما وتر اهله وماله وفي رواية قال نوفل صلاة من فاتته فكانما وتر اهله وماله قال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي العصر
وفي اخرى ان من الصلوة صلوة من فاتته فكانما وتر اهله وماله قال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هي صلوة العصر
ابو المليح — اخرجه النسائي قال كنا مع بريدة في غزاة في يوم ذي غيم فقال بكروا بالصلوة العصر فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة
العصر فقد حبط عمله اخرجه البخاري والنسائي ان عمر انصرف من العصر فلقي رجلا لم يشهد صلوة العصر فقال ما حبسك عن الصلوة
يحيى بن سعيد — العصر فذكر له عذرا فقال له عمر طففت قال مالك ويقال لكل شيء وفاء وتطفيف اخرجه الموطا

## الفصل الثاني

في مواقيت وفيه سنة فروع

### الفرع الاول

في تعيين اوقات الصلوة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه سائل فسأله
ابو موسى — عن مواقيت الصلوة فلم يرد عليه شيئا قال وامر بلالا فاقام الفجر حين انشق الفجر والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا ثم امره فاقام
الظهر حين زالت الشمس والقائل يقول قد انتصف النهار وهو كان اعلم منهم ثم امره فاقام بالعصر والشمس مرتفعة ثم امره فاقام با
لمغرب حين وقعت الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم اخر الفجر من الغد حتى انصرف منها والقائل يقول قد طلعت
الشمس او كادت ثم اخر الظهر حتى كان قريبا من وقت العصر بالامس ثم اخر العصر حتى انصرف منها والقائل يقول قد احمرت الشمس

ثم اخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق وفي رواية فصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق في اليوم الثاني ثم اخر العشاء حتى كان ثلث الليل
الاول ثم اصبح فدعا السائل فقال الوقت بين هذين هذه رواية مسلم واخرجه ابو داود وقال فيه فاقام الفجر حين كان الرجل لا يعرف وجه
رواه الرجل لا يعرف من الى جنبه وفيه ثم اخر العصر حتى انصرف منها وقد اصفرت الشمس وقال في اخره ورواه بعضهم فقال ثم صلى العشاء
الى شطر الليل وفي الفاظ ابي داود اختلاف عن لفظ مسلم واخرجه النسائي مثل مسلم ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت بريدة
الصلوة فقال له صل معنا هذين اليومين فلما زالت الشمس امر بلالا فاذن ثم امره فاقام الظهر ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية
ثم امره فاقام المغرب حين غابت الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم امره فاقام الفجر حين طلع الفجر فلما كان اليوم الثاني
امره فابرد بها وانعم ان يبرد بها وصلى العصر والشمس مرتفعة اخرها فوق الذي كان وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وصلى العشاء بعد ما ذهب
ثلث الليل وصلى الفجر فاسفر بها ثم قال اين السائل عن وقت الصلوة فقال الرجل انا يا رسول قال وقت صلاتكم بين ما رايتم اخرجه مسلم
واخرجه الترمذي فقال مواقيت الصلوة كما بين هذين واخرجه النسائي قال فامر بلالا فاقام عند الفجر فصلى الفجر ثم امره حين زالت الشمس
فصلى الظهر ثم امره حين راى الشمس بيضاء فاقام العصر ثم امره حين وقع حاجب الشمس فاقام المغرب ثم امره حين غاب الشفق فاقام
العشاء ثم امره من الغد فنور بالفجر ثم ابرد بالظهر وانعم ان يبرد ثم العصر والشمس بيضاء واخر عن ذلك ثم صلى المغرب قبل ان يغيب الشفق ثم
امره فاقام العشاء حين ذهب ثلث الليل فصلاها ثم قال اين السائل عن وقت الصلوة وقت صلوتكم ما بين ما رايتم ان النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس
قال امني جبرئيل عليه السلام عند البيت مرتين فصلى الظهر في الاولى منهما حين كان الفيء مثل الشراك ثم صلى العصر حين كان كل شيء مثل ظله ثم
صلى المغرب حين وجبت الشمس وافطر الصائم ثم صلى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى الفجر حين برق الفجر وحرم الطعام على الصائم وصلى
المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شيء مثله لوقت العصر بالامس ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه ثم صلى المغرب لوقته الاول ثم صلى
العشاء الاخرة حين ذهب ثلث الليل ثم صلى الصبح حتى اسفرت الارض ثم التفت الي جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من
قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين هذه رواية الترمذي واخرجه ابو داود وقال امني جبرئيل عليه السلام عند البيت مرتين فصلى بي
الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراك وصلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثله وصلى بي المغرب حين افطر الصائم وصلى بي العشاء
حين غاب الشفق وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم فلما كان الغد صلى بي الظهر حين ظله مثله وصلى بي حين كان ظله مثليه
وصلى بي المغرب حين افطر الصائم وصلى بي العشاء الى ثلث الليل وصلى بي الفجر فاسفر ثم التفت الي فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبلك
والوقت ما بين هذين الوقتين ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه مواقيت الصلوة فتقدم جبرئيل ورسول الله صلى الله جابر
عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر حين زالت الشمس واتاه حين كان الظل مثل شخصه فصنع كما
صنع فتقدم جبرئيل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى العصر ثم اتاه حين وجبت الشمس فتقدم
جبرئيل ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى المغرب ثم اتاه حين غاب الشفق فتقدم جبرئيل
ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى العشاء ثم اتاه حين انشق الفجر فتقدم جبرئيل عليه السلام
ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الغداة ثم اتاه اليوم الثاني حين كان ظل الرجل مثل
شخصه فصنع كما صنع بالامس فصلى الظهر ثم اتاه حين كان ظل الرجل مثلي شخصه فصنع كما صنع بالامس فصلى العصر ثم اتاه حين وجبت
الشمس فصنع كما صنع بالامس فصلى المغرب فنمنا ثم قمنا ثم نمنا ثم قمنا فاتاه فصنع كما صنع بالامس فصلى العشاء ثم اتاه حين امتد
الفجر واصبح والنجوم بادية مشتبكة فصنع كما صنع بالامس فصلى الغداة ثم قال ما بين هاتين الصلاتين وقت وفي رواية قال جاء جبرئيل
عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم حين زالت الشمس فقال قم يا محمد فصل الظهر فصلاها حين مالت الشمس ثم مكث حتى اذا كان فيء
الرجل مثله جاءه للعصر فقال قم يا محمد فصل العصر ثم مكث حتى اذا غابت الشمس جاءه فقال يا محمد قم فصل المغرب فقام فصلاها حين
غابت الشمس سواء ثم مكث حتى اذا ذهب الشفق جاءه فقال قم فصل العشاء فقام فصلاها ثم جاءه حين سطع الفجر في الصبح
فقال قم يا محمد فصل فقام فصلى الصبح ثم جاءه من الغد حين كان في الرجل مثله فقال قم يا محمد فصل الظهر ثم جاءه جبرئيل عليه السلام

حين كان في الرجل مثليه فقال قم يا محمد فصلّ العصر ثم جاءه المغرب حين غابت الشمس وقتا واحدا لم يزل عنه فقال قم فصل فصلى المغرب
ثم جاءه للعشاء حين ذهب ثلث الليل الاول فقال قم فصل العشاء ثم جاءه حين اسفر جدا فقال قم فصل فصلى الفجر فقال ما بين
هذين وقت كله وفي رواية قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر حين زالت الشمس وكان الفيء قدر الشراك ثم صلى العصر حين
كان الفيء قدر الشراك وظل الرجل مثله ثم صلى المغرب حين غابت الشمس ثم صلى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى الفجر حين طلع
الفجر ثم صلى الغد الظهر حين كان الظل طول الرجل ثم صلى العصر حين كان ظل الرجل مثليه قدر ما يسير الراكب سير العنق الى ذي الحليفة ثم صلى المغرب
حين غابت الشمس ثم صلى العشاء الى ثلث الليل ونصف الليل شك احد رواته ثم صلى الفجر فاسفر وفي رواية قال سأل رجل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن مواقيت الصلوة فقال صلّ معي فصلى الظهر حين زاغت الشمس والعصر حين كان فيء كل شيء مثله والمغرب حين
غابت الشمس والعشاء حين غاب الشفق قال ثم صلى الظهر حين كان فيء الانسان مثله والعصر حين كان فيء الانسان مثليه والمغرب
ابو هريرة حين كان قبيل غيبوبة الشفق قال احد رواته ثم قال في العشاء ارى الى ثلث الليل اخرجه النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان للصلوة اولا واخرا وان اول وقت صلوة الظهر حين تزول الشمس واخر وقتها حين يدخل وقت العصر وان اول وقت العصر حين
يدخل وقتها وان اخر وقتها حين تصفر الشمس وان اول وقت المغرب حين تغرب الشمس وان اخر وقتها حين تغيب الافق وان اول
وقت العشاء حين يغيب الافق وان اخر وقتها حين ينتصف الليل وان اول وقت الفجر حين يطلع الفجر وان اخر وقتها حين تطلع
الشمس اخرجه الترمذي وفي رواية النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبرئيل عليه السلام جاءكم يعلمكم دينكم فصلى الصبح حين
طلع الفجر وصلى الظهر حين زاغت الشمس ثم صلى العصر حين رأى الظل مثله ثم صلى المغرب حين غربت الشمس وحل فطر الصائم ثم صلى
العشاء حين ذهب شفق الليل ثم جاءه الغد فصلى به الصبح حين اسفر قليلا ثم صلى به الظهر حين كان الظل مثله ثم صلى العصر حين كان الظل
مثليه ثم صلى المغرب بوقت واحد حين غربت الشمس وحل فطر الصائم ثم صلى العشاء حين ذهب ساعة من الليل ثم قال الصلوة ما بين
صلاتك امس وصلاتك اليوم واخرج الموطأ مختصرا عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة انه سأل ابا هريرة عن وقت الصلوة
فقال ابو هريرة انا اخبرك صل الظهر اذا كان ظلك مثلك والعصر اذا كان ظلك مثليك والمغرب اذا غربت الشمس والعشاء
عمر ما بينك وبين ثلث الليل وصل الصبح بغبش يعني الغلس ؟ كتب الى عماله ان اهم اموركم عندي الصلوة من حفظها وحافظ
عليها حفظ دينه ومن ضيعها فهو لما سواها اضيع ثم كتب ان صلوا الظهر اذا كان الفيء ذراعا الى ان يكون ظل احدكم مثله والعصر والشمس
مرتفعة بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب فرسخين او ثلثة قبل مغيب الشمس والمغرب اذا غربت الشمس والعشاء اذا غاب الشفق
الى ثلث الليل فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت عينه والصبح والنجوم بادية مشتبكة وفي رواية
كتب الى ابي موسى ان صلّ الظهر اذا زاغت الشمس والعصر والشمس بيضاء نقية قبل ان يدخلها صفرة والمغرب اذا غربت الشمس
واخر العشاء ما لم تنم وصلّ الصبح والنجوم بادية مشتبكة واقرأ فيها بسورتين طويلتين من المفصل وفي اخرى وفيها ان صلّ العشاء
فيما بينك وبين ثلث الليل فان اخرت فالى شطر الليل ولا تكن من الغافلين اخرجه الموطأ
ابن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب
ما لم يغب الشفق ووقت صلوة العشاء الى نصف الليل الاوسط ووقت صلوة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس
فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة فانها تطلع بين قرني شيطان وفي رواية ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صليتم
الفجر فانه وقت الى ان يطلع قرن الشمس الاول ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر فاذا صليتم العصر فانه وقت
الى ان تصفر الشمس فاذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق فاذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل و
في رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وقت الظهر ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط
ثور الشفق ووقت العشاء الى نصف الليل ووقت صلوة الفجر ما لم تطلع الشمس اخرجه مسلم واخرج ابو داود والنسائي
الرواية الثالثة وفي اخرى لابي داود ما لم يسقط فور الشفق ؟
٢٤ ابو المنهال قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له ابي كيف

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير التي تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا
الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب ان يؤخر العشاء التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم
قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلوة الغداة حين يعرف الرجل جليسه ويقرأ بالستين الى المائة وفي رواية ولا يبالي
بتاخير العشاء الى ثلث الليل ثم قال الى شطر الليل ثم قال معاذ عن شعبة ثم لقيته مرة اخرى فقال او ثلث الليل اخرجه البخاري
ومسلم واخرجه ابو داود وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر اذا زالت الشمس ويصلي العصر وان احدنا ليذهب الى
اقصى المدينة ويرجع والشمس حية ونسيت المغرب وكان لا يبالي بتاخير العشاء الى ثلث الليل قال ثم قال الى شطر الليل و
كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يصلي الصبح ويعرف احدنا جليسه الذي كان يعرفه وكان يقرأ فيها من الستين الى المائة
واخرج النسائي الرواية الاولى وفي اخرى قال سأل ابا برزة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان لا يبالي بعض
تاخيرها يعني العشاء الى نصف الليل ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها قال شعبة ثم لقيته بعد فسألته فقال وكان يصلي
الظهر حتى تزول الشمس والعصر حين يذهب الرجل الى اقصى المدينة ويرجع والشمس حية والمغرب لا ادري اي حين ذكر ثم لقيته
فسألته فقال كان يصلي الصبح فينصرف الرجل فينظر الى وجه جليسه الذي يعرفه فيعرفه قال وكان يقرأ فيها بالستين الى المائة ٥

خ م د س
محمد بن عمرو بن الحسين
ابن علي بن ابي طالب

قال كان الحجاج يؤخر الصلوة فسألنا جابر بن عبد الله وفي رواية قال قدم الحجاج المدينة فسألنا جابر بن عبد الله فقال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب اذا وجبت والعشاء احيانا يؤخرها واحيانا يعجل اذا
رآهم اجتمعوا عجل واذا رآهم ابطؤوا اخر والصبح كانوا او كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس اخرجه البخاري ومسلم وابو داود

س
انس

والنسائي ٥ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر اذا زالت الشمس ويصلي العصر بين صلاتيكم هاتين ويصلي المغرب اذا غربت
الشمس ويصلي العشاء اذا غاب الشفق ثم قال على اثره يصلي الصبح الى ان ينفسح البصر اخرجه النسائي ٥ ان رجلا اتى رسول الله صلى

س
انس

الله عليه وسلم فسأله عن وقت الغداة فلما اصبحنا من الغد امر حين انشق الفجر ان تقام الصلوة فصلى بنا فلما كان من الغد اسفر
ثم امر فاقيمت الصلوة فصلى بنا ثم قال اين السائل عن وقت الصلوة ما بين هذين وقت اخرجه النسائي ٥ قال جاء رجل الى النبي

ط
عطاء بن يسار

صلى الله عليه وسلم فسأله عن وقت صلوة الصبح فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان من الغد صلى الصبح حين طلع
الفجر ثم صلى الصبح من الغد بعد ان اسفر ثم قال اين السائل عن وقت الصلوة قال ها انا ذا يا رسول الله قال ما بين هذين وقت

د س
ابن مسعود

اخرجه الموطأ ٥ قال كان قدر صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر في الصيف ثلثة اقدام الى خمسة اقدام وفي الشتاء خمسة اقدام
الى سبعة اقدام اخرجه ابو داود والنسائي ٥ **الفرع الثاني** في تقديم اوقات الصلوات ٥ قد تقدم في بعض احاديث
الفرع الاول ما يدل على تقديم اوقات الصلوات الا انه مشترك الدلالة وهذا الفرع مفرد الدلالة فلهذا افردناه ٥

خ م ط ت د س
عائشة

**الفجر** قالت كن نساء المومنات يشهدن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الفجر متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن
الى بيوتهن حين يقضين الصلوة لا يعرفهن احد من الغلس وفي رواية ثم ينقلبن الى بيوتهن وما يعرفن من تغليس رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالصلوة وفي رواية بنحوه اخرجه الجماعة وفي اخرى للبخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الفجر بغلس

خ م د س
انس

فينصرفن نساء المومنين لا يعرفن من الغلس ولا يعرف بعضهن بعضا ٥ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم خيبر صلوة
الصبح بغلس وهو قريب منهم فاغار عليهم فقال الله اكبر خربت خيبر اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين اخرجه النسائي

ت
عائشة

وهو طرف من حديث طويل قد اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي وهو مذكور في كتاب الغزوات من حرف
الغين ٥ **الظهر** قالت رأيت رجلا كان اشد تعجيلا للظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من ابي بكر ولا من عمر

ت
ام سلمة

اخرجه الترمذي ٥ قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد تعجيلا للظهر منكم وانتم اشد تعجيلا للعصر منه اخرجه الترمذي ٥

خباب

قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة في الرمضاء فلم يشكنا وفي رواية قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فشكونا اليه حر الرمضاء فلم يشكنا قال زهير لابي اسحق افي الظهر قال نعم قلت افي تعجيلها قال نعم اخرجه مسلم واخرج

النسائي

د ك انس

ش ك وعنه

خ م عائشة

الخ الرواية الثانية ه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلي الظهر فقال له رجل وان كان بنصف النهار قال وان كان
بنصف النهار اخرجه ابو داود والنسائي ط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين زالت الشمس فصلى الظهر اخرجه الترمذي والنسائي الا ان
النسائي قال حين زاغت ه العصر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء من حجرتها قال البخاري وقال
ابو اسامة عن هشام من قعر حجرتها وفي رواية قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها وفي اخرى كان يصلي
العصر والشمس لم تخرج واقعة في حجرتي اخرجه البخاري ومسلم واخرج الترمذي والنسائي الرواية الاولى وفي رواية ابي داود ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها لم تظهر ه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب

د انس

الذاهب الى العوالي فياتيهم والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال ونحوه وفي رواية فيذهب الذاهب منا الى قباء وفي
اخرى قال كنا نصلي العصر ثم يخرج الانسان الى بني عمرو بن عوف فيجدهم يصلون العصر وفي اخرى قال اسعد بن سهل بن حنيف صلينا مع
عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على انس بن مالك فوجدناه يصلي العصر فقلت يا عم ما هذه الصلوة التي صليت قال العصر
وهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كنا نصلي معه اخرجه البخاري ومسلم وفي اخرى لمسلم قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر
فلما انصرف اتاه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا نريد ان ننحر جزورا لنا وانا نحب ان تحضرها قال نعم فانطلق
وانطلقنا معه فوجدنا الجزور لم تنحر فنحرت ثم قطعت ثم طبخ منها ثم اكلنا قبل ان تغيب الشمس وفي رواية الموطأ قال انس كنا نصلي العصر ثم يذهب
الذاهب الى قباء فياتيهم والشمس مرتفعة واخرج الموطأ ايضا الرواية الثالثة واخرج ابو داود الرواية الاولى وقال فيها والشمس بيضاء
مرتفعة حية وفيه قال الزهري والعوالي على ميلين او ثلثة قال واحسبه قال واربعة قال ابو داود وقال خيثمة حياتها ان تجد حرها واخرج
النسائي الرواية الاولى والرابعة وله في اخرى عن ابي سلمة قال صلينا في زمن عمر بن عبد العزيز ثم انصرفنا الى انس بن مالك
فوجدناه يصلي فلما انصرف قال لنا اصليتم قلنا صلينا الظهر قال اني صليت العصر فقالوا له عجلت فقال انما اصلي كما رايت اصحابي

خ م الزهري

يصلون وان عمر بن عبد العزيز اخر الصلوة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فاخبره ان المغيرة بن شعبة اخر الصلوة يوما وهو في
الكوفة فدخل عليه ابو مسعود الانصاري فقال ما هذا يا مغيرة اليس قد علمت ان جبريل عليه السلام نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال بهذا
امرت فقال عمر بن عبد العزيز لعروة انظر ما تحدث يا عروة او ان جبريل عليه السلام هو اقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلوة
فقال عروة كذلك كان بشير بن ابي مسعود يحدث عن ابيه قال وقال عروة ولقد حدثتني عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل ان تظهر وفي رواية ان عمر بن عبد العزيز اخر العصر شيئا فقال له عروة
اما ان جبريل عليه السلام قد نزل فصلى امام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عمر اعلم ما تقول يا عروة قال سمعت بشير بن ابي مسعود
يقول سمعت ابا مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نزل جبريل عليه السلام فامني فصليت معه ثم صليت معه
ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب باصابعه خمس صلوات اخرجه البخاري ومسلم واخرج الموطأ الرواية الاولى وزاد
قال سويد في رواية الصلوة التي اخر عمر كانت العصر وفي رواية ابي داود ان عمر بن عبد العزيز كان قاعدا على المنبر فاخر العصر شيئا
فقال عروة بن الزبير اما ان جبريل عليه السلام قد اخبر محمدا صلى الله عليه وسلم بوقت الصلوة فقال له عمر اعلم ما تقول فقال عروة
سمعت بشير بن ابي مسعود يقول سمعت ابا مسعود الانصاري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نزل جبريل فاخبرني
بوقت الصلوة فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب باصابعه خمس صلوات فرايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر حين تزول الشمس وربما اخرها حين يشتد الحر ورايته يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل ان
تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلوة فياتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس ويصلي المغرب حين تسقط الشمس ويصلي العشاء
حين يسود الافق وربما اخرها حتى يجتمع الناس وصلى الصبح مرة بغلس ثم صلى مرة اخرى فاسفر بها ثم كانت صلاته بعد
ذلك التغليس حتى مات لم يعد الى ان يسفر قال ابو داود ورواه جماعة عن ابن شهاب لم يذكروا الوقت الذي يصلي فيه

لم يفرده وكذلك رواه هشام عن ابيه واخرج النسائي الرواية الثانية من روايتي البخاري ومسلم ۞ قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم تنحر الجزور فتقسم عشرة قسم ثم يطبخ فناكل لحما نضيجا قبل مغيب الشمس اخرجه البخاري ومسلم ۞ **المغرب** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب اخرجه البخاري ومسلم والترمذي وفي رواية ابي داود قال كان النبي صلى الله عليه و
سلم يصلي المغرب ساعة تغرب الشمس اذا غاب حاجبها ۞ قال كنا نصلي المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم نرمي فيرى احدنا موضع نبله اخرجه ابو
داود ۞ من اسلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب ثم يرجعون الى اهليهم الى اقصى المدينة يرمون
يبصرون مواقع سهامهم اخرجه النسائي ۞ قال كنا نصلي المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه ليبصر مواقع نبله اخرجه البخاري
ومسلم ۞ قال قدم علينا ابو ايوب غازيا وعقبة بن عامر يومئذ على مصر فاخر عقبة المغرب فقام اليه ابو ايوب فقال ما هذه الصلوة يا عقبة فقال
انا شغلنا قال اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال امتي بخير او قال على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب الى ان تشتبك النجوم اخرجه ابو
داود ۞ **تقديم ما يعجل** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا علي ثلث لا تؤخرها الصلاة اذا دخل وقتها والجنازة اذا حضرت والايم
اذا وجدت لها كفوا اخرجه الترمذي ۞ **الفرع الثالث** في تاخير وفات الصلوة ۞ **الصبح والعصر** ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد
ادرك العصر اخرجه الجماعة وفي رواية للبخاري والنسائي اذا ادرك احدكم سجدة من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلاته واذا ادرك
سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلاته الاولى النسائي قال اول سجدة في الموضعين ۞ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
ادرك ركعتين من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادركها ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادركها اخرجه النسائي ۞ **الظهر**
قال ما ادركت الناس الا وهم يصلون الظهر بعشي اخرجه الموطأ ۞ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان
شدة الحر من فيح جهنم اخرجه الجماعة وزاد مالك في رواية له وذكر ان النار اشتكت الى ربها فاذن لها في كل عام بنفسين نفس
في الشتاء ونفس في الصيف وقد سبق لذكر النار رواية في كتاب خلق العالم وستذكر روايات في كتاب القيمة ۞ ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وذكر مثله اخرجه الموطأ ۞ قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاراد المؤذن للظهر فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى راينا فيء التلول فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فا
بردوا بالصلوة اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي وفي رواية اذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه و
سلم ابرد ابرد او قال انتظر انتظر وقال ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة قال ابو ذر حتى راينا فيء التلول
۞ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم اخرجه البخاري ۞ يرفعه مثله وفيه ان الذي يجدون من الحر
من فيح جهنم اخرجه النسائي ۞ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الحر ابرد بالصلوة واذا كان البرد عجل اخرجه النسائي **العصر**
قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يؤخر العصر ما دامت الشمس بيضاء نقية اخرجه ابو داود ۞ **المغرب** قال قدمنا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يؤخر العصر ما دامت الشمس قال سالم بن عبد الله ما اشد ما رايت اباك اخر المغرب في السفر فقال
سالم غربت الشمس ونحن بذات الجيش فصلى المغرب بالعقيق اخرجه الموطأ ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قدم العشاء
فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية الترمذي والنسائي اذا حضر العشاء
واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء ۞ قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة وحضر العشاء فابدؤا بالعشاء وفي رواية
اذا وضع العشاء اخرجه البخاري ومسلم ۞ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وضع عشاء احدكم واقيمت الصلوة فابدؤا
بالعشاء ولا تعجل حتى تفرغ منه وكان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلوة فلا ياتيها حتى يفرغ وانه ليسمع قراءة الامام وفي رواية
اذا كان احدكم على الطعام فلا يعجل حتى يقضي حاجته منه وان اقيمت الصلوة اخرجه البخاري ومسلم واخرجه الموطأ نحوه واخرجه
ابو داود وقال اذا وضع عشاء احدكم واقيمت الصلوة فلا يقم حتى يفرغ زاد في رواية وكان عبد الله اذا وضع عشاؤه او
حضر عشاؤه لم يقم حتى يفرغ وان سمع الاقامة وان سمع قراءة الامام وله في اخرى عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال

خ م رافع بن خديج
خ م سلمة بن الاكوع
س انس
خ م رجل من اسلم
د رافع بن خديج
ت مرثد بن عبد الله
خ م ط ت د س علي بن ابي طالب
س ابو هريرة
خ م ط ت د س عائشة
ط القسم بن محمد
خ م د ت ابو هريرة
ط عطاء بن يسار
س ابو ذر
ابو سعيد
ط ابو موسى
خ م انس
خ م علي بن شيبان
خ م يحيى بن سعيد
د انس
د عائشة
ت ابن عمر